

الْأَنْصَارُ لِلْهَارِبِينَ

بِكَلْمَةٍ

مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَالِمَ بَازْمُول

وَلِزْلِ الْأَفْعَةِ لِلشَّرِقِ وَالْتَّرْزِيقِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الْأَنْصَارُ لِلْهَارِبِينَ

بِكَلْمَةٍ

مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَالِمَ بَازْمُول

وَلِزْلِ الْأَفْعَةِ لِلشَّرِقِ وَالْتَّرْزِيقِ

جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفوظةٌ  
الطبعة الأولى  
١٤١٨ - ١٩٩٧

وَالرِّابِعَةُ لِلشَّرْقِ وَالْمَرْبُعُ  
هاتف: ٤٧٩٢٠٥٥ (٠٣) ٨٩٨٣٠٤ (٠١) الرِّيَاضُ  
فاكس: ٨٩٥٢٤٩٦ (٠٣)  
ص . ب: ٢٠٥٩٧ - الثَّقَبَةُ ٣١٩٥٢  
المملكة العربية السعودية

المقدمة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَهْدِيهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرْرِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ، وَمَنْ يُضِلُّ فَلَا هَادِيٌّ لَّهُ.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُوْمٌ أَتَكُمْ حَقَّ تُقَالِهِ، وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ . ١٢٦

**﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَخَدَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي شَاءَ لَوْنَ يُهْ وَالآتَحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّقِيبًا﴾**

٧١٠ يَعْلَمُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا

أَهْلَ بَعْدِ :

فإن أصدق الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلاله في النار.

**أَمَا بَعْدُ:**

فإن نصرة الحق لا تحتاج إلى أكثر من بيان أنه الحق وإيضاًه؛ فإن الحق أبلغ، والباطل لجلج. والتعريف بأهل الحديث وتقرير ما لهم من الفضل والشرف، وإبراز منهجهم وأصولهم في التفقه، والذبّ عنهم، هو المقصود في هذا الكتاب، نصرة لهم أمام الهجمات التي توجه إليهم.

وقد أسميتها: الانتصار لأهل الحديث<sup>(١)</sup>.

ويشتمل على مدخل وأربعة مقاصد وخاتمة.

المدخل: في الرأي وأصحابه.

المقصد الأول: شرف أهل الحديث وفضلهم.

المقصد الثاني: منهج أهل الحديث في التفقه.

المقصد الثالث: أعيان أهل الحديث.

المقصد الرابع: الذبّ عن أهل الحديث.

الخاتمة: في بيان رتب الطلب.

---

(١) اعلم أن هذا الاسم هو اسم كتاب لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني (ت ٤٨٩هـ) رحمة الله عليه، ولم أقف على هذا الكتاب، لكن وقفت على فصول ماتعة منه نقلها تلميذه أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني المتوفى سنة ٥٣٥هـ، في كتابه «الحجّة في بيان المحجّة وشرح عقيدة أهل السنة» (٢١٤ - ٢٣٦ / ٢). كما لخص جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) مقاصد كتاب الانتصار لأهل الحديث، في كتابه صون المتنطق والكلام ص ١٤٧ - ١٨٣. وسيتكرر مني في مواضع من كتابي هذا العزو إليه، فتنبه. وتسمية الكتاب باسم كتاب آخر أمر اقتدي فيه بجملة من أهل العلم سموا كتبهم بأسماء كتب لعلماء سابقين لهم، فابن حجر سمي شرحه على البخاري بـ«فتح الباري» وهو اسم كتاب لابن رجب في الموضوع نفسه، وقد طبع حديثاً، باسم كتاب لشيخه الفيروزآبادي (صاحب القاموس، وهو شيخ ابن حجر) في الموضوع نفسه. وللباجي «الانتصار لأعراض الأئمة الأخيار»، وهو من كتبه التي لا يُعرف منها إلا اسمها. انظر مقدمة عبد المجيد التركي في تحقيقه لـ«أحكام الفصول» للباجي ص ١١٠.

سائلاً المولى عز وجل ذو الجلال والإكرام التوفيق والسداد  
والهدى والرشاد، وأن يتقبل جميع عملي خالصاً لوجهه الكريم، وداعياً  
إلى سنة نبيه الرؤوف الرحيم، وأن يرزقني فيه القبول، إنه سبحانه  
السميع المجيب.

محمد بن عمر بن سالم بازمول  
مكة المكرمة - العوالى ص.ب ٧٢٦٩



## المدخل: الرأي وأصحابه

الرأي هو الخط المقابل للحديث والأثر، وبيان ماهية الرأي وأصحابه، يتحصل منه بيان ماهية الحديث وأهله؛ لذا كان من المفيد في التمهيد للتعریف بأهل الحديث وما يتعلق بهم، الدخول عن طريق التعريف بالرأي وأصحابه، وبضدها تتميز الأشياء.

ويشتمل هذا المدخل على ما يلي:

أولاً: تعريف الرأي وأنواعه.

ثانياً: بداية ظهور الرأي والبدع.

ثالثاً: أصحاب الرأي المتقدمون والمتاخرون.

رابعاً: أمور أنكرها أهل العلم على أصحاب الرأي.

وإليك البيان:



## أولاً: تعريف الرأي وأنواعه

الرأي في اللغة من رأى يرى رأياً فهو رأي.

يطلق بمعنى الاعتقاد. والعقل. والنظر. والتأمل<sup>(١)</sup>.

فهو اعتقاد النفس أحد النقيضين من غلبة الظن<sup>(٢)</sup>.

أو إجالة الخاطر في المقدمات التي يرجى منها إنتاج المطلوب<sup>(٣)</sup>.

أو استخراج صواب العاقبة<sup>(٤)</sup>.

وكل هذه التعريفات للرأي في اللغة عند التأمل متقاربة في المعنى، ويظهر ذلك من خلال ملاحظة الأمور التالية:

(١) المعجم الوسيط (١/٣٢٠).

(٢) المفردات للراغب ص ٢٠٩. وقارن بالكليات ص ٤٨٠، والتوقف على مهمات التعريف للمناوي ص ٣٥٤، وتاح العروس (٩/١٤٠). ويلاحظ أن اعتقاد النفس لا يكون إلا عن نظر وعقل وتدبر وتأمل.

(٣) الكليات ص ٤٨٠. ويلاحظ أن إجالة الخاطر المراد منها: النظر والتأمل والتدبر. وقد عد الكفوبي في الكليات ص ٦٧ - ٦٦، الرأي في مراتب وصول العلم إلى النفس.

(٤) التوقف ص ٣٥٤. ويلاحظ أن استخراج صواب العاقبة لا يكون إلا عن نظر وتأمل وتدبر.

١ - أن الرأي لا يطلق لغة بهذا المعنى إلا على عملية التبصر والنظر والتأمل في طلب المعرفة ووجه الصواب فيما تتعارض فيه الأamarات<sup>(١)</sup>.

وهذا ملحوظ في التعريف الأول بوضوح، ويستفاد في التعريف الثاني من قوله: «إجالة الخاطر في مقدمات يرجى منها...» إذ إجالة الخاطر لا تكون في الأمر الظاهر الذي لا تتعارض فيه الأamarات، وكذا في التعريف الثالث.

٢ - أن الرأي عملية نظرية تتم بالتأمل فهو نظر بعين البصيرة حيث يجال النظر في المقدمات التي يراد معرفة المطلوب منها. وهذا ملحوظ في التعريف الثاني، ويستفاد من تأمل التعريف الأول والثالث.

٣ - أن الرأي يستهدف معرفة المطلوب، ومما يعين فيه التأمل والنظر في العاقبة. وهذا ملحوظ في التعريف الثالث، وهو مستفاد من التعريف الأول والثاني.

وتسمى القضية المستندة من الرأي: رأي. من باب تسمية المفعول بالمصدر<sup>(٢)</sup>. والحاصل أن الرأي في اللغة لا بد فيه من الأمور التالية:

١ - أن يتم بالنظر والتأمل فهو بعين البصيرة لا بالعين البصرة.

٢ - أنه في الأمور المتजاذبة الأamarات، لا في الأمور البدهية، أو التي لا اختلاف فيها، أو لا تتعارض فيها الأamarات، ولو احتاج إلى تأمل كدقائق الحساب ونحوها<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إعلام الموقعين (٦٦/١).

(٢) الكليات ص ٤٨٠، إعلام الموقعين (٦٦/١).

(٣) إعلام الموقعين (٦٦/١).

٣ - يطلب فيه معرفة رجحان أحد طرفي المخالفين.

٤ - نتيجته بغلبة الظن. فلا يقال في الأمر الذي يفيد العلم واليقين: إنه رأي.

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: «النظر: ضربان.

ضرب هو النظر بالعين؛ فهذا حَدَّ الإدراك بالبصر.

والثاني: النظر بالقلب؛ فهذا حَدَّ الفكر في حال المنظور فيه. والمنظور فيه هو الأدلة والأمارات الموصلة إلى المطلوب، والمنظور له هو الحكم؛ لأنَّه ينظر لطلب الحكم، والناظر هو الفاعل للفكر... .

وأما الرأي فهو استخراج صواب العاقبة، فمن وضع الرأي في حقه واستعمل النظر في موضعه؛ سدد إلى الحق المطلوب، كمن قصد المسجد الجامع فسلك طريقه، ولم يعدل عنه أداء إليه وأورده عليه» اه<sup>(١)</sup>.

ويمكن أن يُعرف الرأي بتعريف يجمع هذه المعاني، من خلال التعاريف السابقة، فأقول: هو النظر والتأمل في العاقبة لاستخراج الصواب في الأمر المتजاذب الأمارات لمعرفة الراجح بحسب غلبة الظن.

تنبيه: أصل مادة (ر.أ.ي) يدل على نظر وإبصار بالعين البصرة، أو عين البصيرة<sup>(٢)</sup>. والرأي بعين البصيرة وهو المقصود هنا. ويفرق بين «رأى» البصرية وغير البصرية بحسب مصدرها.

---

(١) الفقيه والمتفقه (١/٢٢٩ - ٢٣٠) باختصار.

(٢) مقاييس اللغة (٤٧٢/٢). وعبارة ابن فارس رحمه الله: «أصل يدل على نظر وإبصار بعين أو بصيرة. فالرأي ما يراه الإنسان في الأمر. وجمعه آراء».

فالرأي عنده هو ما يراه الإنسان في الأمر. ومراده بـ«ما يراه الإنسان» نظر الإنسان ببصيرته كما يدل عليه سياق كلامه؛ فليس في عبارته دور، كما قد يتواهم.

فيقال: رأى بعينه. للرؤيا البصرية، ومصدرها رؤية. ويقال: رأى في منامه. للرؤيا المنامية، ومصدرها رؤيا. ويقال: رأى كذا. للرأي بعين البصيرة، والمصدر رأي. ومنه تعلم أن إدراك المرئي بحسب قوى النفس على أضرب:

**الأول:** إدراكه بالعين الباقرة التي هي الحاسة.

**الثاني:** إدراكه بالوهم والتخيل وهو يشمل بعض ما يُرى في المنام.

**الثالث:** إدراكه بالقلب<sup>(١)</sup>.

وقد عدت لفظة (رأى) بالنظر إلى هذه المعانٰي من المشترك اللغظي<sup>(٢)</sup>.

### والرأي في نصوص الشرع:

جاء في القرآن العظيم ذكر «الرأي» بمعنى العلم الذي يقتضي النظر والتأمل المؤدي إلى الاعتبار كما في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَيْ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَ الْظِّلَلَ﴾ [الفرقان: ٤٥]، وقوله: ﴿إِتَحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرَيْتَ اللَّهَ﴾ [النساء: ١٠٥]، ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَحْسَنِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: ١]، ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبَعَ سَمَوَاتٍ طِبَابًا﴾ [نوح: ١٥]، ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَا رَتْقًا فَفَنَقْتُهُمَا﴾ [الأنياء: ٣٠].

وجاء الرأي في القرآن بمعنى النظر والتأمل كما في قوله تعالى: ﴿مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى﴾ [غافر: ٢٩]، والمعنى: ما أشير عليكم إلا بما تأملت ونظرت فيه.

وجاء الرأي موصوفاً بأنه بلا رؤية ونظر كما في قوله تعالى:

(١) قارن بـ المفردات للراغب ص ٢٠٨ - ٢٠٩، تاج العروس (٩/١٣٩)، عمدة الحفاظ ص ١٦٠.

(٢) عمدة الحفاظ ص ١٦٠.

﴿فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا نَرَيْنَا إِلَّا بَشَرًا مِثْلًا وَمَا نَرَيْنَا  
أَتَبْعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوكُمْ بَادِئَ الرَّأْيِ وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ  
نَظَرُكُمْ كَذِيلَنَكُمْ﴾ [هود: ٢٧].

فقوله: «بَادِئَ الرَّأْيِ» يحتمل أن يكون بمعنى: أول وبداية نظرهم في الأمر، دون رؤية، أو نظر، أو تأمل. فهم اتبعوك دون نبيل رأي أو إمعان رؤية. ويحتمل أن يكون بمعنى: اتبعوك في الظاهر ولم يتبعوك في باطنهم<sup>(١)</sup>.

أما في السنة النبوية فقد جاء الرأي بمعنى العقل والقياس في مقابل النص، كما في حديث أبي حصين قال: قال أبو وائل لما قدم سهل بن حنيف من صفين أتياه نسخيرة فقال: «اتهموا الرأي فلقد رأيتني يوم أبى جندل ولو أستطيع أن أرد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرة لرذلت والله ورسوله أعلم وما وضعنا أسيافنا على عوائينا لأمر يفظعنا إلا أسلحتنا بنا إلى أمر نعرفه قبل هذا الأمر ما نسد منها خصم إلا انفجر علينا خصم ما ندرى كيف نأتي له»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية عن حبيب بن أبي ثابت قال: حدثني أبو وائل قال: كنا بصفين فقام سهل بن حنيف فقال: «أيها الناس اتهموا أنفسكم فإنما كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قاتلاً لقاتلنا فجاء عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ فقال: بلـ. قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال: بلـ. قال: فعلام نعطي الدينية في ديننا أنزوج ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابن الخطاب، إني رسول الله ولـ

(١) جامع البيان في تفسير القرآن (المعين الدين محمد الحسني الحسيني ت ٨٩٤هـ)، (٣١٣/١).

(٢) حديث صحيح.

آخرجه البخاري في كتاب المغازي في باب غزوة الحديبية، باب رقم (٤١٨٩).

يُضيّعني الله أبداً. فانطلق عمراً إلى أبي بكر فقال له مثل ما قال للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنَّه رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضيّعَهُ اللَّهُ أبداً. فترَكَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ فَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ<sup>(١)</sup>.

وجاء بمعنى الظن المقابل للعلم، كما في حديث رافع بن خديج قال: «قَدِيمَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ يَقُولُونَ يُلْقَحُونَ النَّخْلَ فَقَالَ: مَا تَضَنَّعُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَضَنَعُهُ، قَالَ: لَعَلَّكُمْ لَوْلَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا. فَتَرَكُوهُ فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ رَأِيِّي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»<sup>(٢)</sup>.

ومحل الشاهد قوله: «إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر».

ووجه الدلالة أنه قابل بين الدين وبين الرأي، ويوضحه ما جاء عن موسى بن طلحة عن أبيه قال: مررتُ مع رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْمٍ عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ فَقَالَ: «مَا يَضْنَعُ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالُوا: يُلْقَحُونَهُ يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأَنْثَى فَيُلْقَحُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَطْلَنْ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئاً». قَالَ: فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلَيَضْنَعُوهُ فَإِنَّمَا ظَنَّتُ ظَنَّا فَلَا تُؤَاخِذُنِي بِالظَّنِّ وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئاً فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ

(١) حديث صحيح.

أخرجه البخاري في كتاب الجزية والموادعة باب ، حديث رقم (٣١٨٢).

(٢) حديث صحيح.

أخرجه مسلم في كتاب الفضائل باب وجوب امثال ما قاله (النبي ﷺ) شرعاً دون ما ذكره من معايش الدنيا، حديث رقم (٢٣٦٢).

وَجَلٌ»<sup>(۱)</sup>. فذكر مكان الرأي «الظن» وأولى ما فسر به الحديث ما جاء في حديث غيره.

وجاء في الحديث ذكر الإعجاب بالرأي، بمعنى اغترار المرء بعقله وبنفسه. عن أبي أمية الشعبياني قال: سألت أبا ثعلبة الخشنبي فقلت: يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذه الآية: «عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ» قال: أما والله لقد سألت عنها خيراً. سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «بَلْ اتَّمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهُوا عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّى إِذَا رَأَيْتُمْ شَخْصاً مُطَاعِعاً وَهُوَيْ مُتَّبِعاً وَدُنْيَا مُؤْثِرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ فَعَلَيْكَ يَغْنِي بِتَفْسِيكَ وَدَعْ عَنْكَ الْعَوَامَ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ الصَّبْرُ فِيهِ مِثْلُ قَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ لِلْعَالَمِ فِيهِمْ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ وَزَادَنِي غَيْرُهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ قَالَ: أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»<sup>(۲)</sup>.

كما أطلق الرأي على صاحب المشورة وحسن النظر والتأمل والتدبر.

عن أبي زيد أنَّه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «الرؤيا على رجل طائر ما لم تُغَيِّرْ فَإِذَا عَبَرَتْ وَقَعَتْ». قال: والرؤيا جُزءٌ من

(۱) حديث صحيح.

آخرجه مسلم في كتاب الفضائل باب وجوب امثال ما قاله (النبي ﷺ) شرعاً دون ما ذكره من معايش الدنيا، حديث رقم (۲۳۶۱).

(۲) إسناده ضعيف.

آخرجه أبو داود في كتاب الملاحم باب الأمر والنهي حديث رقم (۴۳۴۱)، والترمذي في كتاب التفسير ومن سورة المائدة حديث رقم (۳۰۵۸)، وابن ماجه في الفتنة بباب قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ» حديث رقم (۴۱۰۴). والحديث ضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه ص ۳۲۲ - ۳۲۳، وفي ضعيف سنن الترمذي ص ۳۷۰ - ۳۷۱. وقد جاء ما يشهد لقوله في الحديث: «أيام الصبر الصبر فيه مثل قبض على الجمر» انظر السلسلة الصحيحة حديث رقم (۹۵۷)، فيخرج هذا المقطع من الحديث إلى حيز القبول، فتبه.

سِتَّةٌ وَأَرْبَعَيْنَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ قَالَ: وَأَخْسَبَهُ قَالَ: لَا يَقُصُّهَا إِلَّا عَلَى وَادٌ أَوْ ذِي رَأْيٍ<sup>(١)</sup>.

ومحل الشاهد قوله: «واد أو ذي رأي»، وجاء في رواية عند الترمذى: «لبينا أو حبيبا».

كما جاء في عبارات السلف إطلاق الرأي على أصحاب المقالات البدعية كمقالة الخوارج. عن يَزِيدَ الْفَقِيرِ قَالَ: كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأْيِي مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَةِ ذُوِي عَدَدٍ ثُرِيدُ أَنْ تَحْجَجَ ثُمَّ تَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ. قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَإِذَا جَاءَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمَيْنَ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ مَا هَذَا الَّذِي تَحَدُّثُونَ وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتُهُ﴾ وَ ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾ فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟ قَالَ: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامِ يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَحْمُودُ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ قَالَ: ثُمَّ نَعَتْ وَضَعَ الصَّرَاطِ وَمَرَّ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ: وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَخْفَظُ ذَاكَ. قَالَ: غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا قَالَ: يَعْنِي فَيَخْرُجُونَ كَائِنُهُمْ عِيَدَانُ السَّمَاسِمِ قَالَ: فَيَذْخُلُونَ نَهَرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ فَيَخْرُجُونَ كَائِنُهُمُ الْقَرَاطِيسُ

(١) حديث حسن لغيره.

أخرجه ابن ماجه في كتاب تعبير الرؤيا بباب الرؤيا إذا عبرت وقعت فلا يقصها إلا على واد، حديث رقم (٣٩١٤)، والترمذى في كتاب الرؤيا بباب ما جاء في تعبير الرؤيا، حديث رقم (٢٢٧٨، ٢٢٧٩)، وأبو داود في كتاب الأدب بباب ما جاء في الرؤيا، حديث رقم (٥٠٢٠)، والدارمي في كتاب الرؤيا بباب الرؤيا لا تقع ما لم يعبر. والحديث صححه الألبانى في صحيح سنن ابن ماجه (٣٤٢/٢). وأورده الألبانى في السلسلة الصحيحة تحت تخریجه للحديث رقم (١٢٠).

فَرَجَعْنَا قُلْنَا وَيَحْكُمْ أَتَرَوْنَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعْنَا فَلَا وَاللَّهِ مَا خَرَجَ مِنَّا عَيْنُ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَوْ كَمَا قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ<sup>(١)</sup>.

ولم يخرج الرأي في كلام السلف عن هذه المعاني، وأصبح علماً على كل من يرجع إلى العقل عند كلامه في الدين، سواء مقدماً له على النص أم لا.

والمتأمل لكلامهم يستنتج أن الرأي يطلق عندهم على معنيين:

الأول: الرأي بمعنى الرجوع إلى العقل وتقديمه على النص.

الثاني: الرأي بمعنى الرجوع إلى العقل مع تقديم نصوص الشرع عليه؛ فهو القياس الصحيح والمعاني والعلل الصحيحة التي علق الشارع بها الأحكام وجعلها مؤثرة فيها طرداً وعكساً<sup>(٢)</sup>. فـ[نعم وزير العلم الرأي الحسن]<sup>(٣)</sup>.

والرأي بالمعنى الأول مذموم؛ إذ يقدم فيه العقل على النص فيما جاء فيه النص، أو يقاس بالعقل دون الرجوع إلى أصل.

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إياكم وأصحاب الرأي

(١) حديث صحيح.

آخرجه مسلم في كتاب الإيمان بباب أدنى أهل الجنة منزلة، حديث رقم (١٩١).

(٢) انظر جامع بيان العلم وفضله (٤٧/٤)، وإعلام الموقعين (٤٧/١).

وعلى هذا فإن الرأي أعم من القياس؛ فيدخل فيه الاستحسان وغيره، وهو الظاهر. وقد أشار إلى إرادة ذلك البخاري في صحيحه كما ذكر ذلك ابن حجر رحمه الله في فتح الباري (٢٩١/١٣). وقيل: الرأي غير القياس؛ لأن القياس هو الحكم بشيء لا نص فيه بمثل الحكم في شيء منصوص. والرأي هو الحكم بالأصح والأحوط والسلم في العاقبة. قاله ابن حزم في «الإحکام» (٩٧٧/٧). وقيل: الرأي والقياس متادفان. قاله الكرمانی في شرحه للبخاري (٥٥/٢٥ - ٥٦). والأول هو المعتمد.

(٣) من كلام الزهری أسنده ابن عبد البر عنه في جامع بيان العلم وفضله (٦٠/٢). وانظر منه (٣٣/٢).

فإنهم أعداء السنن، أعيتهم أحاديث الرسول ﷺ أي يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا».

وفي لفظ: «أصبح أهل الرأي أعداء السنن أعيتهم الأحاديث أن يعوها وتقللت منهم أن يرووها فاشتقو الرأي»<sup>(١)</sup>.

قال عبد الله بن مسعود: «قرأوكم وعلماوكم يذهبون ويتخذ الناس رؤوساً جهالاً يقيسون الأمور برأيهم»<sup>(٢)</sup>.

عن الحسن: «إنما هلك من كان قبلكم حين شعبت بهم السبل وحدوا عن الطريق فتركوا الآثار وقالوا في الدين برأيهم فضلوا وأضلوا»<sup>(٣)</sup>.

وقال سحنون في قول عمر رضي الله عنه: «اتقوا الرأي في دينكم»، قال: «يعني: البدع»<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو بكر بن أبي داود: «أهل الرأي هم أهل البدع» وهو القائل:

«ودع عنك آراء الرجال وقولهم فقول رسول الله أزكي وأشرح»<sup>(٥)</sup>

---

(١) أثر حسن الإسناد.

أخرجه ابن أبي زمین في أصول السنة ص٥٢، واللالکائی في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٢٣/١ تـ٢٠١) تحت رقم ٢٠١، والبیهقی في المدخل إلى السنن ص٢١٣، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٤/٢، ١٣٥)، وقد توسع في تخريجه محقق مفتاح الجنة للسيوطی ص ٩٨ - ٩٩، وانتهى إلى ضعف أسانيد الأثر، ولم يصب والله أعلم.

(٢) البدع والنهي عنها لابن وضاح ص ٤٠ بنحوه، جامع بيان العلم وفضله (١٣٦/٢) واللفظ له.

(٣) جامع بيان العلم وفضله (١٣٧/٢).

(٤) جامع بيان العلم وفضله (١٣٤/٢ - ١٣٥).

(٥) جامع بيان العلم وفضله (١٣٥/٢). وقد أورد قصيدة ابن أبي داود كاملة الآجري في آخر كتاب الشريعة وختمه بها، فانظر الطبعة المحققة (٣/٥٩١ - ٥٩٣).

وقال أبو عيسى الترمذى: «سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عِيسَى يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكِيعاً يَقُولُ حِينَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ<sup>(١)</sup> قَالَ: لَا تَنْظُرُوا إِلَى قَوْلِ أَهْلِ الرَّأْيِ فِي هَذَا فَإِنَّ الإِشْعَارَ سُنَّةً وَقَوْلُهُمْ بِذُنْعَةٍ».

وقال: «وَسَمِعْتُ أَبَا السَّائِبِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ وَكِيعَ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ مِمْنُ يَنْظُرُ فِي الرَّأْيِ: «أَشْعَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وَيَقُولُ أَبُو حَنِيفَةَ هُوَ مُثُلَّهُ! قَالَ الرَّجُلُ: فَإِنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَيِّ أَنَّهُ قَالَ: الإِشْعَارُ مُثُلَّهُ! قَالَ: فَرَأَيْتُ وَكِيعاً غَضِيباً شَدِيداً! وَقَالَ: أَقُولُ لَكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ؟! مَا أَحَقُّكَ بِأَنْ تُخْبَسَ ثُمَّ لَا تَخْرُجَ حَتَّى تَثْرَعَ عَنْ قَوْلِكَ هَذَا»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عبد البر بعد إيراده لبعض هذه الآثار: «وسائل الفقهاء قالوا في هذه الآثار وما كان مثلها في ذم القياس: إنه القياس على غير أصل والقول في دين الله بالظن» اهـ<sup>(٣)</sup>.

قلت: وبتأمل هذه النصوص وما في معناها يتبيّن أن الرأي المذموم في كلام السلف يطلق على أنواع<sup>(٤)</sup>، وهي التالية:

(١) يعني حديث ابن عباس: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَدَ نَعْلَيْنِ وَأَشْعَرَ الْهَذِيَّ فِي الشَّقِّ الْأَيْمَنِ إِذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَمَاطَ عَنَّهُ الدَّمْ». أخرجه الترمذى في كتاب الحج باب ما جاء في إشعار البدن حديث رقم (٩٠٦). وقال أبو عيسى: «حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ... وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ يَرَوْنَ الإِشْعَارَ وَهُوَ قَوْلُ الثَّورِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَأَخْمَدَ وَإِسْحَاقَ».

(٢) أورد هذا في سنته بعد إيراده للحديث السابق عن ابن عباس رضي الله عنه رقم (٩٠٦) في كتاب الحج باب ما جاء في إشعار البدن. وسيأتي - إن شاء الله - كلمة إنصاف في حق الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، فلا تتعجل. انظر المقصد الرابع المطلب الثالث منه.

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٧٧/٢).

(٤) انظر جامع بيان العلم وفضله (١٣٨/٢ - ١٣٩)، وذكر هذه الأنواع ابن القيم في إعلام الموقعين (٦٧/١ - ٦٩).

١ - الرأي المخالف للنص. وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام فساده وبطلانه، ولا تحل الفتيا به ولا القضاء، وإن وقع فيه من وقع بنوع تأويل وتقليد.

٢ - الكلام في الدين بالخرص والظن مع التفريط والقصير في معرفة النصوص وفهمها واستنباط الأحكام منها؛ فإن من جهلها وقاد برأيه فيما سئل عنه بغير علم بل لمجرد قدر جامع بين الشيئين الحق أحدهما بالأخر أو لمجرد قدر فارق يراه بينهما يفرق بينهما في الحكم، من غير نظر إلى النصوص والأثار؛ فقد وقع في الرأي المذموم الباطل.

٣ - الرأي المتضمن تعطيل أسماء الرب وصفاته وأفعاله بالمقاييس الباطلة التي وضعها أهل البدع والضلال من الجهمية والمعتزلة والقدريّة ومن ضاهاهم، حيث استعمل أهله قياساتهم الفاسدة وآراءهم الباطلة وشبههم الداحضة في رد النصوص الصحيحة الصريحة؛ فردو لأجلها ألفاظ النصوص التي وجدوا السبيل إلى تكذيب رواتها، وتخطّيّتهم، ومعاني النصوص التي لم يجدوا إلى رد ألفاظها سبيلاً. فقابلوا النوع الأول بالتكذيب، والنوع الثاني بالتحريف والتّأويل<sup>(١)</sup>.

٤ - الرأي الذي أحدثت به البدع، وغيرت به السنن وعمَّ به البلاء، وتربي عليه الصغير وهرم فيه الكبير.

٥ - القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون والاشغال بحفظ المعضلات والأغلوطات ورد الفروع بعضها على بعض قياساً، دون ردها على أصولها والنظر في عللها واعتبارها؛ فاستعمل فيها الرأي قبل أن ينزل وفرعت وشققت قبل أن تقع، وتُكلّم

---

(١) انظر - بارك الله فيك - في هذا الكلام، ووازن به حال بعض الناس في عصرنا هذا، حينما يأتيهم حديث لا يوافق عقولهم، كيف يحتالون في ردّه إما بتكذيبه أو بتأويله وتحريفه، وما أشبه الليلة بالبارحة!!

فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظن.

كما يتبيّن أن الرأي المحمود في كلامهم يطلق على الأنواع التالية<sup>(١)</sup>:

### ١ - رأي الصحابة<sup>(٢)</sup>.

● قال ابن مسعود رضي الله عنه: «من كان منكم متأسياً فليتأسّ

(١) استندت هذه الأنواع من كلام ابن القيم في إعلام الموقعين (٧٩/١ - ٨٥).

(٢) ومن أجل هذا المعنى وهو متابعة الصحابة رضوان الله عليهم فيما جاء عنهم كان الإمام مالك يقدم عمل أهل المدينة على النص.

قال ابن أبي زيد القيرواني في جامعه ص ١١٧ - ١١٨: «قال مالك: قال عمر بن عبد العزيز: سن رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سنناً الآخذ بها تصديقاً بكتاب الله واستكمالاً لطاعة الله وقوه على الدين الله، ليس لأحد تبديلها ولا تغييرها، ولا النظر فيما خالفها. من اقتدى بها مهتدٍ ومن استنصر بها منصورٌ. ومن تركها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيراً.

قال مالك: أعجبني عزم عمر.

قال مالك: والعمل أثبت من الأحاديث. قال من أقتدي به: إنه يصعب أن يقال في مثل ذلك: حدثني فلان عن فلان، وكان رجال من التابعين تبلغهم عن غيرهم فيقولون ما نجهل هذا، ولكن مضى العمل على خلافه.

وكان محمد بن أبي بكر بن حزم ربما قال له أخوه: لِمَ لَمْ تُقْضِ بِحَدِيثِ كَذَّابٍ؟ فيقول: لم أجد الناس عليه.

قال النخعي: لو رأيت الصحابة يتوضؤون إلى الكوعين لتوضأت كذلك. وأنا أقرأها **﴿إِلَى الْمَرَافِقِ﴾** وذلك لأنهم لا يتهمون في ترك السنن، وهم أرباب العلم، وأحرص خلق الله على اتباع رسول الله عليه السلام، فلا يظن ذلك بهم أحد إلا ذو ريبة في دينه.

قال عبد الرحمن بن مهدي: السنة المتقدمة من سنة أهل المدينة خير من الحديث.

قال ابن عيينة: الحديث مصلحة إلا للفقهاء.

يريد أن غيرهم قد يحمل شيئاً على ظاهره، وله تأويل من حديث غيره، أو دليل يخفى عليه، أو متراكب أوجب تركه غير شيء مما لا يقوم به إلا من استبحر وتفقه.

بأصحاب محمد ﷺ، فإنهم كانوا أبراً هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلّها تكلاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً. قوماً اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ، وإقامة دينه؛ فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»<sup>(١)</sup>.

● عن عبد ربه، قال: كان الحسن في مجلس ذكر أصحاب محمد ﷺ فقال: «إنهم كانوا أبراً هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلّها تكلاً. قوماً اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ؛ فتشبهوا بأخلاقهم وطراوئهم؛ فإنهم - ربُّ الكعبة - على الهدى المستقيم»<sup>(٢)</sup>.

● عن أبي العالية قال: «تعلموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبو عنه، وعليكم بالصراط المستقيم فإنه الإسلام، ولا تحرفوا الصراط يميناً ولا شمالاً، وعليكم بسنة نبيكم ﷺ والذي كان عليه أصحابه (وعند الآجري: «والذي عليها أصحابه») قبل أن يقتلوا أصحابهم. ومن قبل أن يفعلوا الذي فعلوا؛ فإنما قدقرأنا القرآن من قبل أن يقتلوا أصحابهم ومن قبل أن يفعلوا الذي فعلوا بخمس عشرة سنة. وإياكم وهذه الأهواء التي تلقي بين الناس العداوة والبغضاء»<sup>(٣)</sup>.

= قال ابن وهب: كل صاحب حديث ليس له إمام في الفقه فهو ضال، ولو لا أن الله أنقذنا بمالك والليث لضللنا» اهـ.

قلت: والمقصود بيان مأخذ الإمام مالك فيما ذهب إليه من عمل أهل المدينة. فهو إنما قدم العمل من أجله. ومسألة عمل أهل المدينة فيها تفصيل بينه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله. انظر مجموع الفتاوى (٣٠٣/٢٠ - ٣١١).

(١) جامع بيان العلم وفضله (٩٧/٢).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٩٧/٢).

(٣) أثر صحيح الإسناد.

آخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها ص ٣٩، وصحح إسناده محقق مفتاح الجنة وفقه الله ص ١٣٨، وأخرجه الآجري في الشريعة (١٢٤/١)، تحت رقم ١٩ وصحح إسناده محققه، وأخرجه ابن بطة في الإبانة (٢٩٩/١، ٣٣٨)، تحت رقم ١٣٦، ٢٠٢ بنحوه مختصرأ).

- عن مجاهد، قال: «العلماء أصحاب محمد ﷺ»<sup>(١)</sup>.
  - عن ابن المسيب أنه سئل عن شيء، فقال: اختلف فيه أصحاب رسول الله ﷺ ولا أرى لي معهم قولًا.
  - قال ابن وضاح: هذا هو الحق.
  - قال ابن عبد البر: «معناه ليس له أن يأتي بقول يخالفهم به»<sup>(٢)</sup>.
  - عن بقية بن الوليد قال: قال لي الأوزاعي: «يا بقية: العلم ما جاء عن أصحاب محمد ﷺ، وما لم يجيء عن أصحاب محمد فليس بعلم. يا بقية لا تذكر أحداً من أصحاب محمد نبيك ﷺ إلا بخير ولا أحداً من أمتك. وإذا سمعت أحداً يقع في غيره فاعلم أنه إنما يقول أنا خير منه»<sup>(٣)</sup>.
  - وسئل مالك: لمن تجوز الفتوى؟ فقال: لا تجوز الفتوى إلا لمن علم ما اختلف الناس فيه. قيل له: اختلف أهل الرأي؟ قال: لا. اختلف أصحاب محمد ﷺ. الناسخ والمنسوخ من القرآن، ومن حديث رسول الله ﷺ وكذا يفتى»<sup>(٤)</sup>.
- قلت: فرأي الصحابة من الرأي المحمود، واتفاقهم إجماع وحجة، واختلافهم حد، لا يخرج عنه؛ فلا يأت أحد بقول يخرج به عن اختلفهم.
- ٢ - الرأي الذي يفسر النصوص ويبين وجہ الدلالة منها ويقررها ويوضح محاسنها ويسهل طریق الاستنباط منها.

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢٩/٢).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢٩/٢).

(٣) أخرجه في جامع بيان العلم وفضله (٢٩/١).

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٤٧/١).

● قال الأوزاعي: سمعت الزهري أو قال حدثني الزهري: «نعم وزير العلم الرأي الحسن»<sup>(١)</sup>.

● عن ابن المبارك سئل متى يسع الرجل أن يفتى؟ قال: «إذا كان عالماً بالأثر، بصيراً بالرأي»<sup>(٢)</sup>.

● عن ابن المبارك أنه قال: «ليكن الذي تعتمد عليه الأثر. وخذ من الرأي ما يفسر لك الحديث»<sup>(٣)</sup>.

● قال الشافعي: «ولا يقيس إلا من جمع الآلة التي له القياس بها، وهي: العلم بأحكام الله: فرضه، وأدبه، وناسخه ومنسوخه، وعامة، وخاصّة، وإرشاده.

ويستدل على ما احتمل التأويل منه بسنن رسول الله، فإذا لم يوجد سنة في جماع المسلمين، فإذا لم يكن إجماع فبالقياس.

ولا يكون لأحد أن يقيس حتى يكون عالماً بما مضى قبله من السنن، وأقوایل السلف، وإجماع الناس، واختلافهم، ولسان العرب.

ولا يكون له أن يقيس حتى يكون صحيح العقل، وحتى يفرق بين المشتبه، ولا يعجل بالقول به، دون التثبت.

ولا يمتنع من الاستماع من خالقه لأنه قد يتتبه بالاستماع لترك الغفلة، ويزداد به تثبيتاً فيما اعتقد من الصواب.

وعليه في ذلك بلوغ غاية جهده، والإنصاف من نفسه، حتى يعرف من أين قال ما يقول، وترك ما يترك.

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (١٣٢/٢).

(٢) أثر صحيح الإسناد.

جامع بيان العلم وفضله (٤٧/٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٥٧/٢).

وصحح إسناده محقق مفتاح الجنة ص ٩٥.

(٣) جامع بيان العلم وفضله (١٣٢/٢).

ولا يكون بما قال أعني منه بما خالفه، حتى يعرف فضل ما يصير إليه على ما يترك، إن شاء الله.

فأما من تم عقله ولم يكن عالماً بما وصفناه فلا يحل له أن يقول بقياس؛ وذلك أنه لا يعرف ما يقيس عليه، كما لا يحل لفقيه عاقل أن يقول في ثمن درهم ولا خبرة له بسوقه.

ومن كان عالماً بما وصفنا بالحفظ لا بحقيقة المعرفة؛ فليس له أن يقول أيضاً بقياس، لأنه قد يذهب عليه عقل المعاني.

وكذلك لو كان حافظاً مقصراً العقل، أو مقصراً عن علم لسان العرب؛ لم يكن له أن يقيس من قبل نقص عقله، عن الآلة التي يجوز بها القياس.

ولنا قول يسع هذا - والله أعلم - أن يقول أبداً إلا اتباعاً لا قياساً» اه<sup>(١)</sup>.

● وقال الشافعي رحمه الله: «كل ما أقام الله به الحجة في كتابه أو على لسان نبيه منصوصاً بيناً؛ لم يحل الاختلاف فيه لمن علمه. وما كان من ذلك يحتمل التأويل ويدرك قياساً، فذهب المتأول أو القايس إلى معنى يحتمله الخبر أو القياس، وإن خالفه فيه غيره، لم أقل إنه يضيق عليه ضيق الخلاف في المنصوص»<sup>(٢)</sup>.

٣ - ما تواطأت الأمة عليه وتلقاه خلفهم عن سلفهم؛ فإن تواطؤ الأمة لا يكون إلا صواباً.

● قال ابن مسعود: «إن الله عز وجل نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ، خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، وابتاعته برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ، فوجد قلوب أصحابه

(١) الرسالة ص ٥٠٩ - ٥١١. وقارن بـ جامع بيان العلم وفضله (٦١/٢).

(٢) الرسالة ص ٥٦٠.

خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه، فما رأه المؤمنون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأه المؤمنون سيئاً فهو عند الله حسن، وما رأه المؤمنون سيئاً فهو عند الله سيئاً<sup>(١)</sup>.

والمراد به إجماع الصحابة واتفاقهم على أمر، كما يدل عليه السياق<sup>(٢)</sup>.

● قال محمد بن الحسن: «ومن كان عالماً بالكتاب والسنة، ويقول أصحاب رسول الله ﷺ فيما استحسن فقهاء المسلمين، وسعه أن يجتهد رأيه فيما ابتلي به، ويقضي به ويمضي في صلاته وصيامه وحجه وجميع ما أمر به ونهى عنه، فإذا اجتهد ونظر وقاس على ما أشبه ولم يألف وسعه العمل بذلك، وإن أخطأ الذي ينبغي أن يقول به»<sup>(٣)</sup>.

● قال محمد بن الحسن أيضاً: «العلم على أربعة أوجه:

ما كان في كتاب الله الناطق، وما أشبهه.

وما كان في سنة رسول الله ﷺ المأثورة، وما أشبهها.

وما كان فيما أجمع عليه الصحابة رحمهم الله وما أشبهه.

وكذلك ما اختلفوا فيه لا يخرج عن جميعه؛ فإن أوقع الاختيار فيه على قول فهو علم تقيس عليه وما أشبهه.

وما استحسنه عامة فقهاء المسلمين، وما أشبهه وكان نظيراً له.

---

(١) أثر صحيح لغيره.

آخرجه الآجري في الشريعة (٤١٤/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٦٠/٢) مختصراً على قوله: «ما رأه المؤمنون...». والأثر حسنة الألباني ونقل تحسين السخاوي له في السلسلة الضعيفة (١٧/٢)، الحديث رقم ٥٣٣)، وبين أنه لا يصح مرفوعاً، كما صححه لغيره محقق الشريعة.

(٢) انظر السلسلة الضعيفة للألباني (١٨/٢).

(٣) آخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٦١/٢).

قال: ولا يخرج العلم عن هذه الوجوه الأربع» اه<sup>(١)</sup>.

٤ - الاجتهاد في الواقعه بعد طلب علمها من القرآن والسنة، وما جاء عن الصحابة رضوان الله عليهم، فإنه ينظر إلى أقرب ذلك من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وأقضية أصحابه.

• قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه، في خطابه إلى أبي موسى رضي الله عنه: «ثم الفهم الفهم فيما أدلّ إليك مما ورد عليك مما ليس في قرآن ولا سنة. ثم قايس الأمور عند ذلك. واعرف الأمثال ثم اعمد فيما ترى إلى أحبها إلى الله أشبهها بالحق»<sup>(٢)</sup>.

• عن شرنيع أن عمر بن الخطاب كتب إليه: «إِنْ جَاءَكَ شَيْءٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَاقْضُ بِهِ وَلَا تَأْتِفْتَ عَنْهُ الرِّجَالُ، فَإِنْ جَاءَكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَانْظُرْ سَنَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاقْضُ بِهَا. فَإِنْ جَاءَكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ سَنَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانْظُرْ مَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَخُذْ بِهِ، فَإِنْ جَاءَكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَكُنْ فِي سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ أَحَدٌ قَبْلَكَ فَاخْتَرْ أَيِّ الْأَمْرَيْنِ شِئْتَ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تَجْتَهَدْ رَأْيَكَ ثُمَّ تَقْدَمْ فَتَقْدَمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْخُرْ فَتَأْخُرْ، وَلَا أَرَى التَّأْخُرَ إِلَّا خَيْرًا لَكَ»<sup>(٣)</sup>.

• عن حرينث بن ظهير عن عبد الله بن منصور قال: «أتى علينا

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢٦/٢).

(٢) أثر حسن لغيره.

انظر إعلام الموقعين (١/٨٥ - ٨٦)، وقال: «هذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول، وينوا عليه أصول الحكم، والشهادة، والحاكم والمفتري أحوج شيء إليه وإلى تأمله والتفقه فيه». ولأخي أحمد جزء في تحرير هذا الكتاب الجليل، يسر الله له طبعه بمنه وكرمه.

(٣) أثر صحيح الإسناد.

أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/٥٦)، والدارمي في سنته المقدمة بباب الفتيا وما فيه من الشدة. والأثر صحيح إسناده محقق مفتاح الجنة

ص ٩٦.

زَمَانٌ لَسْنَا نَقْضِي وَلَسْنَا هُنَالِكَ وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ قَدَرَ مِنَ الْأَمْرِ أَنْ قَدْ بَلَغْنَا  
مَا تَرَوْنَ فَمَنْ عَرَضَ لَهُ قَضَاءً بَعْدَ الْيَوْمِ فَلْيَقْضِ فِيهِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ فَإِنْ جَاءَهُ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ جَاءَهُ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَقْضِ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ وَلَا يَقُلْ إِنِّي أَخَافُ فَإِنِّي أَرَى فَإِنَّ  
الْحَرَامَ بَيْنَ الْحَلَالَ بَيْنَ وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشَبِّهَةٌ فَدَعْ مَا يُرِيبُكَ إِلَى مَا  
لَا يُرِيبُكَ»<sup>(١)</sup>.

• وفي رواية: عن حُرَيْثِ بْنِ ظَهَيرٍ قَالَ: أَخْسَبْتُهُ أَنَّ عَنْدَ اللَّهِ  
قَالَ: «قَدْ أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ وَمَا نُسَأَلُ وَمَا نَخْنُ هُنَاكَ وَإِنَّ اللَّهَ قَدَرَ أَنْ  
بَلَغْتُ مَا تَرَوْنَ فَإِذَا سُئِلْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانظُرُوا فِي كِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ  
تَجِدُوهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَفِي سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوهُ فِي سُنْنَةِ  
رَسُولِ اللَّهِ فَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ  
الْمُسْلِمُونَ فَاجْتَهِدْ رَأِيكَ وَلَا تَقْرُلْ إِنِّي أَخَافُ وَأَخْشَى فَإِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ  
الْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشَبِّهَةٌ فَدَعْ مَا يُرِيبُكَ إِلَى مَا لَا  
يُرِيبُكَ»<sup>(٢)</sup>.

• قال المزن尼 رحمه الله: «الفقهاء من عصر رسول الله ﷺ إلى  
يومنا وهم جرا، استعملوا المقاييس في الفقه، في جميع الأحكام في  
أمر دينهم. قال: وأجمعوا أن نظير الحق حق، وأن نظير الباطل  
باطل. قال: فلا يجوز لأحد إنكار القياس؛ لأن التشبه بالأمور  
والتمثيل عليها» اهـ<sup>(٣)</sup>.

• قال محمد بن مسلم رحمه الله: «إنما على الحاكم الاجتهاد  
فيما يجوز فيه الرأي، فإذا اجتهد وأراد الصواب بجهد نفسه فقد أدى  
ما عليه أخطأ أو أصاب.

(١) أخرجه الدارمي في المقدمة بباب الفتيا وما فيه من الشدة.

(٢) أخرجه الدارمي في المقدمة بباب الفتيا وما فيه من الشدة.

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٦٦ / ٢ - ٦٧).

قال: وليس أحد في رأي على حقيقته أنه الحق، وإنما حقيقة الاجتهاد، فإن اجتهد وأخطأ في عقوبة إنسان فمات لم يكن عليه كفارة ولا دية لأنه قد عمل بالذى أمر به.

قال: وليس يجوز لمن لا يعلم الكتاب والسنة ولا ما مضى عليه أ ولو الأمر أن يجتهد رأيه، فيكون اجتهاده مخالفًا للقرآن والسنة، والأمر المجمع عليه» اه<sup>(١)</sup>.

● وقال ابن عبد البر رحمه الله بعد نقله لبعض ما تقدم: «هذا يوضح لك أن الاجتهاد لا يكون إلا على أصول يضاف إليها التحليل والتحريم، وأن لا يجتهد إلا عالم بها، ومن أشكال عليه شيء لزمه الوقوف ولم يجز له أن يحيل على الله قوله في دينه لا نظير له من أصل، ولا هو في معنى أصل. وهو الذي لا خلاف فيه بين أئمة الأمصار قديماً وحديثاً؛ فتدبر» اه<sup>(٢)</sup>.

● وقال الخطيب البغدادي رحمه الله: «وأما الرأي فهو استخراج صواب العاقبة، فمن وضع الرأي في حقه واستعمل النظر في موضوعه؛ سدد إلى الحق المطلوب، كمن قصد المسجد الجامع فسلك طريقه، ولم يعدل عنه أداه إليه وأورده عليه» اه<sup>(٣)</sup>.

● وقال ابن حجر رحمه الله: «قال الأوزاعي: «العلم ما جاء عن أصحاب رسول الله ﷺ وما لم يجيء عنهم فليس بعلم». وأخرج أبو عبيد ويعقوب بن شيبة عن ابن مسعود قال: «لا يزال الناس مشتملين بخير ما أتاهم العلم من أصحاب محمد ﷺ وأكابرهم، فإذا أتاهم العلم من قبل أصغرهم وتفرقوا أهواهم هلكوا». وقال أبو عبيدة: «معناه: أن كل ما جاء عن الصحابة وكبار التابعين لهم بإحسان هو

(١) جامع بيان العلم وفضله (٧٢/٢ - ٧٣).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٥٧/١).

(٣) الفقيه والمتفقه (٢٣٠ - ٢٢٩) باختصار.

العلم الموروث، وما أحدثه من جاء بعدهم هو المذموم». وكان السلف يفرقون بين العلم والرأي؛ فيقولون للسنة: علم، ولما عدتها رأي. وعن أحمد: «يؤخذ العلم عن النبي ﷺ ثم عن الصحابة، فإن لم يكن فهو عن التابعين مخير». وعنده: «ما جاء عن الخلفاء الراشدين فهو من السنة، وما جاء عن غيرهم من الصحابة فمن قال أنه سنة لم أدفعه». وعن ابن المبارك: «ليكن المعتمد عليه الأثر، وخذوا من الرأي ما يفسر لكم الخبر».

والحاصل أن الرأي إن كان مستندًا للنقل من الكتاب والسنة فهو محمود، وإن تجرد عن علم فهو مذموم» اه<sup>(١)</sup>.

● وقال رحمة الله مبيناً هذا الموقف من الرأي: «... فأما من بعده [يعني: رسول الله ﷺ] فإن الواقع كثرت والأقوال انتشرت فكان السلف يتحرزون من المحدثات، ثم انقسموا ثلاثة فرق: الأولى تمسكت بالأمر، وعملوا بقوله ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين». والثانية: قاسوا ما لم يقع على ما وقع وتوسعوا في ذلك حتى أنكروا عليهم الفرقة الأولى... والثالثة: توسيطت فقدمت الأثر ما دام موجوداً فإذا فقد قاسوا» اه<sup>(٢)</sup>.

هذا آخر ما تيسر تحريره في بيان تعريف الرأي وأنواعه، والله الحمد والمنة.

(١) فتح الباري (١٣/٢٩١). وجملة ما أورده من آثار وما في معناها سبق تخريجها والله الحمد والمنة.

(٢) فتح الباري (١٣/٢٩٢) باختصار.

## ثانياً: بداية ظهور الرأي والبدع

[اعلم أن عامة البدع المتعلقة بالعلوم والعبادات في هذا القدر وغيره، إنما وقع في الأمة في أواخر خلافة الخلفاء الراشدين، كما أخبر به النبي ﷺ، حيث قال: «من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين من بعدي»<sup>(١)</sup>...]

فلما ذهبت دولة الخلفاء الراشدين وصار ملكاً ظهر النقص في النساء، فلا بد أن يظهر أيضاً في أهل العلم والدين؛ فحدث في آخر خلافة علي بدعنا الخوارج والرافضة؛ إذ هي متعلقة بالإمامية والخلافة، وتتابع ذلك من الأعمال والأحكام الشرعية.

وكان ملك معاوية ملكاً ورحمة.

فلما ذهب معاوية - رحمة الله عليه - وجاءت إماراة «يزيد» وجرت فيها فتنة قتل الحسين بالعراق، وفتنة أهل الحرفة بالمدينة، وحصروا مكة لما قام ابن الزبير.

(١) حديث صحيح لغيره.

أخرجه أحمد في مسنده (٤/١٢٦)، والدارمي في مقدمة سننه باب اتباع السنة، والترمذى في كتاب العلم باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، حديث رقم (٢٦٧٦)، وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن ماجه في المقدمة باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهدىين، تحت رقم (٤٢، ٤٤).

ثم مات يزيد وتفرق الأمة: ابن الزبير بالحجاز، وبنو الحكم بالشام، ووثب المختار بن أبي عبيد وغيره بالعراق، وذلك في أواخر عصر الصحابة، وقد بقي فيهم مثل عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأبو سعيد الخدري، وغيرهم؛ حدثت بدعة القدارية والمرجئة.. فردها بقایا الصحابة كابن عباس وابن عمر وجابر ووائلة بن الأسعع وغيرهم - رضي الله عنهم - مع ما كانوا يردونه هم وغيرهم من بدعة الخارج والروافض<sup>(١)</sup>.

(١) من ذلك ما أخرجه مسلم في كتاب الإيمان حديث رقم (٨) بسنده عن يحيى بن يغمر قال: كان أول من قال في القدر بالبصيرة مبغِّدُ الجهنمي فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معمتمرين فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عمما يقول هؤلاء في القدر، فوق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلاً المسجد فاكتشفته أنا وصاحببي أحدنا عن يمينه والأخر عن شماليه، فظنت أن صاحببي سيكمل الكلام إلى فقلت: أبا عبد الرحمن إنك قد ظهر قبلنا ناس يقررون القرآن ويتفقرون العلم، وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنت قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني برأي منهم وأنهم برأي مني، والذي يخالف به عبد الله بن عمر لو أن لأحد هم مثل أحد ذهباً فائفقة ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر، ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشغر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه من أحد حتى جلس إلى النبي ﷺ فأنسد ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفنه على فخذيه وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ وتقيم الصلاة وتحمي الزكاة وتتصوم رمضان وتحجج البيت إن استطعت إليه سبيلاً. قال: صدقت. قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه. قال: فأخبرني عن الإنماء. قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتحمي بالقدر خيره وشره. قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان. قال: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك. قال: فأخبرني عن الساعة. قال: ما المسؤول عنها يأعلم من السائل. قال: فأخبرني عن أمارتها. قال: أن تلد الأمة ربها وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاة الشاء يتطاولون في البُنيان قال: ثم انطلق فلَيَسْتَ ملِيَّا ثم قال لي: يا عمر أتدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أغلى.

وعامة ما كانت القدرة إذ ذاك يتكلمون فيه: أعمال العباد، كما يتكلم فيها المرجئة فصار كلامهم في الطاعة والمعصية، والمؤمن والفاشق، ونحو ذلك من مسائل الأسماء والأحكام، والوعد والوعيد، ولم يتكلموا بعد في ربهم ولا في صفاته إلا في أواخر عصر صغار التابعين، من حين أواخر الدولة الأموية.

وحين شرع القرن الثالث تابعو التابعين ينقرض أكثرهم - فإن الاعتبار في القرون الثلاثة بجمهور أهل القرن، وهم وسطه، وجمهور الصحابة انقرضوا بانقراض خلافة الخلفاء الأربعة، حتى إنه لم يكن بقي من أهل بدر إلا نفر قليل، وجمهور التابعين بإحسان انقرضوا في أواخر عصر أصحاب الصحابة، في إمارة ابن الزبير وعبد الملك، وجمهور تابعي التابعين انقرضوا في أواخر الدولة الأموية، وأوائل العباسية - وصار في ولادة الأمور كثير من الأعاجم، وخرج كثير من

= قال: فإنه جبريل أناكم يعلمكم دينكم.

ومن ذلك أيضاً من أخرجه مسلم في كتاب الإيمان بباب أدنى أهل الجنة منزلة، حديث رقم (١٩١)، بسنده، عن يزيد الفقير قال: كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأْيِي مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَةِ ذُوِّي عَدَدٍ تُرِيدُ أَنْ تَحْجُجَ ثُمَّ تَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ. قَالَ: فَمَرَزَنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَإِذَا جَاءَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمَيْنَ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ وَاللَّهُ يَقُولُ: «إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلَ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتُهُ» وَ«كُلُّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أَعْدَوْا فِيهَا» فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ قَالَ فَقَالَ: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامِ يَغْنِي الَّذِي يَنْعَثِثُ اللَّهُ فِيهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ الْمَخْمُودُ الَّذِي يَخْرُجُ اللَّهُ يَهُ مَنْ يُخْرُجُ قَالَ: ثُمَّ نَعَثْ وَضَعَ الصَّرَاطَ وَمَرَّ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ: وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَخْفَظُ ذَاكَ. قَالَ: غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا. قَالَ: يَغْنِي فَيَخْرُجُونَ كَائِنُهُمْ عِيَادَانُ السَّمَاسِمِ. قَالَ: فَيَذْخُلُونَ نَهَراً مِنْ أَنْهَارِ الْجَهَنَّمَ فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ فَيَخْرُجُونَ كَائِنُهُمُ الْقَرَاطِيسُ، فَرَجَعْنَا قُلْنَا وَيَحْكُمُ أَتْرَوْنَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعْنَا فَلَا وَاللَّهُ مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَوْ كَمَا قَالَ أَبُو نَعِيمٍ.

الأمر عن ولاية العرب وعربت بعض الكتب العجمية، من كتب الفرس والهند والروم، وظهر ما قاله النبي ﷺ: «ثم يفسو الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستشهد ويحلف ولا يستحلف»<sup>(١)</sup>؛ حدث ثلاثة أشياء: «الرأي» و«الكلام» و«التصوف».

وحدث «التجهم»، وهي نفي الصفات، وبإزائه التمثيل.

فكان جمهور الرأي من الكوفة؛ إذ هو غالب على أهلها، مع ما كان فيهم من التشيع الفاحش، وكثرة الكذب في الرواية، مع أن في خيار أهلها من العلم والصدق والسنّة والفقه والعبادة أمر عظيم، لكن الغرض أن فيها نشأ كثرة الكذب في الرواية، وكثرة الآراء في الفقه والتّشيع في الأصول.

وكان جمهور الكلام والتصوف في البصرة.

وكان أهل المدينة أقرب من هؤلاء وهؤلاء في القول والعمل إذ لم ينحرفوا انحراف الطائفتين من الكوفيين والبصريين: هوى ورواية، ورأياً وكلاماً وسماعاً، وإن كان في بعضهم نوع انحراف لكنهم أقرب. وأما الشاميون فكان غالبيهم مجاهدين، وأهل أعمال قلبية، أقرب إلى الحال المنشروّع من صوفية البصرة إذ ذاك.

وقد شرك هؤلاء من البغداديين والخراسانيين والشاميّين خلق، لكن الغرض أن الأصول ثمة. كما أن علم النبوة من الإيمان والقرآن

(١) حديث صحيح، عن ابن عمر عن عمر مرفوعاً. في قصة طويلة هذا بعضاها. أخرجه أحمد في مسنده تحت رقم (١١٥)، والترمذى في كتاب الفتنة، باب ما جاء في لزوم الجماعة، تحت رقم (٢١٦٥). وقال: «حسن صحيح غريب». قلت: في سند الترمذى النضر بن إسماعيل ليس بالقوى، لكن تابعه عبد الله بن المبارك عند أحمد، وسند أحمد صحيح.

وآخرجه ابن ماجه في كتاب الأحكام، باب كراهيّة الشهادة لمن لم يستشهد، تحت رقم (٢٣٦٣)، من طريق جابر بن سمرة عن عمر، بنحوه مختصراً، وسنته صحيح.

وما يتبع ذلك من الفقه والحديث وأعمال القلوب إنما خرجت من الأمصار التي يسكنها جمهور أصحاب رسول الله ﷺ، وهي: الحرمان، والعراقان، والشام: المدينة ومكة، والكوفة والبصرة، والشام، وسائر الأمصار تبع.

فالقراء السبعة من هذه الأمصار، وكذلك أئمة أهل الحديث وأئبتهم أهل المدينة وأهل البصرة كالزهري، ومالك، وكفتادة، وشعبة، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي. وأهل الكوفة فيهم الصادق والكافر.

وأهل الشام لم يكن فيهم كثير كاذب، ولا أئمة كبار في القراءة والحديث، وكذلك أئمة الفقهاء، فمالك عالم أهل المدينة، والثوري وأبو حنيفة وغيرهما من الكوفة، وابن جريج وغيره من أهل مكة، وحماد بن سلمة وحماد بن زيد من أهل البصرة، والأوزاعي وطبقته بالشام. وقد قيل: إن مالكا إنما احتذى موطأه على كتاب حماد بن سلمة. وقيل: إن كتاب ابن جريج قبل ذلك. ثم الشافعي - وإن كان أصله مكيأ - فإنه تفقه على طريقة أهل الحديث، غير متقييد بمصره، وكذلك الإمام أحمد - وإن كان أجداده بصريين - فإنه تفقه على طريقة أهل الحديث غير متقييد بالبصريين ولا غيرهم، كما أن عبد الله بن المبارك وإسحاق بن إبراهيم (ابن راهويه)، ومحمد بن إسماعيل البخاري وغيرهم من الخراسانيين، وكذلك أئمة الزهاد والعباد من هذه الأمصار كما ذكره أبو الفرج ابن الجوزي في صفوة الصفوة<sup>(١)</sup>.

---

(١) ما بين المعقوفين من كلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٥٤/١٠ - ٣٦٢). باختصار، وتصرف يسير جداً، وانظر مجموع الفتاوى (٣٠٣ - ٣٠٠/٢٠). وقارن بـ مقدمة اللالكائي لكتاب شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٦/١ - ٢٠).

### ثالثاً: أصحاب الرأي المتقدمون والمتاخرون

قال ابن تيمية رحمه الله: «ثم المتقدمون الذين وضعوا طرق الرأي والكلام والتصوف، وغير ذلك: كانوا يخلطون ذلك بأصول من الكتاب والسنة والأثار؛ إذ العهد قريب، وأنوار الآثار النبوية بعد فيها ظهور، ولها برهان عظيم، وإن كان عند بعض الناس قد اختلط نورها بظلمة غيرها.

فأما المتاخرون فكثير منهم جرد ما وضعه المتقدمون. مثل من صنف في الكلام من المتاخرين، فلم يذكر إلا الأصول المبتدعة، وأعرض عن الكتاب والسنة، وجعلهما إما فرعين، أو آمن بهما مجملًا، أو خرج به الأمر إلى نوع من الزندقة، ومتقدمو المتكلمين خير من متاخرهم.

وكذلك من صنف في الرأي فلم يذكر إلا رأي متبوعه وأصحابه، وأعرض عن الكتاب والسنة، وزوّن ما جاء به الكتاب والسنة على رأي متبوعه، كثثير من أتباع أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد.

وكذلك من صنف في التصوف والزهد، جعل الأصل ما روی عن متأخري الزهاد، وأعرض عن طريق الصحابة والتابعين. كما فعل صاحب الرسالة أبو القاسم القشيري، وأبو بكر محمد بن إسحاق الكلبادى، وابن خميس الموصلى، في مناقب الأبرار، وأبو عبد الرحمن السلمي، في تاريخ الصوفية، لكن أبو عبد الرحمن صنف

أيضاً سير السلف من الأولياء والصالحين وسير الصالحين من السلف، كما صنف في سير الصالحين من الخلف، ونحوهم، من ذكرهم لأخبار أهل الزهد والأحوال من بعد القرون الثلاثة، من عند إبراهيم بن أدهم، والفضيل بن عياض، وأبي سليمان الدارني، والمعروف الكرخي، ومن بعدهم، وإعراضهم عن حال الصحابة والتابعين، الذين نطق الكتاب والسنة بمدحهم والثناء عليهم والرضوان عليهم.

وكان أحسن من هذا أن يفعلوا كما فعل أبو نعيم الأصبهاني في «الحلية» من ذكره للمتقدمين والمتاخرين، وكذلك أبو الفرج ابن الجوزي، في «صفوة الصفوة»، وكذلك أبو القاسم التيمي في سير السلف، وكذلك ابن أسد بن موسى؛ إن لم يصعدوا إلى طريقة عبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، وهناد بن السري، وغيرهم، في كتبهم في الزهد، فهذا هذا، والله أعلم وأحكم. فإن معرفة أصول الأشياء ومبادئها، ومعرفة الدين وأصله، وأصل ما تولد فيه؛ من أعظم العلوم نفعاً، إذ المرء ما لم يحط علمًا بحقائق الأشياء التي يحتاج إليها يبقى في قلبه حسكة» اه<sup>(١)</sup>.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٣٦٦ - ٣٦٨).

## رابعاً: أمور أنكرها أهل العلم على أهل الرأي

أنكر أهل العلم على أهل الرأي أموراً، تقدم ذكرها والإشارة إليها أثناء الكلام السابق، ولكن أفردت ذكرها هنا تمييزاً لها ليتبينه من وقع فيها؛ فيجتنبها - بإذن الله تعالى -، وموعظة لمن عافاه الله منها، فيعرف نعمة الله عليه، ويحفظها.

وتتلخص هذه الأمور فيما يلي:

١ - تركهم مراعاة أصول العلم. فأهل الرأي يهجمون على الحكم بالرأي، مع وجود النص، دون أثر.

قال أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني في سياقه للأمور التي أجمعت عليها الأمة من أمور الديانة، ومن السنن التي خلافها بدعة وضلاله: «التسليم للسنن لا تعارض برأي ولا تدافع بقياس، وما تأوله منها السلف الصالح تأولناه. وما عملوا به عملناه، وما تركوه تركناه، ويسعنا أن نمسك بما أمسكوا، ونتبعهم فيما بينوا، ونقتدي بهم فيما استنبطوه ورأوه في الحوادث، ولا نخرج عن جماعتكم فيما اختلفوا فيه أو تأويله».

وكل ما قدمنا ذكره فهو قول أهل السنة، وأئمة الناس في الفقه والحديث، على ما بيناه، وكله قول مالك» اه<sup>(١)</sup>.

(١) الجامع لابن أبي زيد القيرواني ص ١١٧.

٢ - استرواح أصحاب الرأي لترك السنن، وترك الاشتغال والاهتمام بطلبها. فمن وقع في الرأي استسهله واستروح إليه عن أن يطلب الحديث. وهذا ما أشار إليه الفاروق رضي الله عنه لما قال: «إياكم وأصحاب الرأي فإنهم أعداء السنن أعيتهم أحاديث الرسول ﷺ أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا»، وفي لفظ: «أصبح أهل الرأي أعداء السنن أعيتهم الأحاديث أن يعوها وتفلت منهن أن يروروها فاشتقو الرأي»<sup>(١)</sup>.

٣ - أنهم يتخدون من كلام أئمتهم أصولاً يبنون عليها ويفرعون، وكأنه كلام الله تعالى، أو كلام رسول الله ﷺ.

قال ابن تيمية رحمه الله مبيناً حال أصحاب الرأي، والفرق بين المتقدمين منهم والمتاخرين: «ثم المتقدمون الذين وضعوا طرق الرأي والكلام والتصوف، وغير ذلك: كانوا يخلطون ذلك بأصول من الكتاب والسنة والآثار؛ إذ العهد قريب، وأنوار الآثار النبوية بعد فيها ظهور، ولها برهان عظيم، وإن كان عند بعض الناس قد اخالط نورها بظلمة غيرها.

فأما المتأخرن فكثير منهم جرد ما وضعه المتقدمون. مثل من صنف في الكلام من المتأخرن، فلم يذكر إلا الأصول المبدعة، وأعرض عن الكتاب والسنة، وجعلهما إما فرعين، أو آمن بهما مجملًا، أو خرج به الأمر إلى نوع من الزندقة، ومتقدمو المتكلمين خير من متأخرهم.

---

(١) أثر حسن الإسناد.

آخرجه ابن أبي زمین في أصول السنة ص ٥٢، واللالکائی في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٢٣/١)، تحت رقم ٢٠١، وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٤/٢، ١٣٥)، والبیهقی في المدخل إلى السنن ص ٢١٣. وقد توسع في تخریجه محقق مفتاح الجنة للسيوطی ص ٩٨ - ٩٩، وانتهى إلى ضعف أسانید الأثر، ولم يصب والله أعلم.

وكذلك من صنف في الرأي فلم يذكر إلا رأي متبوعه وأصحابه، وأعرض عن الكتاب والسنة، وزن ما جاء به الكتاب والسنة على رأي متبوعه، كثير من أتباع أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد<sup>(١)</sup>.

قال ابن رجب رحمه الله: «ومن ذلك - أعني محدثات العلوم - ما أحده فقهاء أهل الرأي من ضوابط وقواعد عقلية، ورد فروع الفقه إليها، سواء أخالفت السنة، أم وافقتها، طرداً لتلك القواعد المقررة، وإن كان أصلها مما تأولوه على نصوص الكتاب والسنة، لكن بتأويلات يخالفهم غيرهم فيها، وهذا هو الذي أنكره أئمة الإسلام على من أنكروه من فقهاء أهل الرأي بالحجاز والعراق، وبالغوا في ذمه وإنكاره» اهـ<sup>(٢)</sup>.

٤ - أَنَّ فِيهِ هُجْرَاً لِمَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَتَرَكَ أَصْوَلَ الْعِلْمِ، وَتَنْكِيسًا لِهَا، وَأَخْذًا عَنِ الْأَصْاغَرِ لَا الْأَكَابِرِ.

عن بقية بن الوليد قال: قال لي الأوزاعي: «يا بقية: العلم ما جاء عن أصحاب محمد ﷺ، وما لم يجيء عن أصحاب محمد فليس بعلم. يا بقية لا تذكر أحداً من أصحاب محمد نبيك ﷺ إلا بخير ولا أحداً من أمتك. وإذا سمعت أحداً يقع في غيره فاعلم أنه إنما يقول أنا خير منه»<sup>(٣)</sup>.

٥ - فرض المسائل قبل حدوثها على غير أصل، والإكثار من شواذ المسائل، والإكثار من الأسئلة دون بذل الجهد في التفهم<sup>(٤)</sup>، والانشغال بذلك عن طلب الحديث والأثر؛ ولذلك قال من قال عن بعض أصحاب الرأي: إنه أعلم الناس بما لم يكن وأجهل الناس بما

(١) مجموع الفتاوى (٣٦٦/١٠).

(٢) بيان فضل علم السلف على علم الخلف ص ٥٧.

(٣) أخرجه في جامع بيان العلم وفضله (٢٩/١).

(٤) انظر الفكر السامي (١/٢٤٩ - ٣٥٣).

قد كان. ي يريد: أنه لم يكن له علم بآثار من مضى<sup>(١)</sup>.

﴿عَنْ زِيدَ الْمَنْقَرِيِّ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: لَا تَسْأَلْ عَمَّا لَمْ يَكُنْ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابَ يَلْعَنُ مَنْ سَأَلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ»<sup>(٢)</sup>.

٦ - الخوض في الدين بأمر هو ظن وبدعة؛ فإن الرأي غايته أنه ظن، وهو حادث.

عن الزهري: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو على المنبر: «أيها الناس إن الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ مصيباً، لأن الله كان يريه، وإنما هو منا لظن والتکلف»<sup>(٣)</sup>.

«وقال أبو بكر بن أبي داود: «أهل الرأي هم أهل البدع». وهو القائل:

«وَدَعْ عَنْكَ آرَاءَ الرِّجَالِ وَقُولَّهُمْ فَقُولُ رَسُولِ اللَّهِ أَزْكَى وَأَشَرَّ»<sup>(٤)</sup>  
وقال أبو عيسى الترمذى: «سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عِيسَى يَقُولُ سَمِعْتُ وَكِيعَانَ يَقُولُ حِينَ رَأَى هَذَا الْحَدِيثَ<sup>(٥)</sup> قَالَ: لَا تَنْظُرُوا إِلَى

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/١٤٥).

(٢) أثر صحيح الإسناد.

أخرجه الدارمي في المقدمة بباب كراهة الفتيا (١/٥٠). وصحح إسناده الألباني عن زيد المنقري، في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢/٢٨٧)، تحت الحديث رقم ٨٨٢. وأورد جزاء الله خيراً جملة من الآثار الصحيحة في هذا المعنى، فانظره.

(٣) أثر صحيح عن الزهري رضي الله عنه.

أخرجه البيهقي في السنن (١٠/١١٧)، وفي المدخل إلى السنن ص ٢٠٩، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/١٣٤). والزهري لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه. انظر مفتاح الجنة ص ٣٥.

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٢/١٣٥). وقد أورد قصيدة ابن أبي داود كاملة الآجري في آخر كتاب الشريعة وختمه بها، فانظر الطبعة المحققة (٣/٥٩١ - ٥٩٣).

(٥) يعني حديث ابن عباس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَلَدَ نَعْلَنِ وَأَشْعَرَ الْهَذِيَّ فِي الشَّقِّ الْأَيْمَنِ =

قول أهل الرأي في هذا فإن الإشعار سُنّة وقولهم بذلة».

وقال: «وسمعت أبا السائب يقول كذا عند وكيع فقال لرجل عنده ممّن ينظر في الرأي: «أشعر رسول الله ﷺ» ويقول أبو حنيفة هو مثله! قال الرجل: فإنه قد روی عن إبراهيم النخعي أنه قال الإشعار مثله! قال: فرأيت وكيعاً غضباً شديداً! وقال أقول لك قال رسول الله ﷺ وتقول قال إبراهيم: ما أحلك بآن تحسّ ثم لا تخراج حتى تنزع عن قولك هذا»<sup>(١)</sup>.

فهذه هي الأمور التي أنكرها أهل العلم على أصحاب الرأي، والله أعلم وأحكام.

«عن الحسن قال: «سُتُّكُمْ وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ بَيْنَ الْغَالِي وَالْجَافِي فَاضْبِرُوا عَلَيْهَا رَحْمَكُمُ اللَّهُ فَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةَ كَانُوا أَقْلَى النَّاسَ فِيمَا مَضَى وَهُنَّ أَقْلَى النَّاسِ فِيمَا بَقِيَ الَّذِينَ لَمْ يَذْهَبُوا مَعَ أَهْلِ الإِثْرَافِ فِي إِثْرَافِهِمْ وَلَا مَعَ أَهْلِ الْبَدْعِ فِي بَدْعِهِمْ وَصَبَرُوا عَلَى سُتُّهُمْ حَتَّى لَقُوا رَبَّهُمْ فَكَذَلِكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَكُوئُوا»<sup>(٢)</sup>.

أسأل الله لي ولكل المسلمين والعاافية، وأن يرزقني وإياك التوفيق والهدى والرشاد والسداد.

---

= بذلي الخلقة وأماط عنه الدم». أخرجه الترمذى في كتاب الحج باب ما جاء في إشعار البدن حديث رقم (٩٠٦). وقال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح... والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم يرون الإشعار وهو قول الثوري والشافعى وأحمد وإسحاق».

(١) أورد هذا في سنته بعد إيراده للحديث السابق عن ابن عباس رضي الله عنه رقم (٩٠٦)، في كتاب الحج باب ما جاء في إشعار البدن. وسيأتي - إن شاء الله تعالى - كلمة إنصاف في حق الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، فلا تتعجل. انظر المقصد الرابع في الذب عن أهل الحديث.

(٢) أخرجه الدارمي في سنته باب في كراهة الأخذ بالرأي.

# الانتصار لأهل الحديث



[الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل: بقایا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموثق، ويصرون بنور الله أهل العصى.

فكم من قتيل لإبليس قد أحياه، وكم من ضال تائه قد هدوه؛ فما أحسن أثراهم على الناس، وأقبح أثر الناس فيهم!

ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويلي  
الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقو عقال الفتنة عليهم  
مختلفون في الكتاب مخالفون لكتاب، مجتمعون على مفارقة الكتاب؛  
يقولون على الله، وفي الله، وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون  
بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعود  
بإله من فتن المسلمين]<sup>(١)</sup>.

---

(١) ما بين معقوفتين من كلام الإمام أحمد بن حنبل، في خطبة كتابه في الرد على الزنادقة والجهمية، فيما شكت فيه من متشابه القرآن، وتأولته على غير تأويله.  
وقد أنسد نحو هذه الخطبة ابن وضاح في كتابه «النهي عن البدع» في أوله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.



## القصد الأول

### شرف أهل الحديث وفضلهم

ويشتمل هذا القصد على ذكر الأمور الدالة على شرف أهل الحديث وفضلهم، وهي التالية:

- أنهم القائمون بنقل الدين وحفظه.
  - أنهم القائمون بالتمييز بين الصحيح والسقيم من الحديث.
  - أنهم هم الطائفة المنصورة، والفرقة الناجية.
  - أنهم أعلم الأمة بحديث الرسول ﷺ، وسيرته ومفاصده، وأحواله.
  - أن لهم خصوصية بالرسول ﷺ دون غيرهم، سواء منهم أهل الدرية أم أهل الرواية.
  - أن أصولهم أصح من أصول غيرهم، وهم عند الاختلاف أقرب إلى الصواب من غيرهم.
  - أنهم في أهل الإسلام كأهل الإسلام في الملل.
  - أنهم أهل ائتلاف واتفاق، وثبات واستقرار على الحق.
- هذا مجمل ما لهم من الشرف والفضل، وإليك البيان:



## تمهيد

[الحديث يشتمل على أصول التوحيد، وبيان ما جاء من وجوه الوعد والوعيد، وصفات رب العالمين تعالى عن مقالات الملحدين، والإخبار عن صفات الجنة والنار، وما أعد الله تعالى فيهما للمتقين والفحار، وما خلق الله في الأرضين والسموات من صنوف العجائب وعظيم الآيات، وذكر الملائكة المقربين، ونعت الصافين والمسبحين.]

وفي الحديث قصص الأنبياء، وأخبار الزهاد والأولياء، ومواعظ البلوغاء، وكلام الفقهاء، وسير ملوك العرب والعجم، وأقاصيص المتقدمين من الأمم، وشرح مغازي الرسول ﷺ، وسرایاهم، وجُمل أحکامه وقضاياهم، وخطبه وعظاته، وأعلامه ومعجزاته، وعدة أزواجها وأولادها، وأصحابها وأصحابها، وذكر فضائلهم ومآثرهم، وشرح أخبارهم ومناقبهم، ومبلغ أعمارهم، وبيان أنسابهم.

وفي تفسير القرآن العظيم، وما فيه من النبأ والذكر الحكيم، وأقاويل الصحابة في الأحكام المحفوظة عنهم، وتسمية من ذهب إلى قول كل واحد منهم من الأئمة المخالفين، والفقهاء المجتهدين.

وقد جعل الله تعالى أهله أركان الشريعة، وهدم بهم كل بدعة شنيعة، فهم أمناء الله من خليقته، والواسطة بين النبي ﷺ وأمته، والمجتهدون في حفظ ملته. أنوارهم زاهرة، وفضائلهم سائرة، وأياتهم باهرة، ومذاهبهم ظاهرة، وحججهم قاهرة. وكل فئة تحيز إلى هوى

ترجع إليه، أو تستحسن رأياً تعكف عليه، سوى أصحاب الحديث؛ فإن الكتاب عدتهم، والسنة حجتهم، والرسول فتتهم، وإليه نسبتهم، لا يرجعون على الأهواء، ولا يلتفتون إلى الآراء. يقبل منهم ما رروا عن الرسول، وهم المأمونون عليه، والعدول. حفظة الدين وخزنته، وأوعية العلم وحملته. إذا اختلف في حديث، كان إليهم الرجوع، مما حكموا به، فهو المقبول المسموع. ومنهم كل عالم فقيه، وإمام رفيع نبيه، وزاهد في قبيلة، ومخصوص بفضيلة، وقاريء متقن، وخطيب محسن. وهم الجمhour العظيم، وسبيلهم السبيل المستقيم. وكل مبتدع باعتقادهم يتظاهر، وعلى الإفصاح بغير مذاهبهم لا يتجرأ. من كادهم قصمه الله، ومن عاندهم خذله الله. لا يضرهم من خذلهم، ولا يفلح من اعتزلهم. المحافظ لدينه إلى إرشادهم فقير، وبصر الناظر بالسوء إليهم حسير، وإن الله على نصرهم لقدير<sup>(١)</sup>.

وقد خصَّ الله بهمْ وفضله أهل الحديث بأمور لم يشركهم فيها أحد، وإنما غاية من خالفهم أن يطلب مشابهتهم وشتان شتان بين مشرق ومغرب.

ومن هذه الأمور ما يلي:

**- أنهم القائمون بنقل الدين وحفظه.**

فهم أمناء الله على دينه، وحافظ سنة نبيه ﷺ.

قال ابن قتيبة رحمه الله: «فأما أصحاب الحديث فإنهم التمسوا الحق من وجهته، وتبعوه من مظانه وتقربوا من الله تعالى باتباعهم سُنن رسول الله ﷺ وطلبهم لأثاره وأخباره برأ وبحراً، وشرقاً وغرباً، يرحل الواحد منهم راجلاً مقوياً في طلب الخبر الواحد أو السنة

(١) من كلام الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث ص ٧ - ٩ بتصريف يسir جداً، وانظر معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢ - ٤.

الواحدة حتى يأخذها من الناقل لها مشافهة. ثم لم يزالوا في التنوير عن الأخبار والبحث لها، حتى فهموا صحيحة وسقيمها، وناسخها ومنسوخها، وعرفوا من خالفها من الفقهاء إلى الرأي فنبهوا على ذلك حتى نجم الحق بعد أن كان عافياً، وبسوق بعد أن كان دارساً، واجتمع بعد أن كان متفرقاً، وانقاد للسنن من كان عنها معرضاً، وتنبه عليها من كان عنها غافلاً، وحكم بقول رسول الله ﷺ بعد أن كان يحكم بقول فلان وفلان، وأن كان فيه خلاف على رسول الله ﷺ اهـ<sup>(١)</sup>.

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: «فقد جعل رب العالمين الطائفة المنصورة؛ حراس الدين، وصرف عنهم كيد المعاندين لتمسكهم بالشرع المتيقن، واقتفيتهم آثار الصحابة والتابعين. فشأنهم حفظ الآثار، وقطع المفاوز والقفار، وركوب البراري والبحار، في اقتباس ما شرع المصطفى. لا يرجعون عنه إلى رأي ولا هوى. قبلوا شريعته قوله وفعلاً، وحرسوا سنته حفظاً ونقلأً، حتى ثبتوا بذلك أصلها، وكانوا أحق بها وأهلها. كم من ملحد يروم أن يخلط بالشريعة ما ليس منها. والله تعالى يذب بأصحاب الحديث عنها. فهم الحفاظ لأركانها، والقوامون بأمرها و شأنها. إذا صدف عن الدفاع عنها فهم دونها يناضلون. أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم الغالبون» اهـ<sup>(٢)</sup>.

قال أبو حاتم الرازي: «لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم أمناء يحفظون آثار الرسل إلا هذه الأمة.

فقال رجل: يا أبا حاتم! ربما رووا حديثاً لا أصل له، ولا يصح؟ ف قال: علماؤهم يعرفون الصحيح من السقيم، فروايتهم ذلك للمعرفة ليتبين لمن بعدهم أنهم ميزوا الآثار وحفظوها. ثم قال: رحم الله أبا زرعة، كان - والله - مجتهداً في حفظ آثار رسول الله ﷺ اهـ<sup>(٣)</sup>.

(١) تأويل مختلف الحديث ص ٥١.

(٢) شرف أصحاب الحديث ص ١٠.

(٣) شرف أصحاب الحديث ص ٤٢.

- أنهم القائمون بالتمييز بين الصحيح والشقيم من الحديث.

قال أبو سعد السمعاني رحمه الله: «اعلم وفتك الله؛ أن علم الحديث أشرف العلوم بعد العلم بكتاب الله سبحانه وتعالى؛ إذ الأحكام مبنية عليهما، ومستنبطة منها، والله سبحانه وتعالى شرف نبينا ﷺ، حيث قال: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمَوْئِدِ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤، ٣]... وألفاظ رسول الله ﷺ، لا بد لها من النقل، ولا تعرف صحتها إلا بالإسناد الصحيح، والصحة في الإسناد لا تعرف إلا برواية الثقة عن الثقة، والعدل عن العدل» اهـ<sup>(١)</sup>.

[فالإسناد مطلوب في الدين، قد رغبت إليه أئمة الشرع المتين، وجعلوه من خصائص أمة سيد المرسلين، وحكموا عليه بكونه من سنة الدين]<sup>(٢)</sup>.

- قال محمد بن سيرين رحمه الله: «هذا العلم دين فانظروا عنمن تأخذون دينكم»<sup>(٣)</sup>.

- قال سفيان الثوري: «الإسناد سلاح المؤمن»<sup>(٤)</sup>.

- قال عبد الله بن المبارك: «الإسناد من الدين»<sup>(٥)</sup>.

قال الشاطبي رحمه الله تعالى: «جعلوا الإسناد من الدين، ولا يعنون: حدثني فلان عن فلان مجرداً. بل يريدون ذلك لما تضمنه من معرفة الرجال الذين يحدث عنهم، حتى لا يسند عن مجهول، ولا

(١) أدب الإملاء والاستملاء ص ٣ - ٤ بتصريف.

(٢) من كلام اللكتنوي في كتاب الأجوية الفاضلة ص ٢١.

(٣) مقدمة صحيح مسلم ص ١٤، الجرح والتعديل (١٥/٢)، المجرور حين لابن حبان (٢١/١)، ضعفاء العقيلي (٧/١).

(٤) سنن الدارمي (١١٢/١)، المجرور حين لابن حبان (٢٣/١).

(٥) مقدمة صحيح مسلم ص ١٥، الجرح والتعديل (١٦/٢)، المجرور حين لابن حبان (٢٦/١)، الكفاية ص ٣٩٢.

مجروح، ولا متهم، إلا عمن تحصل الثقة بروايته؛ لأن روح المسألة أن يغلب على الظن من غير ريبة: أن ذلك الحديث قد قاله ﷺ، لعتمد عليه في الشريعة، وتسند إليه الأحكام» اه<sup>(١)</sup>.

قال اللكنوي رحمه الله بعد سوقه للعبارات السابقة عن ابن سيرين، والذين معه، قال: «فهذه العبارات بصراحتها أو بإشارتها تدل على أنه لا بد من الإسناد في كل أمر من أمور الدين، وعليه الاعتماد، أعمّ من أن يكون ذلك الأمر من قبيل الأخبار النبوية، أو الأحكام الشرعية، أو المناقب والفضائل، والمغازي والسير والفوائل، وغير ذلك من الأمور التي لها تعلق بالدين المتيّن، والشرع المبين. فشيء من هذه الأمور لا ينبغي عليه الاعتماد، ما لم يتأكد بالإسناد، لا سيما بعد القرون المشهود لهم بالخير»<sup>(٢)</sup>.

ولما كان الأمر بهذه الخطورة؛ احتاج إلى معرفة عدول النقلة من غيرهم؛ ليؤخذ حديث العدل الضابط، ويترك حديث الفاسق، وينظر في حديث خفيف الضبط سيء الحفظ، فإن وافق حديثه الثقات قبل وأعتبر به، وإن لم يقبل.

قال ابن أبي حاتم رحمه الله: «فلما لم نجد سبيلاً إلى معرفة شيء من معاني كتاب الله، ولا من سنة رسول الله ﷺ، إلا من جهة النقل والرواية؛ وجب أن نميز بين عدول الناقلة والرواة وثقاتهم، وأهل الحفظ والتثبت والإتقان منهم، وبين أهل الغفلة، والوهم، وسوء الحفظ، والكذب، واحتراز الأحاديث الكاذبة» اه<sup>(٣)</sup>.

قال الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري صاحب الجامع الصحيح: «اعلم رحمة الله أن صناعة الحديث ومعرفة أسبابه من الصحيح والسقيم إنما هي لأهل الحديث خاصة؛ لأنهم الحفاظ

---

(١) الاعتصام (٤٤٥/١).

(٢) الأرجوبة الفاضلة ص ٢٧.

(٣) الجرح والتعديل (٥/١).

لروايات الناس، العارفين بها دون غيرهم، إذ الأصل الذي يعتمدون لأدبيانهم: السنن والآثار المنقوله، من عصر إلى عصر من لدن النبي ﷺ إلى عصرنا هذا، فلا سبيل لمن نابذهم من الناس، وخالفهم في المذهب؛ إلى معرفة الحديث، ومعرفة الرجال، من علماء الأمصار فيما مضى من الأعصار، من نقل الأخبار، وحمل الآثار.

وأهل الحديث هم الذين يعرفونهم ويميزونهم حتى ينزلونهم منازلهم، في التعديل والتجريح. وإنما اقتضينا هذا الكلام لكي ثبته من جهل مذهب أهل الحديث، ومن يريد التعلم، والتبليغ على تثبيت الرجال وتضعيفهم، فيعرف ما الشواهد عندهم، والدلائل التي بها ثبتوها الناقل للخبر من قوله، أو أسقطوا من أسقطوا منهم. والكلام في تفسير ذلك يكثر وقد شرحته في مواضع غير هذا، وبالله التوفيق في كل ما نؤم ونقصد» اه<sup>(١)</sup>.

### - أنهم هم الطائفة المنصورة، والفرقة الناجية.

عَنْ ثُوبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِّنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ يَخْذُلُهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ أَبُو عِيسَى الترمذى: «هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٍ. سَمِعْتُ مُحَمَّدًا بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلَيَّ بْنَ الْمَدِينِيَّ يَقُولُ وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِّنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ فَقَالَ عَلَيْهِ: هُنَّ أَهْلُ الْحَدِيثِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) كتاب التمييز لمسلم بن الحجاج ص ٢١٨ - ٢١٩. وانظر مجموع الفتاوى (١/٧-٨).

(٢) حديث متواتر.

انظر اقتضاء الصراط المستقيم ص ٦، ونظم المتناثر ص ٩٣.

(٣) سنن الترمذى كتاب الفتنه باب ما جاء في الأئمة المضللين تحت الحديث رقم ٢٢٢٩). وانظر شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادى رحمه الله ص ٢٤ - ٢٧، فقد نقل كلاماً للسلف في بيان أن أصحاب الحديث هم الطائفة الناجية والفرقة المنصورة، كما عقد ابن مفلح الحنبلي رحمه الله في كتابه الأداب =

وعن معاوية بن أبي سفيان أَنَّهُ قَامَ فِينَا فَقَالَ: أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِينَا فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى  
ثِتَنَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرَقُ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ وَسَبْعِينَ ثُنَثَانِ  
وَسَبْعُونَ فِي التَّارِيْخِ وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَهِيَ الْجَمَائِعَة»<sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية رحمة الله عليه، في معرض كلام له على حديث الافتراق: «وأما تعين هذه الفرق فقد صنف الناس فيهم مصنفات، وذكروهم في كتب المقالات، لكن الجزم بأن هذه الفرقة الموصوفة هي إحدى الشتتين والسبعين لا بد له من دليل؛ فإن الله حرم القول بلا علم عموماً، وحرم القول عليه بلا علم خصوصاً، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيَ الْفَوْحَشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِيمَانُ وَالْبَغْيَ يُغَيِّرُ الْحَقَّ وَإِنْ شَرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَنًا وَإِنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقال تعالى: ﴿يَتَأْبِيَهَا النَّاسُ كُلُّهُمْ مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَبَعُوا حُطُوتَ السَّيِّطِنِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [آل عمران: ١٦٨]،  
﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَإِنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنْقُفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]. وأيضاً فكثير من الناس يخبر عن هذه الفرق بحكم الظن والهوى، فيجعل طائفته والمنتبة إلى متبعه الموالية له هم أهل السنة

= الشرعية (٢٣٠/١) فصلاً في أن أهل الحديث هم الطائفة الناجية، والفرقة المنصورة، وأفاض في نقل كلام أهل العلم من المتقدمين والمتأخرین في تقریر هذا المعنى، الدكتور ربيع بن هادي المدخلي جزاه الله خيراً، في كتابه أهل الحديث هم الطائفة المنصورة، انظر منه ص ١٧٧ - ٢٣٢.

(١) حديث صحيح لغيره. وأشار بعضهم إلى احتمال تواته.

أخرجه أحمد في المسند (٤٠٢/٤)، وأبو داود في كتاب السنة، باب شرح السنة، حديث رقم (٤٥٩٧)، والآجري في الشريعة (الطبعة المحققة) (١٣٢/١)، تحت رقم (٣١).

وصحح إسناده محقق جامع الأصول (٣٢/١٠)، والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم (٢٠٤)، وذكر جملة من الأحاديث تشهد له. وانظر نظم المتناثر ص ٣٢ - ٣٤.

والجماعة، ويجعل من خالفها أهل البدع، وهذا ضلال مبين. فإن أهل الحق والسنّة لا يكون متبوعهم إلا رسول الله ﷺ، الذي ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْأَمْوَأْتِ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾، فهو الذي يجب تصديقه في كل ما أخبر، وطاعته في كل ما أمر، وليس هذه المنزلة لغيره من الأئمة، بل كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، فمن جعل شخصاً من الأشخاص غير رسول الله ﷺ من أحبه ووافقه كان من أهل السنّة والجماعة، ومن خالفه كان من أهل البدعة والفرقة - كما يوجد ذلك في الطوائف من أتباع أئمة الكلام في الدين وغير ذلك - كان من أهل البدع والضلال والتفرق<sup>(١)</sup>.

(١) وهذا يدرجهم في حديث الافتراق، فهم من الفرق الهاكلة بخلاف الفرق الناجية. ويلاحظ أن هذا من باب نصوص الوعيد، فالفرق المتوعدة بالنار، في قوله ﷺ: «كلها في النار إلا واحدة» هذا عذابها إن شاء الله عذابها وإن شاء غفر لها، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٢١٧/٧ - ٢١٨): «ليس في الكتاب والسنّة: المظہرون للإسلام إلا قسمان: مؤمن أو منافق. فالمنافق في الدرک الأسفل من النار. والآخر مؤمن. ثم قد يكون ناقص الإيمان فلا يتناوله الاسم المطلق. وقد يكون تام الإيمان.

ثم قال رحمه الله: المقصود هنا أنه لا يجعل أحد بمجرد ذنب يذنبه ولا ببدعة ابتدعها - ولو دعا الناس إليها - كافراً في الباطن، إلا إذا كان منافقاً. فأما من كان في قلبه الإيمان بالرسول وما جاء به، وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع، فهذا ليس بكافر أصلاً. والخوارج كانوا من أظهر الناس بدعة وقتالاً للأئمة وتکفیراً لها، ولم يكن في الصحابة من يکفرهم لا علي بن أبي طالب ولا غيره. بل حکموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظالمين المعذين... وكذلك سائر الشتتين والسبعين فرقة، من كان منهم منافقاً فهو كافر في الباطن، ومن لم يكن منافقاً بل كان مؤمناً بالله ورسوله في الباطن لم يكن كافراً في الباطن، وإن أخطأ التأويل كائناً ما كان خطئه؛ وقد يكون في بعضهم شعبة من شبّع التفاق ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرک الأسفل من النار. ومن قال: إن الشتتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يکفر كفراً ينجل عن الملة فقد خالف الكتاب والسنّة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، بل وإجماع الأئمة الأربعه وغير الأربعه، فليس منهم من کفر كل واحد من الشتتين وسبعين فرقة، وإنما يکفر =

وبهذا يتبين أن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية: أهل الحديث والسنّة، الذين ليس لهم متبوع يتعصّبون له إلا رسول الله ﷺ، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله، أعظمهم تمييزاً بين صحيحها وسقيمها، وأئمّتهم فقهاء فيها، وأهل معرفة بمعانٍها، واتباعاً لها: تصدِيقاً وعملاً وحباً وموالاة لمن والاها، ومعاداة لمن عادها، الذين يردون المقالات المجملة إلى ما جاء به من الكتاب والحكمة؛ فلا ينصبون مقالة، ويجعلونها من أصول دينهم، وجُملَ كلامهم، إن لم تكن ثابتة فيما جاء به الرسول، بل يجعلون ما بعث به الرسول من الكتاب والحكمة هو الأصل الذي يعتقدونه ويعتمدونه» اه<sup>(١)</sup>.

### - أنهم أعلم الأمة بحديث الرسول ﷺ، وسيرته ومقاصده، وأحواله.

قال ابن تيمية رحمه الله: «من المستقر في أذهان المسلمين: أن ورثة الرسل وخلفاء الأنبياء، هم الذين قاموا بالدين علمًا وعملاً، ودعوة إلى الله والرسول، فهؤلاء أتباع الرسول حقاً. وهم بمنزلة الطائفة الطيبة من الأرض التي زكت فقبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، فزكت في نفسها وزكي الناس بها. وهؤلاء هم الذين جمعوا بين البصيرة في الدين والقوة على الدعوة؛ ولذلك كانوا ورثة الأنبياء الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَذَكْرُ عِبْدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُفْلَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [ص: ٤٥]؛ فالآيدي: القوة في أمر الله. والأبصار: البصائر في دين الله، فبال بصائر يدرك الحق ويعرف، وبالقوة يتمكن من تبليغه وتنفيذه والدعوة إليه. فهذه الطبقة كان لها قوة الحفظ والفهم والفقه في الدين والبصر والتأويل، ففجرت من النصوص أنهار العلوم،

---

= بعضهم بعضاً ببعض المقالات، كما قد بسط الكلام عليهم في غير هذا الموضوع» اه.

(١) مجموع الفتاوى (٣٤٦ / ٣ - ٣٤٧).

واستنبطت منها كنوزها، ورزقت فيها فهماً خاصاً، كما قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقد سئل: «هل خصمكم رسول الله ﷺ بشيء دون الناس؟» فقال: لا، والذي فلق الحبة، وبراً النسمة، إلا فهماً يؤتى به عبداً من كتابه»<sup>(١)</sup>. فهذا الفهم هو بمنزلة الكلأ والعشب الذي أنبته الأرض الطيبة وهو الذي تميزت به هذه الطبقة عن الطبقة الثانية: وهي (يعني: الطبقة الثانية) التي حفظت النصوص فكان همها حفظها وضبطها فوردها الناس وتلقواها بالقبول، واستنبطوا منها واستخرجوا كنوزها واتجرروا فيها، وبدروها في أرض قابلة للزرع والنبات، وردوها كل بحسبه «قَدْ عَلِمَ كُلُّ أَنَّاسٍ تَشَرِّيَهُمْ»، وهؤلاء الذين قال فيهم النبي ﷺ: «نَصَرَ اللَّهُ امْرَءاً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا ثُمَّ أَذَاهَا كَمَا سَمِعَهَا فَرَبُّ حَامِلِ فَقَهٍ وَلَيْسَ بِفَقِيهٍ، وَرَبُّ حَامِلِ فَقَهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفَقَهَ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) حديث صحيح.

أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه، منها في كتاب الديات بباب العاقلة حديث رقم (٦٩٠٣)، ولفظه: «عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَحِيفَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِمَّا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ وَقَالَ مَرْأَةٌ: مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ فَقَالَ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَّ الْمَسَمَّةَ مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ، إِلَّا فَهُمَا يُغْطِي رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ». قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ وَفِكَارُ الْأَسْبِرِ وَأَنَّ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ». وأخرجه مسلم في كتاب الحج حديث رقم (١٣٧٠)، بنحوه دون ذكر قصة الحديث، دون قوله: «إلا فهماً...».

(٢) حديث متواتر.

نص السيوطي في مفتاح الجنة ص ٢١، على تواتره، كما أورده الكتاني في نظم المتناثر في الحديث المتواتر ص ٢٤ - ٢٥.

فائدة: يلاحظ أن الرسول ﷺ سمي الحديث فقهاء، فكل ما يسميه بعض الناس فقهاء، ولم يكن مبنياً على الحديث فليس بفقهه. وانظر جامع بيان العلم وفضله (٢٧/٢).

تنبيه: ليس معنى هذا الحديث أن من أهل الحديث من لا فقه عنده، بل الحديث أثبت فقهاء وفهماء لدى الناقل، ألا ترى إلى استعماله أفعل التفضيل، في قوله: «أوعى» و«أفقه» ثم «رب» التي تفيد التقليل.

قال ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٤/٩٢): «قد يكتب العالم كتاباً أو يقول قولًا فيكون بعض من لم يشاهده به أعلم بمقصوده من بعض من شافهه به =

وهذا عبد الله بن عباس رضي الله عنهم حبر الأمة، وترجمان القرآن، مقدار ما سمعه من النبي ﷺ لا يبلغ نحو العشرين حديثاً الذي يقول فيه: «سمعت» و«رأيت»<sup>(١)</sup>، وسمع الكثير من الصحابة؛ بورك له في فهمه والاستنباط منه، حتى ملأ الدنيا علمًا وفقهاً. قال أبو محمد بن حزم: «وجمعت فتواه في سبعة أسفار كبار». وهي بحسب ما بلغ جامعها، وإنما فعلم ابن عباس كالبحر، وفقهه واستنباطه وفهمه في القرآن بالموضع الذي فاق به الناس، وقد سمعوا ما سمع وحفظوا القرآن كما حفظه، ولكن أرضه كانت من أطيب الأرضي وأقبلتها للزرع، فبذر فيها النصوص، فأنبتت من كل زوج كريم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

وأين تقع فتاوى ابن عباس وتفسيره واستنباطه من فتاوى أبي هريرة وتفسيره؟ وأبو هريرة أحفظ منه! بل هو حافظ الأمة على الإطلاق، يؤدي الحديث كما سمعه ويدرسه بالليل درساً، فكانت همته مصروفة إلى الحفظ وتبلigh ما حفظه كما سمعه، وهمة ابن عباس مصروفة إلى التفقه والاستنباط وتفجير النصوص، وشق الأنهر منها، واستخراج كنوزها.

وهكذا ورثتهم من بعدهم: اعتمدوا في دينهم على استنباط النصوص لا على خيال فلسفياً، ولا رأي قياسي، ولا غير ذلك من الآراء المبتدعات، لا جرم كانت الدائرة والثناء الصدق والجزاء العاجل والأجل لورثة الأنبياء التابعين لهم في الدنيا والآخرة، فإن المرء على دين خليله، ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُشْعُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُعِبِّدُكُمُ اللَّهُ﴾.

= كما قال النبي ﷺ: «فرب مبلغ أوعى من سامع» لكن بكل حال لا بد أن يكون المبلغ من الخاصة العالمين بحال المبلغ عنه، كما يكون في اتباع الأئمة من هو أفهم لنصوصهم من بعض أصحابهم» اهـ.

(١) كذا قال عليه من الله الرحمة والرضوان، وقد اعتبرني الحافظ ابن حجر بجمع الأحاديث التي صرّح فيها ابن عباس رضي الله عنه بالسماع من النبي ﷺ قال في فتح الباري (١١/٣٨٣):

«وقد اعتبرت بجمعها فزاد على الأربعين ما بين صحيح وحسن خارجاً عن الضعيف وزائداً على ما هو في حكم السماع كحكاياته حضور شيء فعل بحضور النبي ﷺ» اهـ.

وبكل حال: فَهُمْ أعلم الأمة بحديث الرسول وسيرته ومقداره وأحواله، ونحن لا نعني بأهل الحديث المقتضرين على سماعه أو كتابته أو روایته، بل نعني بهم: كل من كان أحق بحفظه ومعرفته وفهمه ظاهراً أو باطناً، واتباعه باطناً وظاهراً، وكذلك أهل القرآن.

وأدنى خصلة في هؤلاء: محبة القرآن والحديث والبحث عنهما وعن معانيهما، والعمل بما علموه من موجبهما، ففقهاء الحديث أخبر بالرسول من فقهاء غيرهم، وصوفيتهم أتبع للرسول من صوفية غيرهم، وأمراؤهم أحق بالسياسة النبوية من غيرهم، وعامتهم أحق بموالاة الرسول من غيرهم<sup>(١)</sup>.

**- أن لهم خصوصية بالرسول ﷺ دون غيرهم، سواء منهم أهل الدراسة أم أهل الرواية.**

قال ابن تيمية رحمه الله: «من المعلوم أن كل من كان بكلام المتبوع وأحواله وبياطن أمره وظواهرها أعلم وهو بذلك أقوم؛ كان أحق بالاختصاص به. ولا ريب أن أهل الحديث أعلم الأمة وأخصها بعلم الرسول ﷺ. وعلم خاصته مثل الخلفاء الراشدين وسائر العشرة، ومثل أبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وعبد الله بن سلام، وسلمان الفارسي، وأبي الدرداء، وعبادة بن الصامت، وأبي ذر الغفاري، وعمار بن ياسر، وحذيفة بن اليمان، ومثل سعد بن معاذ، وأسید بن الحضير، وسعد بن عبادة، وعباد بن بشر، وسالم مولى أبي حذيفة، وغير هؤلاء، ومن كان أخص الناس بالرسول وأعلمهم بباطن أمره وأتبعهم لذلك.

فعلماء الحديث أعلم الناس بهؤلاء وبياطن أمرهم، وأتبعهم لذلك، فيكون عندهم العلم: علم خاصة الرسول وبطانته، كما أن خواص الفلسفه يعلمون علم أئمتهم، وخواص المتكلمين يعلمون علم أئمتهم، وخواص القراءة والباطنية يعلمون علم أئمتهم، وكذلك أئمة

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/٩٢ - ٩٥).

الإسلام مثل أئمة العلماء، فإن خاصية كل إمام أعلم بباطن أمره، مثل مالك بن أنس؛ فإن ابن القاسم لما كان أخص الناس به وأعلمهم بباطن أمره اعتمد أتباعه على روایته حتى إنه يؤخذ عنه مسائل السر التي رواها ابن أبي الغمر، وإن طعن بعض الناس فيها. وكذلك أبو حنيفة؛ فأبو يوسف ومحمد وزفر من أعلم الناس به، وكذلك غيرهما.

وقد يكتب العالم كتاباً أو يقول قوله فيكون بعض من لم يشافهه به أعلم بمقصوده من بعض من شافهه به كما قال النبي ﷺ: «فرب مبلغ أوعى من سامع» لكن بكل حال لا بد أن يكون المبلغ من الخاصة العالمين بحال المبلغ عنه، كما يكون في أتباع الأئمة من هو أفهم لنصوصهم من بعض أصحابهم» اه<sup>(١)</sup>.

- أن أصولهم أصح من أصول غيرهم، وهم عند الاختلاف أقرب إلى الصواب من غيرهم.

روى البوطي عن الشافعي رحمه الله أنه قال: «عليكم بأصحاب الحديث فإنهم أكثر الناس صواباً»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن تيمية رحمه الله: «موافقة [أحمد] للشافعي وإسحاق أكثر من موافقته لغيرهما. وأصوله بأصولهما أشبه منها بأصول غيرهما. وكان يثنى عليهما ويعظمهما، ويرجع أصول مذهبهما على من ليست أصول مذاهبه كأصول مذاهبهما.

ومذهبـهـ أنـ أـصـولـ فـقـهـاءـ الـحـدـيـثـ أـصـحـ منـ أـصـولـ غـيرـهـ،ـ والـشـافـعـيـ وإـسـحـاقـ هـمـاـ عـنـدـهـ مـنـ أـجـلـ فـقـهـاءـ الـحـدـيـثـ،ـ فـيـ عـصـرـهـماـ.

وجُمِعَ بينهما بمسجد الخيف فتناولوا في مسألة إجارة بيوت مكة. والقصة مشهورة، وذكر أحمد أن الشافعي علا بالحجارة في موضوع، وأن

(١) مجموع الفتاوى (٤/٩٢ - ٩١). وانظر منه (١٠/١١ - ١١).

(٢) نقله ابن مفلح في الآداب الشرعية بتحقيق الأرنؤوط (١/٢٣٠).

إسحاق علاه بالحججة في موضع؛ فإن الشافعي كان يبيع البيع والإجارة، وإسحاق يمنع منها، وكانت الحجة مع الشافعي في جواز بيعها، ومع إسحاق في المنع من إجارتها» اه<sup>(١)</sup>.

وقال أبو الحسنات الكنوي رحمه الله: «ومن نظر بنظر الإنصاف وغاص في بحار الفقه والأصول، متوجباً عن الاعتساف، يعلم علمًا يقينياً: أن أكثر المسائل الفرعية والأصلية التي اختلف العلماء فيها؛ فمذهب المحدثين فيها أقوى من مذاهب غيرهم. وإنني كلما أسيير في شعب الاختلاف أجد قول المحدثين فيه قريباً من الإنصاف؛ فللله درهم، وعليه شكرهم! كيف لا، وهم ورثة النبي حقاً، ونواب شرعي صدقأً، حشرنا الله في زمرتهم وأماتنا على حبهم وسيرتهم» اه<sup>(٢)</sup>.

### - أنهم في أهل الإسلام كأهل الإسلام في الملل.

قال ابن تيمية رحمه الله: «وأهل السنة في الإسلام، كأهل الإسلام في الملل؛ وذلك أن كل أمة غير المسلمين فهم ضالون. وإنما يضلهم علماؤهم، فعلماؤهم شرارهم. والmuslimون على هدى، وإنما يتبعن الهدى بعلمائهم، فعلماؤهم خيارهم، وكذلك أهل السنة. أئمتهم خيار الأمة، وأئمة أهل البدع أضر على الأمة من أهل الذنوب<sup>(٣)</sup>؛ ولهذا أمر النبي ﷺ بقتل الخوارج، ونهى عن قتال الولاة الظلمة، وأولئك لهم نهمة في العلم والعبادة، فصار يعرض لهم من الوساوس التي تضلهم - وهم يظنونها هدى فيطیعونها - ما لا يعرض لغيرهم. ومن سلم من ذلك منهم كان من أئمة المتقيين مصابيح الهدى، وينابيع العلم، كما قال ابن مسعود لأصحابه: كونوا ينابيع

(١) مجموع الفتاوى (٣٤/١١٣).

(٢) إمام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الإمام ص ٢٢٨.

(٣) قف عند هذه الكلمة وتأملها، وكرر النظر فيها، فإن واقعنا اليوم يشكو كثيراً من خلل في هذه القضية.

الهـى مصابـحـ الحـكـمـةـ، سـرـجـ اللـلـيـلـ، جـدـ القـلـوبـ، أـحـلاـسـ الـبـيـوـتـ،  
خـلـقـانـ الشـيـابـ، تـعـرـفـونـ فـيـ أـهـلـ السـمـاءـ، وـتـخـفـونـ عـلـىـ أـهـلـ الـأـرـضـ»  
اه<sup>(١)</sup>.

وقـالـ أـيـضاـ رـحـمـهـ اللهـ: «بعـضـ أـئـمـةـ أـهـلـ الـكـلامـ، تـكـلـمـواـ فـيـ أـهـلـ  
الـحـدـيـثـ، وـذـمـوـهـ بـقـلـةـ الـفـهـمـ، وـأـنـهـمـ لـاـ يـفـهـمـونـ معـانـيـ الـحـدـيـثـ، وـلـاـ  
يـمـيـزـونـ بـيـنـ صـحـيـحـهـ مـنـ ضـعـيفـهـ، وـيـفـتـخـرـونـ عـلـيـهـمـ بـحـذـقـهـمـ، وـدـقـةـ  
عـلـوـمـهـمـ فـيـهـاـ». اـهـ

ولـاـ رـيـبـ أـنـ هـذـاـ مـوـجـودـ فـيـ بـعـضـهـمـ، يـحـتـجـونـ بـأـحـادـيـثـ  
مـوـضـوـعـةـ فـيـ مـسـائـلـ الـفـرـوـعـ وـالـأـصـوـلـ، وـأـثـارـ مـفـتـعـلـةـ، وـحـكـاـيـاتـ غـيرـ  
صـحـيـحـةـ، وـيـذـكـرـونـ مـنـ الـقـرـآنـ وـالـحـدـيـثـ مـاـ لـاـ يـفـهـمـونـ مـعـناـهـ، وـقـدـ  
رـأـيـتـ مـنـ هـذـاـ عـجـائـبـ، لـكـنـهـمـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ غـيرـهـمـ فـيـ ذـلـكـ كـالـمـسـلـمـينـ  
بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ بـقـيـةـ الـمـلـلـ، فـكـلـ شـرـ فـيـ بـعـضـ الـمـسـلـمـينـ فـهـوـ فـيـ غـيرـهـمـ  
أـكـثـرـ، وـكـلـ خـيـرـ يـكـوـنـ فـيـ غـيرـهـمـ فـهـوـ فـيـهـمـ أـعـظـمـ، وـهـكـذـاـ أـهـلـ  
الـحـدـيـثـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ غـيرـهـمـ، وـبـإـزـاءـ تـكـلـمـ أـولـئـكـ بـأـحـادـيـثـ لـاـ يـفـهـمـونـ  
مـعـناـهـاـ، تـكـلـفـ هـؤـلـاءـ مـنـ القـوـلـ بـغـيـرـ عـلـمـ مـاـ هـوـ أـعـظـمـ مـنـ ذـلـكـ  
وـأـكـثـرـ، وـمـاـ أـحـسـنـ قـوـلـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ: ضـعـيفـ الـحـدـيـثـ خـيـرـ مـنـ  
الـرـأـيـ!ـ»ـ اـهـ<sup>(٢)</sup>.

### - أـنـهـمـ أـهـلـ اـئـلـافـ وـاـتـفـاقـ، وـثـبـاتـ وـاسـتـقـرـارـ عـلـىـ الـحـقـ.

قالـ أـبـوـ المـظـفـرـ السـمـعـانـيـ رـحـمـهـ اللهـ: «وـمـاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ أـهـلـ  
الـحـدـيـثـ هـمـ عـلـىـ الـحـقـ: أـنـكـ لـوـ طـالـعـتـ جـمـيعـ كـتـبـهـمـ الـمـصـنـفـةـ مـنـ  
أـوـلـهـمـ إـلـىـ آخـرـهـمـ، قـدـيـمـهـمـ وـحـدـيـثـهـمـ، مـعـ اـخـتـلـافـ بـلـدـانـهـمـ وـزـمـانـهـمـ،  
وـتـبـاعـدـ مـاـ بـيـنـهـمـ فـيـ الـدـيـارـ، وـسـكـونـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ قـطـرـاـ مـنـ الـأـقـطـارـ؛

(١) مـجـمـوعـ الـفـتاـوىـ (٧/٢٨٤ـ ـ ٢٨٥ـ)، وـانـظـرـ مـنـهـ (٩/١ـ)، وـكـتـابـ الـإـيمـانـ صـ ٢٧٠ـ ـ ٢٧١ـ.

(٢) عـلـمـ الـحـدـيـثـ لـابـنـ تـيـمـيـةـ صـ ٤٤ـ.

ووجدتهم في بيان الاعتقاد على و蒂رة واحدة، ونمط واحد، يجرون فيه على طريقة لا يحيدون عنها، ولا يميلون فيها، قولهم في ذلك واحد، وفعلهم واحد، لا ترى بينهم اختلافاً ولا تفرقاً في شيء ما وإن قل. بل لو جمعت جميع ما جرى على ألسنتهم نقلوه عن سلفهم، وجدته كأنه جاء من قلب واحد، وجرا على لسان واحد، وهلي على الحق دليل أبين من هذا؟ قال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْيَالًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. وقال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَإِذْ كُرُوا يَقْسِمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَاجًا﴾ [آل عمران: ١٣].

وأما إذا نظرت إلى أهل الأهواء والبدع، رأيتهم متفرقين مختلفين، وشيعاً وأحزاباً، لا تكاد تجد اثنين منهم على طريقة واحدة في الاعتقاد، يبدع بعضهم بعضاً، بل يتربون إلى التكفير، يكفر الآباء، والرجل أخاه، والجار جاره. تراهم أبداً في تنازع وتباغض، واختلاف، تنقضي أعمارهم ولما تتفق كلماتهم، تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى، ذلك بأنهم قوم لا يعقلون. أو ما سمعت أن المعتزلة مع اجتماعهم في هذا اللقب يكفر البغداديون منهم البصريين، والبصريون منهم البغداديين، ويكره أصحاب أبي علي الجبائي ابنه أبي هاشم، وأصحاب أبي هاشم يكفرون آباء أبيه على.

وكذلك سائر رؤوسهم وأرباب المقالات منهم إذا تدبرت أقوالهم رأيتهم متفرقين يكفر بعضهم بعضاً، ويتبأ بعضهم من بعض.

وكذلك الخوارج والرافض فيما بينهم وسائر المبتدةعة بمثابتهم. وهل على الباطل دليل أظهر من هذا، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا يُشَيِّعُونَ لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وكان السبب في اتفاق أهل الحديث أنهم أخذوا الدين من الكتاب والسنة، وطريق النقل فأورثهم الاتفاق والاختلاف، وأهل البدعة أخذوا الدين من المعقولات والأراء، فأورثهم الافتراق والاختلاف،

فإن النقل والرواية من الثقات والمتقين قلما يختلف. وإن اختلف في لفظ أو كلمة فذلك اختلف لا يضر الدين ولا يقدح فيه. وأما دلائل العقل فقلما يتفق، بل عقل كل واحد يرى صاحبه غير ما يرى الآخر، وهذا بين والحمد لله. وبهذا يظهر مفارقة الاختلاف في مذاهب الفروع اختلاف العقائد في الأصول.

إذَا وجدنا أصحاب رسول الله ﷺ، ورضي عنهم من بعده اختلفوا في أحكام الدين، فلم يفترقوا ولم يصيروا شيئاً؛ لأنهم لم يفارقوا الدين، ونظروا فيما أذن لهم [من اجتهاد إلى الرأي والاستنباط من الكتاب والسنة فيما لم يجدوا فيه نصاً]؛ فاختلفت أقوالهم وأراؤهم في مسائل كثيرة مثل مسألة الجد، والمشركة، وذوي الأرحام، ومسألة الحرام في أمهات الأولاد، وغير ذلك مما يكثر تعداده، من مسائل البيوع والنكاح والطلاق، وكذلك في مسائل كثيرة من باب الطهارة، وهيئات الصلاة، وسائر العبادات. فصاروا باختلافهم في هذه الأشياء محمودين وكان هذا النوع من الاختلاف رحمة من الله لهذه الأمة، حيث أيدهم باليقين، ثم وسع العلماء النظر فيما لم يجدوا حكمه في التنزيل والسنة، فكانوا مع هذا الاختلاف أهل مودة ونصح، وبقيت بينهم أخوة الإسلام، ولم ينقطع عنهم نظام الألفة.

فلما حدثت هذه الأهواء المردية الداعية صاحبها إلى النار؛ ظهرت العداوة وتباهى وصاروا أحزاياً، فانقطعت الأخوة في الدين وسقطت الألفة، فهذا يدل على أن هذا التباين والفرقة إنما حدثت من المسائل المحدثة التي ابتدعها الشيطان، فألقاها على أفواه أوليائه، ليختلفوا ويرمي بعضهم بعضاً بالكفر.

فكل مسألة حدثت في الإسلام فخاص فيها الناس، فتفرقوا واختلفوا فلم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة، ولا بغضاً ولا تفرقاً بينهم وبقيت الألفة والتبيحة والمودة والرحمة والشفقة، علمنا أن ذلك من مسائل الإسلام، يحل النظر فيها، والأخذ بقول من تلك الأقوال،

لا يوجب تبديعاً ولا تكفيراً كما ظهر مثل هذا الاختلاف بين الصحابة والتابعين، مع بقاء الألفة والمودة. وكل مسألة حدثت فاختلفوا فيها فأورث اختلافهم في ذلك التولي والإعراض والتدابر والتقاطع، وربما ارتقى إلى التكفير؛ علمت أن ذلك ليس من أمر الدين في شيء، بل يجب على كل ذي عقل أن يجتنبها، ويعرض عن الخوض فيها، لأن الله شرط تمسكنا بالإسلام أنا نصبح في ذلك إخواناً، فقال: ﴿وَإِذْ كُرُوا نَفْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَالَّذِي بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣] اهـ<sup>(١)</sup>.

وقال ابن تيمية رحمه الله: «إنك تجد أهل الكلام أكثر الناس انتقالاً من قول إلى قول، وجزماً بالقول في موضع، وجزماً بنقيضه وتکفير قائله في موضع آخر، وهذا دليل عدم يقين؛ فإن الإيمان كما قال قيسير لما سأله أبو سفيان عمن أسلم مع النبي ﷺ: «هل يرجع أحد منهم عن دينه سخطة له بعد أن يدخل فيه؟ قال: لا. قال: وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشته القلوب، لا يسخطه أحد»<sup>(٢)</sup>. ولهذا قال بعض السلف - عمر بن عبد العزيز أو غيره -: «من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل».

وأما أهل السنة والحديث فما يعلم أحد من علمائهم، ولا صالح

(١) الانتصار لأهل الحديث، بواسطة صون المنطق والكلام ص ١٦٥ - ١٦٩. وقارن به «الاعتصام» (٢٣١ / ٢٣٣) فقد لخص جملة هذا الفصل، ولكنه لم ينسبه إلى أبي المظفر السمعاني، بل قال: «قال بعض العلماء» ثم ساقه ملخصاً مقاصده.

(٢) حديث صحيح، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

أخرجه البخاري في مواضع منها في كتاب بدء الوحي في سياق طويل، تحت رقم (٧)، وأخرجه في كتاب الإيمان باب سؤال جبريل للنبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان...، تحت رقم (٥١) مختصراً ولفظه: «عن عبد الله بن عباس قال: أخبرني أبو سفيان بن حزب أَنَّ هرقل قَالَ لَهُ: سَأَلْتَكَ هَلْ يَرِيدُونَ أَمْ يَنْتَصُرُونَ فَرَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَرِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَئِمُّ، وَسَأَلْتَكَ هَلْ يَرِيدُ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَرَعَمْتَ أَنَّ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بَشَاشَتَهُ الْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ».

عامتهم رجع قط عن قوله واعتقاده، بل هم أعظم الناس صبراً على ذلك، وإن امتحنوا بأنواع المحن، وفتنا بأنواع الفتنة، وهذه حال الأنبياء وأتباعهم من المتقدمين، كأهل الأخدود ونحوهم، وكسلف هذه الأمة والصحابة والتابعين، وغيرهم من الأئمة، حتى كان مالك رحمة الله يقول: «لا تغبطوا أحداً لم يصبه في هذا الأمر بلاء» يقول: إن الله لا بد أن يبتلي المؤمن، فإن صبر رفع درجته، كما قال تعالى:

﴿الَّتِي أَحَسَّ أَنَّ النَّاسَ أَنْ يُرَكِّبُوا أَنْ يَقُولُوا أَمْنَا وَهُمْ لَا يُفَتَّنُونَ﴾ [العنكبوت: ١ - ٣]

﴿وَلَقَدْ فَتَنَاهُ اللَّهُ الَّذِينَ قَبْلَهُمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَافِرُونَ﴾ [السجدة: ٢٤]

﴿وَالْعَصْرُ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ﴾ [سورة العصر].

ومن صبر من أهل الأهواء على قوله، فذاك لما فيه من الحق، إذ لا بد في كل بدعة عليها طائفة كبيرة من الناس أن يكون فيها من الحق الذي جاء به الرسول ﷺ ويافق عليه أهل السنة والحديث ما يوجب قبولها، إذ الباطل الممحض لا يقبل بحال.

وبالجملة: فالثبات والاستقرار في أهل الحديث والسنّة أضعف أضعف ما هو عند أهل الكلام والفلسفة، بل المتفلس أعظم اضطراباً وحيرة في أمره من المتكلم؛ لأن عند المتكلّم من الحق الذي تلقاه عن الأنبياء ما ليس عند المتفلس، ولهذا تجد أبا الحسين البصري وأمثاله أثبت من مثل ابن سينا وأمثاله.

وأيضاً تجد أهل الفلسفة والكلام أعظم الناس افترقاً واحتللاً مع دعوى كل منهم أن الذي يقوله حق مقطوع به، قام عليه البرهان. وأهل السنّة والحديث أعظم الناس اتفاقاً واتفاقاً، وكل من كان من الطوائف إليهم أقرب كان إلى الاتفاق والاختلاف أقرب، فالمعزلة أكثر اتفاقاً واتفاقاً من المتفلس؛ إذ للفلاسفة في الإلهيات والمعاد

والنبوات، بل وفي الطبيعتيات والرياضيات وصفات الأفلاك من الأقوال  
ما لا يحصيه إلا ذو الجلال.

وقد ذكر من جمع مقالات الأوائل، مثل أبي الحسن الأشعري  
في كتاب المقالات، ومثل القاضي أبي بكر في كتاب الدقائق من  
مقالاتهم، بقدر ما يذكره الفارابي وابن سينا وأمثالهما أضعافاً  
مضاعفة... اهـ<sup>(١)</sup>.

---

(١) نقض المنطق ص ٤٢ - ٤٤.

## المقصد الثاني

# منهج أهل الحديث في التفقه

ويتلخص منهج أهل الحديث في المعلمات التالية:

**المعلم الأول:** لا فرق عندهم بين الحديث والفقه.

**المعلم الثاني:** يتبعون الحديث الصحيح حيث كان إذا كان معمولاً به عند الصحابة ومن بعدهم، أو عند طائفة منهم. فإن اتفق السلف على ترك العمل بحديث تابعوهم وعلموا أنهم ما تركوه إلا على علم أنه لا يعمل به.

**المعلم الثالث:** شعار أهل الحديث اتباعهم للسلف الصالح.

**المعلم الرابع:** الأصول والقواعد التي يبني عليها ويستنبط منها، هي ألفاظ الكتاب والسنة، ومعانيها، وكلام الصحابة والتابعين.

**المعلم الخامس:** يذمون الجدال والخصام والكلام في الدين (ويعنون به مسائل العقيدة كالكلام في الله تعالى، وصفاته، والقدر ونحو ذلك<sup>(١)</sup>)، والمراء في مسائل الحلال والحرام، وينهون عن كثرة المسائل وعن أغلوطات المسائل، وعن المسائل قبل وقوع الحوادث.

**المعلم السادس:** وكانوا ينكرون العلوم المحدثة، كالضوابط والقواعد العقلية التي ترد إليها الفروع سواء وافقت نصوص الشرع أم

---

(١) انظر جامع بيان العلم وفضله (٩٢/٢ - ٩٥).

لا. وكالطريقة التي عليها المتكلمون أو الفلاسفة. وكالكلام في العلوم الباطنة والمعارف وأعمال القلوب، بمجرد الرأي والذوق والكشف.

**المعلم السابع:** ويتم عندهم التفقه من خلال المراحل التالية:

الأولى: تمييز الصحيح من السقيم.

الثانية: ضبط نصوص الكتاب والسنة.

الثالثة: الاجتهاد على الوقوف على معانيها وفهمهما والتقييد في ذلك بالتأثر عن الصحابة، والتابعين، وتابعهم. والاشغال بذلك هو العلم النافع. وثمرته الخاصة به، هي الخشية لله تعالى.

**المعلم الثامن:** لا يخوضون في الدين بآرائهم، ولا بعقولهم.

وإليك البيان:

## تمهيد: في أصول أهل الحديث على الإجمال

قدمت لك أن أصول أهل الحديث أصح من أصول غيرهم،  
وهم عند الاختلاف أقرب إلى الصواب من غيرهم.

قال ابن تيمية رحمه الله: «موافقة [أحمد] للشافعي وإسحاق أكثر من موافقته لغيرهما. وأصوله بأصولهما أشبه منها بأصول غيرهما. وكان يبني عليهما ويعظمهما، ويرجع أصول مذهبهما على من ليست أصول مذهبها كأصول مذهبهما.

ومذهبها أن أصول فقهاء الحديث أصح من أصول غيرهم،  
والشافعي وإسحاق هما عنده من أجل فقهاء الحديث، في عصرهما»  
اهـ<sup>(١)</sup>.

فأصول أهل الحديث جميعهم واحدة، يجمعها كلها أمر واحد،  
وهو الاتباع.

قال ابن تيمية رحمه الله: «العلم المشروع، والنسل المشروع  
مأخوذ عن أصحاب رسول الله ﷺ، وأما ما جاء عمن بعدهم فلا  
ينبغي أن يجعل أصلاً، وإن كان صاحبه معذوراً، بل ماجوراً لاجتهاد  
أو تقليد.

(١) مجموع الفتاوى (٣٤/١١٣).

فمن بنى الكلام في العلم: الأصول والفراء، على الكتاب والسنة والآثار المأثورة عن السابقين فقد أصاب طريق النبوة. وكذلك من بنى الإرادة والعبادة والعمل والسماع المتعلق بأصول الأعمال وفروعها من الأحوال القلبية والأعمال البدنية على الإيمان والسنة والهدي الذي كان عليه محمد ﷺ وأصحابه فقد أصاب طريق النبوة. وهذه طرق أئمة الهدى.

تجد الإمام أحمد إذا ذكر أصول السنة قال: هي التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ. وكتب كتب التفسير المأثور عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين. وكتب الحديث والآثار المأثورة عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين. وعلى ذلك يعتمد في أصوله العلمية وفروعه، حتى قال في رسالته إلى خليفة وقته: المตوكل: «لا أحب الكلام في شيء من ذلك إلا ما كان في كتاب الله، أو في حديث عن رسول الله ﷺ أو الصحابة أو التابعين، فأما غير ذلك فالكلام فيه غير محمود».

وذلك في الزهد والرقة والأحوال؛ فإنه اعتمد في كتاب الزهد على المأثور عن الأنبياء صلوات الله عليهم، من آدم إلى محمد، ثم على طريق الصحابة والتابعين، ولم يذكر من بعدهم.

وذلك وصفه لأخذ العلم: أن يكتب «ما جاء عن النبي ﷺ ثم عن الصحابة ثم عن التابعين». وفي رواية أخرى: «ثم أنت في التابعين مخير» اهـ<sup>(١)</sup>.

ولا شك أن معرفة أقوال السلف من الصحابة والتابعين وأعمالهم وإجماعهم بل حتى اختلافهم، أنسع من معرفة أقوال المتأخرین وأعمالهم<sup>(٢)</sup>.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٣٦٢ - ٣٦٤).

(٢) قرر هذا ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٣/٢٣ - ٢٧).

وأنت إذا تأمّلت تجد كل طوائف وفرق الأمة المحمدية تزعم لنفسها أنها على الكتاب والسنّة. والفرقان بين هذه الفرق والطوائف: أن ينظر إليها على ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه، فيتمسّك بها؛ إذ هي الفرقة الناجية والطائفة المنصورة، وهي الجماعة، وهي سبيل المؤمنين.

قال الله تبارك وتعالى: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّسِعُ عَيْرًا سَيِّلٌ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهُ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِيهُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» [ النساء: ١١٥].

وقال ﷺ: «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي»<sup>(١)</sup>.

ففهم القرآن العظيم والسنّة النبوية مقيد بفهم الصحابة رضوان الله عليهم، ليس لمن بعدهم الخروج من أقوالهم، والإتيان بقول مخالف لما قالوه!

وقد ذكر الشافعي رحمه الله، في كتاب الرسالة القديمة بعد ذكر الصحابة رضي الله عنهم، والثناء عليهم بما هم أهلهم: «وهم فوقنا في كل علم واجتهاد، وورع، وعقل، وأمر استدرك به علم، واستنبط به، وأراءهم لنا أحمد، وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا والله أعلم. ومن أدركنا ممن أرضى، أو حكى لنا عنه ببلدنا؛ صاروا فيما لم يعلموا لرسول الله فيه سنة إلى قولهم؛ إن اجتمعوا. وقول بعضهم؛ إن

(١) حديث حسن عن العرياض بن سارية رضي الله عنه.

أخرجه أحمد في المسند (٤/١٢٦، ١٢٧)، والدارمي في المقدمة باب اتباع السنّة، والترمذى في كتاب العلم باب ما جاء في الأخذ بالسنّة واجتناب البدع، حديث رقم (٢٦٧٦)، وأبو داود في كتاب السنّة، باب في لزوم السنّة، حديث رقم (٤٦٠٧)، وابن ماجه في المقدمة، باب اتباع سنّة الخلفاء الراشدين، حديث رقم (٤٢، ٤٥).

والحديث صحّحه العلامة الألباني في إرواء الغليل (٨/١٠٧)، حديث رقم (٢٤٥٥).

تفرقوا؛ فهكذا نقول إذا اجتمعوا أخذنا باجتماعهم. وإن قال واحدهم ولم يخالفه غيره أخذنا بقوله. فإن اختلفوا أخذنا بقول بعضهم، ولم نخرج من أقاويلهم كلهم» اه<sup>(١)</sup>.

وهذا النهج؛ سبيل سلكه أئمة الدين، وشريعة وردها المهديون، السالكون الصراط المستقيم.

وهذا هو العلم الصريح الصحيح. والله در القائل:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس خلف فيه ما العلم نصبك للخلاف سفاهة كلا ولا نصب الخلاف جهالة كلا ولا رد النصوص تعمداً ● قال الأوزاعي رحمه الله: «العلم ما جاء به أصحاب محمد ﷺ، فما كان غير ذلك فليس بعلم»<sup>(٢)</sup>.

● وقد كان الزهري رحمه الله يكتب كلام التابعين وخالفه صالح بن كيسان ثم ندم على تركه ذلك<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا سار أبو حنيفة النعمان عليه من الله الرحمة والرضوان.

● قال ابن المبارك رحمه الله: سمعت أبا حنيفة [رضي الله عنه] يقول: «إذا جاء عن النبي ﷺ فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن أصحاب النبي ﷺ نختار من أقوالهم، وإذا جاء عن التابعين زاحمناهم»<sup>(٤)</sup>.

(١) المدخل إلى السنن الكبرى ص ١١٠.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢٩/٢).

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في «تقيد العلم» ص ١٠٦، ١٠٧، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/٧٦، ٧٧). بواسطة تعليق الأخ محمد ناصر العجمي على بيان فضل علم السلف ص ٦٩.

(٤) أخبار أبي حنيفة للصimirي ص ١٠ عن أبي يوسف عن أبي حنيفة، إيقاظ هم أولي الأ بصار ص ٧٠.

وسار عليه مالك بن أنس الأصحابي إمام دار الهجرة رحمه الله ورضي الله عنه وأرضاه.

● قال مالك - وقد ذكر له كتابه الموطأ - : «فيه حديث رسول الله ﷺ، وقول الصحابة والتابعين ورأيهم. وقد تكلمت برأيي على الاجتهاد، وعلى ما أدركت عليه أهل العلم ببلدنا ولم أخرج عن جملتهم إلى غيره» اهـ<sup>(١)</sup>.

وسبيل التزمه الشافعي رحمه الله ورضي عنه وأرضاه<sup>(٢)</sup>.

● قال الشافعي رحمه الله: «العلم طبقات:  
الأولى: الكتاب والسنة؛ إذا ثبتت السنة.  
ثم الثانية: الإجماع فيما ليس فيه كتاب ولا سنة.  
والثالثة: أن يقول بعض أصحاب النبي ﷺ ولا نعلم له مخالفًا منهم.  
والرابعة: اختلاف أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم.  
والخامسة: القياس على بعض هذه الطبقات.  
ولا يصار إلى شيء غير الكتاب والسنة وهما موجودان وإنما يؤخذ العلم من أعلى»<sup>(٣)</sup>.

وهو نهج أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله، ورضي عنه وأرضاه.

● قال أحمد بن محمد بن حنبل: «إذا كان في المسألة عن النبي ﷺ حديث؛ لم نأخذ فيها بقول أحد من الصحابة ولا من بعدهم خلافه.

---

(١) ترتيب المدارك (١٩٣/١).

(٢) سبقت عبارته رضي الله عنه في أول هذه الأصل، وهذه عبارة أخرى له.

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى ص ١١٠.

وإذا كان في المسألة عن أصحاب رسول الله ﷺ قول مختلف نختار من أقاويلهم ولم نخرج عن أقاويلهم إلى قول غيرهم.

وإذا لم يكن فيها عن النبي ﷺ، ولا عن الصحابة قول؛ نختار من أقوال التابعين...»<sup>(١)</sup>.

● وقال محمد بن الحسن: «ومن كان عالماً بالكتاب والسنة، ويقول أصحاب رسول الله ﷺ وبما استحسن فقهاء المسلمين، وسعه أن يجتهد برأيه فيما ابتدى به، ويقضى به ويمضي في صلاته وصيامه وحجه وجميع ما أمر به ونهى عنه، فإذا اجتهد ونظر وقاس على ما أشبهه ولم يألف وسعه العمل بذلك، وإن أخطأ الذي ينبغي أن يقول به»<sup>(٢)</sup>.

● وقال محمد بن الحسن أيضاً: «العلم على أربعة أوجه: ما كان في كتاب الله الناطق، وما أشبهه. وما كان في سنة رسول الله ﷺ المأثورة، وما أشبهها.

وما كان فيما أجمع عليه الصحابة رحمهم الله وما أشبهه.

وكذلك ما اختلفوا فيه لا يخرج عن جميعه؛ فإن أوقع الاختيار فيه على قول فهو علم تقىيس عليه وما أشبهه.

وما استحسنه عامة فقهاء المسلمين، وما أشبهه وكان نظيراً له.

قال: ولا يخرج العلم عن هذه الوجوه الأربع» اهـ<sup>(٣)</sup>.

قلت: اتفقت كلمتهم رحمة الله عليهم، على هذا النهج؛ فمن خرج عنه خرج عن سبيل المؤمنين، والله الموفق.

قال أبو المظفر السمعاني رحمه الله: «إنا أمرنا بالاتباع، ونندنا

(١) المسودة ص ٢٧٦.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٦١/٢).

(٣) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢٦/٢).

إليه. ونهينا عن الابداع، وزجرنا عنه. وشعار أهل السنة اتباعهم للسلف الصالح، وتركهم كل ما هو مبتدع محدث» اه<sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية رحمه الله: «من فسر القرآن أو الحديث وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين فهو مفتر على الله، ملحد في آيات الله، محرف للكلام عن مواضعه. وهذا فتح لباب الزندقة والإلحاد، وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام» اه<sup>(٢)</sup>.

فليس لأحد أن يتأنّل الآية أو الحديث على معنى يخالف مخالفة تضاد المعنى الذي فسّره به صحابة الرسول رضوان الله عليهم.

قال ابن رجب رحمه الله: «وفي زماننا (قلت: وفي زماننا أوكد) يتعين كتابة كلام أئمة السلف المقتدى بهم إلى زمن الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد. ول يكن الإنسان على حذر مما حدث بعدهم فإنه حدث بعدهم حوادث كثيرة، وحدث من انتسب إلى متابعة السنة والحديث من الظاهرية ونحوهم وهو أشد مخالفة لها لشذوذه عن الأئمة، وانفراده عنهم بفهم يفهمه، أو يأخذ ما لم يأخذ به الأئمة من قبله»<sup>(٣)</sup>.

ومن أجل هذا الأصل (وهو فهم القرآن العظيم والسنة النبوية على ضوء فهم الصحابة رضوان الله عليهم)، ترى أهل السنة والجماعة، أهل الحديث، لا يخوضون في تفسير القرآن العظيم، وبيان معاني الحديث بمجرد اللغة، والرأي والمعقول؛ بل ينظرون في الآثار، ويجمعون ما جاء عن السلف في مصنفاتهم، ويبينون عليه فقههم

---

(١) الانتصار لأهل الحديث لأبي المظفر السمعاني بواسطة صون المنطق والكلام ص ١٥٨.

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/٢٤٣).

(٣) بيان فضل علم السلف ص ٦٩.

وأجتهاDEM. وعلى خلافهم أهل البدع والأهواء!

قال ابن تيمية رحمه الله: «وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل (يعني: الإيمان)، عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان، واعتمدوا على رأيهم، وعلى ما تأولوه بفهمهم اللغة، وهذه طريقة أهل البدع؛ ولهذا كان الإمام أحمد يقول: أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس.

ولهذا نجد المعتزلة والمرجئة والرافضة وغيرهم من أهل البدع يفسرون القرآن برأيهم، ومعقولهم، وما تأولوه من اللغة؛ ولهذا تجدتهم لا يعتمدون على أحاديث النبي ﷺ، والصحابة والتابعين وأئمة المسلمين، فلا يعتمدون لا على السنة، ولا على إجماع السلف وأثارهم، وإنما يعتمدون على العقل واللغة.

ونجدتهم لا يعتمدون على كتب التفسير المأثورة، والحديث وأثار السلف، وإنما يعتمدون على كتب الأدب، وكتب الكلام التي وضعها رؤوسهم. وهذه طريقة الملاحدة أيضاً، إنما يأخذون ما في كتب الفلسفة وكتب الأدب واللغة، وأما كتب القرآن والحديث والأثار؛ فلا يلتفتون إليها.

هؤلاء يعرضون عن نصوص الأنبياء إذ هي عندهم لا تفيد العلم.

وأولئك يتأنلون القرآن برأيهم وفهمهم بلا آثار عن النبي ﷺ وأصحابه.

وقد ذكرنا كلام أحمد وغيره في إنكار هذا وجعله طريقة أهل البدع» اهـ<sup>(١)</sup>.

قلت: قال أحمد ابن حنبل رحمه الله: «إياك أن تتكلم في مسألة

---

(١) الإيمان ص ١١٤.

ليس لك فيها إمام<sup>(١)</sup>.

وهجر الأحاديث والآثار السلفية، واعتماد مجرد اللغة والعقل في فهم القرآن والحديث، طريق ركبه في هذا القرن أهل الاستشراق، فإن أحوجهم البحث إلى خبر نقلوه من كتب الجاحظ، أو من كتاب الأغاني، أو من العقد الفريد، فإن ضاق عليهم النقل، قالوا: هذا مقتضى العقل!!

فالمسلم الذي يتبع ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، يقيد فقهه وفهمه للقرآن العظيم والسنة النبوية بفقه الصحابة رضوان الله عليهم، لا يخرج عنهم، فإن بدا له اجتهاد أو نظر في مسألة نظر هل له سلف فيها يأثم به، وإن ترك؛ إذ كل خير في اتباع من سلف، وكل شر في ابتداع من خلف، وعليكم بالأمر العتيق.

ويمكن تلخيص منهج أهل الحديث في التفه في المعالم التالية:  
المعلم الأول: لا فرق عندهم بين الحديث والفقه<sup>(٢)</sup>. وإنما يتعلم الطالب القرآن والحديث ومن يعلم ذلك. ويتعلم الفقه في الدين من شرائع الإسلام الظاهرة، وحقائق الإيمان الباطنة ومن يعلم ذلك. يجمعون ذلك ويطلبونه، فكل محدث فقيه، وكل فقيه محدث، وإنما كان فيهم من الغالب عليه الرواية، ومن الغالب عليه الدراسة.

قال ابن رجب رحمه الله تعالى: «إن الله تعالى حفظ هذه الشريعة بما جعل لها من الحملة: أهل الدراسة، وأهل الرواية. فكان الطالب للعلم والإيمان يتلقى ذلك من يدركه من شيوخ العلم والإيمان؛ فيتعلم [الطالب]: القرآن والحديث ومن يعلم ذلك. ويتعلم الفقه في الدين من شرائع الإسلام الظاهرة، وحقائق الإيمان الباطنة ومن يعلم ذلك.

(١) نقله في مجموع الفتاوى (٢٩١/٢١). وأسندها ابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد بن حنبل ص ١٧٨.

(٢) انظر جامع بيان العلم وفضله (٢٧/٢).

وكان الأغلب على القرون الفاضلة جمع ذلك كله؛ فإن الصحابة تلقوا عن النبي ﷺ جميع ذلك، وتلقاه عنهم التابعون، وتلقى عن التابعين تابعوهم، فكان الدين حينئذ مجتمعاً.

ولم يكن قد ظهر الفرق بين مسمى الفقهاء، وأهل الحديث. ولا بين علماء الأصول والفروع. ولا بين الصوفي والفقير والزاهد. وإنما انتشرت هذه الفروق بعد القرون الثلاثة. وإنما كان السلف يسمون أهل العلم والدين: القراء، ويقولون: يقرأ الرجل: إذا تنسك.

وكان العالم منهم يتكلم في جنس المسائل المأخوذة من الكتاب والسنة، سواء كانت من المسائل الخبرية العلمية؛ - كمسائل التوحيد، والأسماء والصفات، والقدر، والعرش، والكرسي، والملائكة، والجن، وقصص الأنبياء، ومسائل الأسماء والأحكام، والوعد والوعيد، وأحوال البرزخ، وصفة البعث والمعاد، والجنة والنار، ونحو ذلك. - أو من أعمال الجوارح؛ - كالطهارة، والصلوة، والصيام، والزكاة، والحج، والجهاد، وأحكام المعاوضات، والمناقحات، والحدود، والأقضية، والشهادة، ونحو ذلك. - أو من المسائل العلمية سواء كانت من أعمال القلوب؛ - كالمحبة، والخوف، والرجاء، والتوكيل، والزهد، والتوبة، والشكر، والصبر، ونحو ذلك.

وإن كان لبعضهم في نوع من هذه الأنواع من مزيد العلم والمعرفة والحال ما ليس له في غيره مثله؛ كما كان يقال في أئمة التابعين الأربع: - سعيد بن المسيب إمام أهل المدينة، وعطاء بن أبي رباح إمام أهل مكة، وإبراهيم النخعي إمام أهل الكوفة، والحسن البصري إمام أهل البصرة - كان يقال:

أعلمهم بالحلال والحرام: سعيد بن المسيب.

وأعلمهم بالمناسك: عطاء.

وأعلمهم بالصلوة: إبراهيم.

وأجمعهم : الحسن .

وكان أهل الدرية والفهم من العلماء إذا اجتمع عند الواحد منهم من ألفاظ الكتاب والسنة ومعانيها، وكلام الصحابة والتابعين ما يسره الله له؛ جعل ذلك أصولاً وقواعد يبني عليها، ويستنبط منها؛ فإن الله تعالى أنزل الكتاب بالحق والميزان. والكتاب فيه كلمات كبيرة هي قواعد كلية عامة، تشمل أنواعاً عديدة، وجزئيات كثيرة، ولا يهتدي كل أحد إلى دخولها تحت تلك الكلمات، بل ذلك من الفهم الذي يؤتى به الله من يشاء في كتاب. وأما الميزان فهو الاعتبار الصحيح . وهو من العدل والقسط الذي أمر الله بالقيام به كالجمع بين المتماثلين لاشراكهما في الأوصاف الموجبة للجمع . والتفريق بين المختلفين لا خلافهما في الأوصاف الموجبة للفرق . وكثيراً ما يخفى وجه الاجتماع والافتراق، ويدق فهمه .

وأما أهل الرواية إذا اجتمع عندهم من ألفاظ الرسول وكلام الصحابة والتابعين، وغيرهم في التفسير، والفقه، وأنواع العلوم؛ لم يتصرّفوا في ذلك بل نقلوه كما سمعوه، وأدّوه كما حفظوه، وربما كان لكثير منهم من التصرف والتميّز في صحة الحديث وضعفه من جهة إسناده وروايته ما ليس لغيرهم» اهـ<sup>(١)</sup> .

المعلم الثاني: يتبعون الحديث الصحيح حيث كان إذا كان معمولاً به عند الصحابة ومن بعدهم، أو عند طائفة منهم. فإن اتفق السلف على ترك العمل بحديث تابعوهم وعلموا أنهم ما تركوه إلا على علم أنه لا يعمل به.

قال ابن رجب رحمه الله: «فاما الأئمة وفقهاء أهل الحديث فإنهم يتبعون الحديث الصحيح، حيث كان، إذا كان معمولاً به عند الصحابة، ومن بعدهم، أو عند طائفة منهم. فاما ما اتفق السلف على تركه، فلا

---

(١) رسالة «جميع الرسل كان دينهم الإسلام» لاربن رجب ص ٣٤ - ٣٨ .

يجوز العمل به لأنهم ما تركوه إلا على علم أنه لا يعملا به.

قال عمر بن عبد العزيز: خذوا من الرأي ما يوافق من كان قبلكم؛ فإنهم كانوا أعلم منكم.

فأما ما خالف عمل أهل المدينة من الحديث، فهذا كان مالك يرى الأخذ بعمل أهل المدينة. والأكثرون أخذوا بالحديث<sup>(١)</sup>.

(١) بيان فضل علم السلف على علم الخلف ص ٥٧.  
قلت: ومالك رحمة الله حينما كان يأخذ بعمل أهل المدينة وإن كان الحديث على خلافه؛ فإن ذلك منه اجتهاد في متابعة السنة والحديث، إذ كان يرى أن ترك أهل المدينة العمل بهذا الحديث إنما كان لعنة فيه تمنع العمل به. فهو رحمة الله من أجل مراعاة الأصل المقرر وهو متابعة الصحابة رضوان الله عليهم فيما جاء عنهم كان الإمام مالك يقدم عمل أهل المدينة على النص.

قال ابن أبي زيد القيرواني في جامعه ص ١١٧ - ١١٨: «قال مالك: قال عمر بن عبد العزيز: سن رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سننا الآخذ بها تصديقاً بكتاب الله واستكمالاً لطاعة الله وقوه على الدين الله، ليس لأحد تبديلها ولا تغييرها، ولا النظر فيما خالفها. من اقتدى بها مهتد ومن استنصر بها منصور. ومن تركها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى وأصلاحه جهنم وساعاته مصيرأ».

قال مالك: أعجبني عزم عمر.

قال مالك: والعمل أثبت من الأحاديث. قال من أقتدي به: إنه يصعب أن يقال في مثل ذلك: حدثني فلان عن فلان، وكان رجال من التابعين تبلغهم عن غيرهم فيقولون ما نجهل هذا، ولكن مضى العمل على خلافه.  
وكان محمد بن أبي بكر بن حزم ربيما قال له أخوه: لِمَ لَمْ تُقْضِ بِحَدِيثِ كَذَّا؟  
فيقول: لم أجده الناس عليه.

قال النخعي: لو رأيت الصحابة يتوضؤون إلى الكوعين للتوضأ كذلك. وأنما أقرأها «إلى المرافق» وذلك لأنهم لا يتهمون في ترك السنن، وهم أرباب العلم، وأحرص خلق الله على اتباع رسول الله عليه السلام، فلا يظن ذلك بهم أحد إلا ذو ريبة في دينه.

قال عبد الرحمن بن مهدي: السنة المتقدمة من سنة أهل المدينة خير من الحديث.

قال ابن عيينة: الحديث مصلحة إلا للفقهاء.

=

وقال رحمة الله: «ول يكن الإنسان على حذر مما حدث بعدهم، فإنه حدث بعدهم حوادث كثيرة. وحدث من انتسب إلى متابعة السنة والحديث من الظاهرية ونحوهم، وهو أشد مخالفة لها لشذوذه عن الأئمة وانفراده عنهم بفهم يفهمه، أو باخذ ما لم يأخذ به الأئمة من قبله» اه<sup>(١)</sup>.

### المعلم الثالث: شعار أهل الحديث اتباعهم للسلف الصالح.

قال أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني في سياقه للأمور التي أجمعـتـ عـلـيـهاـ الأـمـةـ مـنـ أـمـورـ الـدـيـانـةـ،ـ وـمـنـ السـنـنـ التـيـ خـلـافـهـاـ بـدـعـةـ وـضـلـالـةـ:ـ «ـالـتـسـلـيمـ لـلـسـنـنـ لـاـ تـعـارـضـ بـرـأـيـ وـلـاـ تـدـافـعـ بـقـيـاسـ،ـ وـمـاـ تـأـوـلـهـ مـنـهـ السـلـفـ الصـالـحـ تـأـوـلـنـاهـ.ـ وـمـاـ عـمـلـواـ بـهـ عـمـلـنـاهـ،ـ وـمـاـ تـرـكـوهـ تـرـكـنـاهـ،ـ وـيـسـعـنـاـ أـنـ نـمـسـكـ عـمـاـ أـمـسـكـواـ،ـ وـنـتـبـعـهـمـ فـيـمـاـ بـيـنـواـ،ـ وـنـقـتـدـيـ بـهـمـ فـيـمـاـ اـسـتـبـطـوـهـ وـرـأـوـهـ فـيـ الـحـوـادـثـ،ـ وـلـاـ نـخـرـجـ عـنـ جـمـاعـتـهـمـ فـيـمـاـ اـخـتـلـفـواـ فـيـهـ أـوـ تـأـوـلـهـ.ـ

وكل ما قدمنا ذكره فهو قول أهل السنة، وأئمة الناس في الفقه والحديث، على ما بيناه، وكله قول مالك» اه<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ابن أبي زمين) رحمة الله: «اعلم رحـمـكـ اللهـ أـنـ السـنـنـ دـلـيلـ الـقـرـآنـ.ـ وـأـنـهـ لـاـ تـدـرـكـ بـالـقـيـاسـ.ـ وـلـاـ تـؤـخـذـ بـالـعـقـولـ،ـ وـإـنـمـاـ هـيـ فـيـ الـاتـبـاعـ لـلـأـئـمـةـ وـلـمـ مـشـىـ عـلـيـهـ جـمـهـورـ

---

يريد أن غيرهم قد يحمل شيئاً على ظاهره، وله تأويل من حديث غيره، أو دليل يخفى عليه، أو متراكب أوجب تركه غير شيء مما لا يقوم به إلا من استبحر وتفقه.  
قال ابن وهب: كل صاحب حديث ليس له إمام في الفقه فهو ضال، ولو لأن الله أنقذنا بمالك واللهم لضللنا» اه.

قلت: والمقصود بيان مأخذ الإمام مالك فيما ذهب إليه من عمل أهل المدينة. فهو إنما قدم العمل من أجله. ومسألة حجية عمل أهل المدينة فيها تفصيل بينه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله. انظر مجموع الفتاوى (٣١١ - ٣٠٣ / ٢٠).

(١) بيان فضل علم السلف على علم الخلف ص ٦٩. وانظر ما سيأتي ص ١٨٧ - ١٨٨ في الهاشم.

(٢) الجامع لابن أبي زيد القيرواني ص ١١٧.

هذه الأمة. وقد ذكر الله عزّ وجلّ أقواماً أحسن الثناء عليهم، فقال:  
 ﴿فَبَشِّرْ عِبَادُ اللَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَسْتَعِنُونَ أَحَسَنَهُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَنَاهُمْ اللَّهُ أَوْلَئِكَ هُمُ أُولَوْ الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ١٨]، وأمر عباده فقال: «وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي إِلَيْكُمْ سَبِيلٌ  
 ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَنَقُّونَ﴾ [الأنعام: ١٥١] اهـ<sup>(١)</sup>.

قال أبو المظفر السمعاني رحمه الله: «إنا أمرنا بالاتباع، وندينا  
 إليه، ونهينا عن الابتداع وزجرنا عنه. وشعار أهل السنة: اتباعهم  
 للسلف الصالح، وتركهم كل ما هو مبتدع محدث» اهـ<sup>(٢)</sup>.

قال قوام السنة الأصبهاني رحمه الله: «وينبغي للمرء أن يحذر  
 محدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة. والسنة إنما هي التصديق لآثار  
 رسول الله ﷺ وترك معارضتها بـ: كيف، ولـم.

والكلام والخصومات في الدين والجدال؛ محدث، وهو يوقع  
 الشك في القلوب، ويمنع من معرفة الحق، الصواب.

وليس العلم بكثرة الرواية وإنما هو الاتباع والاستعمال؛ يقتدي  
 بالصحابة والتابعين، وإن كان قليل العلم. ومن خالف الصحابة  
 والتابعين فهو ضالٌ، وإن كان كثير العلم» اهـ<sup>(٣)</sup>.

وقال: «وذلك أنه تبين للناس أمر دينهم فعلينا الاتباع؛ لأن الدين  
 إنما جاء من قبل الله تعالى، لم يوضع على عقول الرجال وآرائهم، قد  
 بين الرسول ﷺ السنة لأمته، وأوضحتها لأصحابه، فمن خالف  
 أصحاب رسول الله ﷺ في شيء من الدين فقد ضل» اهـ<sup>(٤)</sup>.

(١) أصول السنة لابن أبي زمین مع تخریجه ریاض الجنۃ ص ٣٥.

(٢) الانتصار لأهل الحديث لأبي المظفر السمعاني بواسطة صون المنطق والكلام ص ١٥٨.

(٣) الحجة في بيان المحجة (٤٣٧/٢ - ٤٣٨).

(٤) الحجة في بيان المحجة (٤٤٠/٢).

**المعلم الرابع: الأصول والقواعد التي يبني عليها ويستنبط منها، هي  
اللفاظ الكتاب والسنة، ومعانيها، وكلام الصحابة والتابعين.**

قال ابن تيمية رحمه الله: «إن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية: أهل الحديث والسنة، الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله ﷺ، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله، وأعظمهم تمييزاً بين صحيحها وسقيمها، وأتمتهم فقهاء فيها، وأهل معرفة بمعانيها، واتباعاً لها: تصديقاً وعملاً وحباً وموالاة لمن والاها، ومعاداة لمن عادها، الذين يردون المقالات المجملة إلى ما جاء به من الكتاب والحكمة؛ فلا ينصبون مقالة، و يجعلونها من أصول دينهم، وجمل كلامهم، إن لم تكن ثابتة فيما جاء به الرسول، بل يجعلون ما بعث به الرسول من الكتاب والحكمة هو الأصل الذي يعتقدونه ويعتمدونه» اه<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً رحمه الله: «قد ينص النبي ﷺ نصاً يوجب قاعدة ويخفى النص على بعض العلماء حتى يوافقوا غيرهم على بعض أحكام تلك القاعدة، ويتنازعوا فيما لم يبلغهم فيه النص، مثل اتفاقهم على المضاربة ومنازعتهم في المساقاة والمزارعة وهما ثابتان بالنص. والمضاربة ليس فيها نص، وإنما فيها عمل الصحابة رضي الله عنهم؛ ولهذا كان فقهاء الحديث يؤصلون أصلاً بالنص، ويفرعون عليه، لا يتنازعون في الأصل المنصوص، ويوافقون فيما لا نص فيه، ويتوارد من ذلك ظهور الحكم المجمع عليه، لھيبة الاتفاق في القلوب وأنه ليس لأحد خلافه.

وتوقف بعض الناس في الحكم المنصوص؛ فقد يكون حكمه أقوى من المتفق عليه، وإن خفي مدركه على بعض العلماء فليس ذلك بمانع من قوته في نفس الأمر، حتى يقطع به من ظهر له مدركه» اه<sup>(٢)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى (٣٤٦ / ٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧٠ / ٣٠).

قال ابن تيمية رحمه الله: «العلم المشروع، والنسك المشروع مأخوذ عن أصحاب رسول الله ﷺ، وأما ما جاء عنهم بعدهم فلا ينبغي أن يجعل أصلاً، وإن كان صاحبه معذوراً، بل مأجوراً لاجتهاد أو تقليد».

فمن بنى الكلام في العلم: الأصول والفراء، على الكتاب والسنة والأثار المأثورة عن السابقين فقد أصاب طريق النبوة. وكذلك من بنى الإرادة والعبادة والعمل والسماع المتعلق بأصول الأعمال وفروعها من الأحوال القلبية والأعمال البدنية على الإيمان والسنة والهدي الذي كان عليه محمد ﷺ وأصحابه فقد أصاب طريق النبوة. وهذه طرق أئمة الهدى» اه<sup>(١)</sup>.

قال ابن رجب رحمه الله: «ومن ذلك - أعني محدثات العلوم - ما أحده فقهاء أهل الرأي من ضوابط وقواعد عقلية، ورد فروع الفقه إليها، سواء أخالفت السنة، أم وافقتها، طرداً لتلك القواعد المقررة، وإن كان أصلها مما تأولوه على نصوص الكتاب والسنة، لكن بتأويلات يخالفهم غيرهم فيها، وهذا هو الذي أنكره أئمة الإسلام على من أنكروه من فقهاء أهل الرأي بالحجاز وال العراق، وبالغوا في ذمه وإنكاره» اه<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً رحمه الله: «وكان أهل الدرأة والفهم من العلماء إذا اجتمع عند الواحد منهم من ألفاظ الكتاب والسنة ومعانيها، وكلام الصحابة والتابعين ما يسره الله له؛ جعل ذلك أصولاً وقواعد يبني عليها، ويستنبط منها؛ فإن الله تعالى أنزل الكتاب بالحق والميزان. والكتاب فيه كلمات كبيرة هي قواعد كلية عامة، تشمل أنواعاً عديدة، وجزئيات كثيرة، ولا يهتدى كل أحد إلى دخولها تحت تلك الكلمات،

(١) مجموع الفتاوى (١٠ / ٣٦٢ - ٣٦٤).

(٢) بيان فضل علم السلف على علم الخلف ص ٥٧. وقارن بـ الانتصار لأهل الحديث لأبي المظفر السمعاني بواسطة صون المنطق ص ١٥٥ - ١٥٧.

بل ذلك من الفهم الذي يؤتى به الله من يشاء في كتابه. وأما الميزان فهو الاعتبار الصحيح. وهو من العدل والقسط الذي أمر الله بالقيام به كالجمع بين المتماثلين لاشراكهما في الأوصاف الموجبة للجمع. والتفريق بين المختلفين لاختلافهما في الأوصاف الموجبة للفرق. وكثيراً ما يخفى وجه الاجتماع والافتراق، ويدق فهمه.

وأما أهل الرواية إذا اجتمع عندهم من ألفاظ الرسول وكلام الصحابة والتابعين، وغيرهم في التفسير، والفقه، وأنواع العلوم؛ لم يتصرفوا في ذلك بل نقلوه كما سمعوه، وأدوه كما حفظوه، وربما كان لكثير منهم من التصرف والتمييز في صحة الحديث وضعفه من جهة إسناده وروايته ما ليس لغيرهم» اه<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر رحمة الله: «قال الأوزاعي: «العلم ما جاء عن أصحاب رسول الله ﷺ وما لم يجيء عنهم فليس بعلم». وأخرج أبو عبيد ويعقوب بن شيبة عن ابن مسعود قال: «لا يزال الناس مشتملين بخير ما أتاهم العلم من أصحاب محمد ﷺ وأكابرهم، فإذا أتاهم العلم من قبل أصغرهم وتفرق أهواهم هلكوا». وقال أبو عبيدة: «معناه: أن كل ما جاء عن الصحابة وكبار التابعين لهم بإحسان هو العلم الموروث، وما أحدثه من جاء بعدهم هو المذموم». وكان السلف يفرقون بين العلم والرأي؛ فيقولون للسنة: علم، ولما عداها رأي. وعن أحمد: «يؤخذ العلم عن النبي ﷺ ثم عن الصحابة، فإن لم يكن فهو عن التابعين مخير». وعن عكرمة: «ما جاء عن الخلفاء الراشدين فهو من السنة، وما جاء عن غيرهم من الصحابة فمن قال أنه سنة لم أدفعه». وعن ابن المبارك: ليكن المعتمد عليه الأثر، وخذلوا من الرأي ما يفسر لكم الخبر».

والحاصل أن الرأي إن كان مستنداً للنقل من الكتاب والسنة فهو

(١) رسالة «جميع الرسل كان دينهم الإسلام» لابن رجب ص ٣٤ - ٣٨.

محمود، وإن تجرد عن علم فهو مذموم» اه<sup>(١)</sup>.

المعلم الخامس: يذمون الجدال والخصام والكلام في الدين (ويعنون به مسائل العقيدة كالكلام في الله تعالى، وصفاته، والقدر ونحو ذلك<sup>(٢)</sup>)، والمراء في مسائل الحلال والحرام، وينهون عن كثرة المسائل وعن أغلوطات المسائل، وعن الإكثار من فرض المسائل قبل وقوع الحوادث.

قال مالك بن أنس رحمة الله تعالى: «الكلام في الدين أكرهه. ولم يزل أهل بلدنا يكرهونه، وينهون عنه؛ نحو الكلام في رأي جهنم، والقدر، وكل ما أشبهه ذلك.

ولا أحب الكلام إلا فيما تحته عمل. فأما الكلام في دين الله وفي الله عزّ وجلّ فالسكت أحب إلي؛ لأنني رأيت أهل بلدنا ينهون عن الكلام في الدين إلا فيما تحته عمل» اه<sup>(٣)</sup>.

قال إسحاق بن إبراهيم الحنظلي (ابن راهويه): «اعلموا أن اتباع الكتاب والسنة أسلم. والخوض في أمر الدين بالمنازعة والرد حرام، والاجتناب عنه سلامة.

وأرجو أن يجوز القياس على الأصل الثابت من العالم الفطن المتيقظ.

ولا تكاد تجد شيئاً من تأويل الكتاب والسنة مخالفًا لسنة النبي ﷺ إذا صحت الرواية.

وعامة تاركي العلم والسنة وأصحاب الأهواء والرأي والمقاييس لثقل السنة عليهم.

---

(١) فتح الباري (١٣/٢٩١). وجملة ما أورده من آثار وما في معناها سبق تخريرها والله الحمد والمنة.

(٢) انظر جامع بيان العلم وفضله (٢/٩٢، ٩٥).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/٩٥).

ولا أعرف حديثين يخالف أحدهما الآخر.

ولكل ما روی من الأحاديث المختلفة معانٍ يعلمها أهل العلم  
بها.

فبهذا الذي نقلناه طريقة السلف وما كانوا عليه» اه<sup>(١)</sup>.

عقد الإمام الأجري رحمة الله في كتابه «الشريعة» بباباً ترجمته: «ذم الجدال والخصومات في الدين»، أورد فيه جملة من الأحاديث والأثار المتعلقة بهذا الموضوع، وقال: «لما سمع هذا أهل العلم من التابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين، لم يتماروا في الدين، ولم يجادلوا، وحضروا المسلمين المراء والجدال، وأمروهם بالأخذ بالسنن، وبما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وهذا طريق أهل الحق ممن وفقه الله عزّ وجلّ»<sup>(٢)</sup>.

ثم قال: «وبعد هذا نأمر بحفظ السنن عن رسول الله ﷺ، وسنن أصحابه رضي الله عنهم، والتابعين لهم بإحسان، وقول أئمة المسلمين مثل: مالك بن أنس، والأوزاعي، وسفيان الثوري، وابن المبارك وأمثالهم، والشافعي وأحمد بن حنبل، والقاسم بن سلام، ومن كان على طريقة هؤلاء من العلماء رضي الله عنهم، ونبذ من سواهم، ولا نناظر، ولا نجادل، ولا نخاصم، وإذا لقي صاحب بدعة في طريق أخذ في غيره، وإن حضر مجلساً هو فيه قام عنه، هكذا أدبنا من مضى من سلفنا» اه<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر ابن رجب رحمة الله موقف السلف أيضاً من ذلك، فقال: «ومما أنكره أئمة السلف: الجدال، والخصام، والمراء في

---

(١) نقله أبو المظفر السمعاني في الانتصار لأهل الحديث بواسطة صون المنطق والكلام ص ١٥٥.

(٢) الشريعة للأجري ص ٥٥ - ٥٦.

(٣) الشريعة ص ٦٤.

مسائل الحلال والحرام أيضاً، ولم يكن ذلك طريقة أئمة الإسلام، وإنما أحدث ذلك كما أحدثه فقهاء العراقيين في مسائل الخلاف بين الشافعية والحنفية، وصنفوا كتب الخلاف ووسعوا البحث والجدال فيها. وكل ذلك محدث لا أصل له، وصار ذلك علمهم، حتى شغلهم عن العلم النافع».

ثم قال رحمه الله: «وقد ورد النهي عن كثرة المسائل وعن أغلوطات المسائل، وعن المسائل قبل وقوع الحوادث، وفي ذلك ما يطول ذكره.

ومع هذا ففي كلام السلف والأئمة كمالك والشافعي وأحمد وأسحاق؛ التنبيه على مأخذ الفقه، ومدارك الأحكام بكلام وجيز مختصر يفهم به المقصود من غير إطالة ولا إسهاب.

وفي كلامهم من رد الأقوال المخالفة للسنة بألطف إشارة وأحسن عبارة، بحيث يغنى ذلك من فهمه عن إطالة المتكلمين في ذلك بعدهم. بل ربما لم يتضمن تطويل كلام من بعدهم من الصواب في ذلك ما تضمنه كلام السلف، والأئمة مع اختصاره وإيجازه.

فما سكت من سكت عن كثرة الخصام والجدال من سلف الأمة جهلاً ولا عجزاً، ولكن سكتوا عن علم وخشية الله.

وما تكلم من تكلم، وتوسيع من توسيع بعدهم باختصاصه بعلم دونهم، ولكن حباً للكلام وقلة ورع. كما قال الحسن وسمع قوماً يتجادلون: هؤلاء قوم ملوا العبادة وخفّ عليهم القول، وقل ورعنهم فتكلموا» اه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر رحمه الله مبيناً الموقف الوسط من الرأي، والقياس، والمسائل: «... فأما من بعده [يعني: رسول الله ﷺ] فإن الواقع كثرت والأقوال انتشرت فكان السلف يتحرزون من المحدثات،

---

(١) بيان فضل علم السلف على علم الخلف ص ٥٧ - ٦٠ باختصار.

ثم انقسموا ثلاثة فرق: الأولى تمسكت بالأمر، وعملوا بقوله ﷺ: «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين». والثانية: قاسوا ما لم يقع على ما وقع وتوسعوا في ذلك حتى أنكرت عليهم الفرقة الأولى... والثالثة: توسطت فقدمت الأثر ما دام موجوداً فإذا فقد قاسوا» اه<sup>(١)</sup>.

المعلم السادس: وكانوا ينكرون العلوم المحدثة، كالضوابط والقواعد العقلية التي ترد إليها الفروع سواء وافقت نصوص الشرع، أم لا. وكالطريقة التي عليها المتكلمون أو الفلاسفة.

وكالكلام في العلوم الباطنة والمعارف وأعمال القلوب، بمجرد الرأي والذوق والكشف.

وقد قال الشافعي رحمه الله: «ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا بتركهم لسان العرب وميلهم إلى لسان أرسطاطاليس»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عبد البر رحمه الله: «أجمع أهل الفقه والآثار، من جميع الأمصار: أن أهل الكلام أهل بدع وزيف. ولا يعدون عند الجميع في جميع الأمصار في طبقات العلماء، وإنما العلماء أهل الأثر والتفقه فيه، ويتفاضلون فيه بالإتقان والميز والفهم» اه<sup>(٣)</sup>.

ونبه ابن رجب رحمه الله إلى أنه لم يكن من منهج أهل الحديث الدخول في كلام المتكلمين أو الفلاسفة، وأنه شرّ مغض، وقلّ من دخل في شيء من ذلك إلا وتلطخ بعض أوضارهم<sup>(٤)</sup>.

وقال رحمه الله: «ومما أحدث من العلم: الكلام في العلوم الباطنة من المعارف وأعمال القلوب وتتابع ذلك، بمجرد الرأي والذوق أو الكشف. وفيه خطر عظيم، وقد أنكره أعيان الأئمة،

(١) فتح الباري (١٣/٢٩٢) باختصار.

(٢) صون المنطق والكلام ص ١٥.

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/٩٥ - ٩٦).

(٤) بيان فضل علم السلف على علم الخلف ص ٧٠ - ٦٩.

كالإمام أحمد وغيره» اه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر رحمه الله: «وقد توسع من تأخر عن القرون الثلاثة الفاضلة في غالب الأمور التي أنكرها أئمة التابعين وأتباعهم، ولم يقتنعوا بذلك حتى مزجووا مسائل الديانة بكلام اليونان، وجعلوا كلام الفلسفه أصلًا يردون إليه ما خالفه من الآثار، بالتأويل ولو كان مستكرها، ثم لم يكتفوا بذلك حتى زعموا أن الذي ربوا هو أشرف العلوم وأولاها بالتحصيل، وأن من لم يستعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامي جاهل. فالسعيد من تمسك بما كان عليه السلف، واجتنب ما أحدهه الخلف، وإن لم يكن له منه بد فليكتف منه بقدر الحاجة و يجعل الأول المقصود بالإحالة، والله الموفق» اه<sup>(٢)</sup>.

وقال السيوطي رحمه الله: «لم ينزل القرآن ولا أتت السنة، إلا على مصطلح العرب، ومذاهبهم في المحاورة والمخاطب والاحتجاج والاستدلال، لا على مصطلح يونان. ولكل قوم لغة واصطلاح، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٢٤]، فمن عدل عن لسان الشرع إلى لسان غيره، وخرج الوارد من نصوص الشرع عليه فقد جهل، وضل ولم يصبقصد. ولهذا نرى كثيراً من أهل المنطق إذا تكلم في مسألة فقهية وأراد تحريرها على قواعد علمه أخطأ ولم يصب ما قاله الفقهاء ولا جرى على قواعدهم» اه<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: «إن المنطق لا يجر إلى خير. ومن لاحظه كان بعيداً عن إدراك المقاصد الشرعية، فإن بينه وبين الشرعيات منافرة»<sup>(٤)</sup>. قلت: ومثله من رام التكلم في الشرع على سنن الإشارة، وأحوال التصوف.

(١) بيان فضل علم السلف على علم الخلف ص ٧٠.

(٢) فتح الباري (٢٥٣/١٣).

(٣) صون المنطق والكلام ص ١٥ - ١٦.

(٤) صون المنطق والكلام ص ٢٠.

وكلاهما أعني التكلم في الشرع على قواعد المنطق، أو أحوال الباطن والإشارة، [سبب للإحداث والابتداع، ومخالفة السنة، ومخالفة غرض الشرع]<sup>(١)</sup>.

قال الذهبي رحمه الله: «بل قل من أمعن في علم الكلام إلا وأدأه اجتهاده إلى القول بما يخالف محضر السنة؛ ولهذا ذم علماء السلف النظر في علم الأوائل؛ فإن علم الكلام مولد من علم الحكماء الدهرية، فمن رام الجمع بين علم الأنبياء عليهم السلام، وبين علم الفلسفه بذكائه؛ لا بد وأن يخالف هؤلاء وهؤلاء. ومن كفَّ ومشى خلف ما جاءت به الرسل من إطلاق ما أطلقوا، ولم يتحذق ولا عمق - فإنهم صلوات الله عليهم أطلقوا وما عمقو - فقد سلك طريق السلف الصالح وسلم له دينه ويقينه، نسأل الله السلامة في الدين» اهـ<sup>(٢)</sup>.

المعلم السابع: ويتم عندهم التفقه من خلال المراحل التالية:

الأولى: تمييز الصحيح من السقيم.

الثانية: ضبط نصوص الكتاب والسنة.

الثالثة: الاجتهاد على الوقوف على معانيها وفهمها والتقييد في ذلك بالتأثر عن الصحابة، والتابعين، وتابعاتهم. والاستغال بذلك هو العلم النافع. وثمرته الخاصة به، هي الخشية لله تعالى.

قال ابن رجب رحمه الله مبيناً العلم النافع من ذلك جميعه، موضحاً المنهج في ذلك: «فالعلم النافع من هذه العلوم كلها ضبط نصوص الكتاب والسنة وفهم معانيها، والتقييد في ذلك بالتأثر عن الصحابة والتابعين وتابعاتهم، في معاني القرآن والحديث، وفيما ورد عنهم من الكلام في مسائل الحلال والحرام، والزهد والرقائق،

(١) ما بين معقوفين من كلام السيوطي في صون المنطق والكلام ص ١٦.

(٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٣/١٤٤)، ترجمة علي بن عبيد الله أبو الحسن بن الزاغوني.

والمعارف وغير ذلك. والاجتهاد على تمييز صحيحه من سقيميه أولاً. ثُمَّ الاجتهاد على الوقوف على معانيه وتفهمه ثانياً. وفي ذلك كفاية لمن عقل، وشُغل لمن بالعلم النافع عُني واشتغل.

ومن وقف على هذا وأخلص القصد فيه لوجه الله عز وجل واستعان عليه؛ أعاذه ودها، ووفقه وسدده، وفهمه وألهمه، وحيثنته يثمر له هذا العلم ثمرته الخاصة به، وهي خشية الله، كما قال عز وجل: «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَتُو» [فاطر: ٢٨] اه<sup>(١)</sup>.

والأصل عندهم أنه [لا يمكن أن يقال (في فهم النص، وبين المراد منه) إلا ما قاله السلف قبلنا؛ لأنهم علموا مراد الرسول ﷺ] قطعاً، فإن كان من الصحابة أو التابعين (من نفى أن يكون في المسألة نص من الشرع) صارت مسألة اجتهاد<sup>(٢)</sup>.

وحتى في مسائل الاجتهاد الأصل عندهم أن لا تتكلم إلا في مسألة لك فيها إمام، كما قال أحمد بن حنبل للميموني: «إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام»<sup>(٣)</sup>. ومتى جاء النص فليس لأحد مع النبي ﷺ قول إذا صح الخبر عنه، كما قال ابن خزيمة رحمه الله<sup>(٤)</sup>.

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى الناس: «إنه لا رأي لأحد مع سنة سنها رسول الله ﷺ»<sup>(٥)</sup>.

المعلم الثامن: لا يخوضون في الدين بآرائهم، ولا بقولهم.  
عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ

(١) بيان فضل علم السلف على علم الخلف ص ٧٢.

(٢) انظر مجموع الفتاوى (١٩/٢٥٠).

(٣) مناقب أحمد بن حنبل لابن الجوزي ص ١٧٨، وانظر مجموع الفتاوى (٢١/٢٩١).

(٤) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٨٤.

(٥) الإحکام في أصول الأحكام لابن حزم (٦/٧٨٧).

**الْخُفُّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَغْلَاهُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرٍ خُفْيَّةٍ**. وفي رواية: «قَالَ مَا كُنْتُ أَرَى بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ إِلَّا أَحَقُّ بِالْغَسْلِ حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرٍ خُفْيَّةٍ». وفي رواية: «قَالَ: لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ بَاطِنُ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا وَقَدْ مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ظَاهِرٍ خُفْيَّةٍ» أخرجه أبو داود<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي رحمه الله: «الواجب على جميع أهل العلم والإسلام: أن يلزموا القصد للاتباع. وأن يجعلوا الأصول التي نزل بها القرآن وأتت بها السنن من الرسول ﷺ غaiات للعقل، ولا يجعلوا العقول غaiات للأصول» اه<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو المظفر السمعاني رحمه الله: «وَأَمَّا أَهْلُ الْحَقِّ؛ فَجَعَلُوا الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ أَمَامَهُمْ، وَطَلَبُوا الدِّينَ مِنْ قَبْلِهِمَا. وَمَا وَقَعَ مِنْ مَعْقُولِهِمْ وَخَوَاطِرِهِمْ، عَرَضُوهُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ؛ فَإِنْ وَجَدُوهُ مُوافِقًا لِهِمَا قَبْلَهُ، وَشَكَرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، حِيثُ أَرَاهُمْ ذَلِكَ وَوْقَفُهُمْ عَلَيْهِ. وَإِنْ وَجَدُوهُ مُخَالِفًا لِهِمَا تَرَكُوا مَا وَقَعَ لَهُمْ، وَأَقْبَلُوا عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَرَجَعُوا بِالْتَّهِمَةِ عَلَى أَنفُسِهِمْ؛ فَإِنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ لَا يَهْدِيَانِ إِلَّا إِلَى الْحَقِّ، وَرَأَيَ الإِنْسَانُ قَدْ يَرَى الْحَقَّ، وَقَدْ يَرَى الْبَاطِلَ» اه<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً رحمه الله: «وَأَمَّا أَهْلُ السُّنْنَةِ - سَلَّمُوهُمُ اللَّهَ - فَإِنَّهُمْ يَتَمَسَّكُونَ بِمَا نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنْنَةُ. وَيَحْتَاجُونَ لِهِ بِالْحَجَجِ الْوَاضِحةِ وَالدَّلَائِلِ الصَّحِيحَةِ عَلَى حَسْبِ مَا أَذْنَ فِيهِ الشَّرْعُ، وَوَرَدَ بِهِ السَّمْعُ.

وَلَا يَدْخُلُونَ بِآرَائِهِمْ فِي صَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا فِي غَيْرِهَا مِنْ

(١) حديث صحيح.

أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة بباب كيف المسح حديث رقم (١٦٢). والحديث صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٣/١١).

(٢) ذم الكلام للهروي، بواسطة صون المنطق والكلام ص ٦٩.

(٣) الانتصار لأهل الحديث لأبي المظفر السمعاني بواسطة صون المنطق والكلام ص ١٦٦ - ١٦٧.

أمور الدين. وعلى هذا وجدوا سلفهم وأئمتهم.

وقد قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا أَرْسَلْنَاكُمْ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾<sup>(١)</sup> داعيًا إلى الله يدازنه، وسراجًا مثيرًا <sup>(٤٦)</sup> [الأحزاب: ٤٥، ٤٦]. وقال أيضًا: ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ وَإِنَّ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَغَتِ رِسَالَتُكَ﴾ [المائدة: ٦٧]. وقال ﷺ في خطبة الوداع، وفي مقامات شتى، وبحضرته عامة أصحابه رضي الله عنهم: «ألا هل بلغت؟»<sup>(٢)</sup>. وكان مما أنزل إليه، وأمر بتبلیغه: أمر التوحید، وبيانه بطريقته، فلم يترك النبي ﷺ شيئاً من أمور الدين وقواعده وأصوله وشرائعه وفصوله إلا بينه وبلغه على كماله وتمامه، ولم يؤخر بيانه عن وقت الحاجة إليه، إذ لو أخر فيها البيان لكان قد كلفهم ما لا سبيل لهم إليه» اهـ<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضًا رحمة الله: «إنا أمرنا بالاتباع والتمسك بأثر النبي ﷺ، ولزوم ما شرعه لنا من الدين والسنة، ولا طريق لنا إلى هذا إلا بالنقل والحديث، بمتابعة الأخبار التي روتها الثقات، والعدول من هذه الأمة عن رسول الله ﷺ، وعن الصحابة من بعده؛ فنشرح الآن قول أهل السنة: إن طريق الدين هو السمع والأثر. وأن طريقة العقل والرجوع إليه، وبناء السمعيات عليه، مذموم في الشرع ومنهي عنه، ونذكر مقام العقل في الشرع، والقدر الذي أمر الشرع باستعماله وحرم

(١) صحت هذه الكلمة عن رسول الله ﷺ في مقامات شتى كما قال الإمام رحمة الله من ذلك في قصة ابن اللتبية من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه عند البخاري في كتاب الأحكام حديث رقم (٧١٩٧)، وفي خطبة الكسوف من حديث عائشة رضي الله عنها، عند مسلم في كتاب الكسوف حديث رقم (٩٠١)، وفي خطبة يوم النحر من حديث أبي بكرة عند البخاري في كتاب الحج حديث رقم (١٧٤١)، وعند مسلم في كتاب الحج حديث رقم (١٦٧٩).

(٢) الانتصار لأهل الحديث لأبي المظفر السمعاني، بواسطة صون المنطق والكلام ص ١٧٥. وقارن بكلام الخطابي في رسالته الغنية عن الكلام بواسطة صون المنطق والكلام ص ٩٥ - ٩٦.

مجاوزته . . . »<sup>(١)</sup>.

وقال تلميذه قوام السنة الأصبهاني رحمه الله : «وذلك أنه تبين للناس أمر دينهم فعليها الاتباع؛ لأن الدين إنما جاء من قبل الله تعالى، لم يوضع على عقول الرجال وآرائهم، قد بين الرسول ﷺ السنة لأمتة، وأوضحتها ل أصحابه، فمن خالف أصحاب رسول الله ﷺ في شيء من الدين فقد ضل» اهـ<sup>(٢)</sup>.

وقال : «ولا نعارض سنة النبي ﷺ بالمعقول؛ لأن الدين إنما هو الانقياد، والتسليم دون الرد إلى ما يوجبه العقل؛ لأن العقل ما يؤدي إلى قبول السنة، فأما ما يؤدي إلى إبطالها فهو جهل لا عقل» اهـ<sup>(٣)</sup>.

---

(١) الانتصار لأهل الحديث لأبي المظفر السمعاني ، بواسطة صون المنطق والكلام ص ١٤٨.

(٢) الحجة في بيان المحجة (٤٤٠ / ٢).

(٣) الحجة في بيان المحجة (٥٠٩ / ٢).



## المقصد الثالث

### أعيان أهل الحديث

عقد أبو عبد الله الحاكم النيسابوري في كتابه «معرفة علوم الحديث» النوع العشرين من علم الحديث، ذكر فيه جملة من أعيان أهل الحديث، وقد أجاد وأفاد - رحمه الله - وسأته بمقاصده هنا، باختصار يسير، ثم أعطف عليه بزيادات وتتمات أسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق والهدى والسداد والقبول فيها وفي جميع عملي، إنه سميع مجيب.

قال عليه من الله الرحمة والرضوان: «النوع العشرون من هذا العلم - بعد ما قدمنا ذكره من صحة الحديث إتقاناً ومعرفة، لا تقليداً وظناً - معرفة فقه الحديث؛ إذ هو ثمرة هذه العلوم وبه قوام الشريعة. فأماماً فقهاء الإسلام أصحاب القياس والرأي والاستنباط والجدل والنظر؛ فممعروفون في كل عصر وأهل كل بلد، ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هذا الموضوع فقه الحديث عن أهله، ليستدل بذلك على أن أهل هذه الصنعة من تبحر فيها لا يجهل فقه الحديث، إذ هو نوع من أنواع هذا العلم.

فممّن أشرنا إليه من أهل الحديث:

محمد بن مسلم الزهربي [ت ١٢٤ هـ]<sup>(١)</sup>.

عن مكحول قال: «ما رأيت أحداً أعلم بسنة ماضية من الزهربي».

---

(١) انظر طبقات الحفاظ للسيوطى ص ٤٩.

عن ابن شهاب قال: «إن هذا العلم أدب الله الذي أدب به نبيه ﷺ، وأدب النبي ﷺ أمته به، وهو أمانة الله إلى رسوله ليؤديه على ما أدي إليه، فمن سمع علمًا فليجعله أمامه حجة فيما بينه وبين الله عز وجل».

عن ابن شهاب قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أباه قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: «اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث» وذكر الحديث بطوله.

قال ابن شهاب: في هذا الحديث بيان أن لا خير في خل من خمر أفسدت حتى يكون الله يفسدتها، عند ذلك يطيب الخل. ولا بأس على امرئ أن يبتاع خلاً وجده من أهل الكتاب ما لم يعلم أنها كانت خمراً فتعمدوا إفسادها بالماء، فإن كان خمراً عمدوا ليكون خلاً فلا خير في أكله.

قال ابن وهب: وسمعت مالكاً يقول: سمعت ابن شهاب سئل عن خمر جعلت في قلة وجعل معها ملح، وأخلاقت كثيرة ثم جعل في الشمس حتى عاد مريأً يصطفيغ به. قال ابن شهاب: شهدت قبيصة بن ذؤيب ينهى أن يجعل الخمر مريأً، إذا أخذ وهو خمر.

ومنهم يحيى بن سعيد الانصاري [ت ١٤٣ هـ]<sup>(١)</sup>.

عن حماد بن زيد قال: قدم أياوب من المدينة، فقيل له: من أفقه من خلفت بها؟ قال: يحيى بن سعيد.

عن عبيد الله بن عمر قال: كان يحيى بن سعيد يحدث كأنما ينسج علينا اللؤلؤ.

عن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ قال: والذي نفسي بيده ما لي مما أفاء الله عليكم شيء

---

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ٦٤.

ولا مثل هذه أو هذا إلا الخمس. والخمس مردود عليكم. قال: فسئل يحيى عن النفل في أول مغنم؟ فقال: ذلك على وجه الاجتهاد من الإمام وليس في ذلك أمر موقت ولا شيء ثابت؛ بلغنا أن رسول الله ﷺ نفل في بعض مغازييه، ولم يبلغنا أنه نفل في مغازييه كلها، فذلك عندنا على وجه الاجتهاد من الإمام في أول مغنم وفيما بعده.

ومنهم عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي [ت ١٥٧هـ]<sup>(١)</sup>.  
عن موسى بن بشار قال: ما رأيت أحداً قط أحدهُ نظراً ولا أنسى  
للغل عن الإسلام من الأوزاعي.

عن أبي عبد الله بن بحر قال: سمعت الأوزاعي يقول: يجتنب  
أو يترك من قول أهل العراق خمس، ومن قول أهل الحجاز خمس:  
من قول أهل العراق: شرب المسكر، والأكل عند الفجر في رمضان،  
ولا جمعة إلا في سبعة أمصار، وتأخير صلاة العصر حتى يكون ظل  
كل شيء أربعة أمثاله والفرار يوم الزحف. ومن قول أهل الحجاز:  
استماع الملاهي، والجمع بين الصلاتين من غير عذر، والمتعة  
بالنساء، والدرهم بالدرهمين والدينار بالدينارين، يداً بيد، وإتيان النساء  
في أدبارهن.

عن أيوب السختياني قال: إذا حدثت الرجل بسنة، فقال: دعنا  
من هذا وأجبنا عن القرآن فاعلم أنه ضال. قال الأوزاعي: إن السنة  
قاضية على الكتاب ولم يجيء الكتاب قاضياً على السنة.

ومنهم سفيان بن عيينة الهلالي [ت ١٩٨هـ]<sup>(٢)</sup>.  
عن الشافعي قال: ما رأيت أفقه من ابن عيينة، وأسكت عن  
الفتيا منه.

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ٨٥.

(٢) انظر طبقات الحفاظ ص ١١٩.

عن علي بن خشrum، قال: كنا في مجلس سفيان بن عيينة فقال:  
يا أصحاب الحديث تعلموا فقه الحديث لا يقهركم أصحاب الرأي؛  
ما قال أبو حنيفة شيئاً إلا ونحن نروي فيه حديثاً أو حديثين. قال:  
فتركتوه. وقالوا: عمرو بن دينار عن من؟

عن نصر بن حاجب قال: سألت سفيان بن عيينة عن أمر النبي ﷺ بالمواساة: أهي لازمة لهذه الأمة؟ فقال: كانت لازمة للأنصار فيما  
باعهم عليه النبي ﷺ أن يواسوا المهاجرين ففعلوا ذلك حتى نزلت آية  
الزكاة المفروضة ثم ذكر التطوع في الصدقة فوسع عليهم في ذلك إلا  
عند الضرورة حيث لا يجد غيره. قيل لسفيان: كيف قسم النبي ﷺ  
للمهاجرين دون الأنصار وقد قاتلوا عليه جميعاً؟ قال: إنما فعل ذلك  
لتقطع المواساة عن الأنصار، ثم ترجع إلى الأنصار أموالهم إذا استغنى  
عنهم المهاجرون، فسقطت عن الأنصار المواساة إلا عند الضرورة،  
ونظر بذلك لهما جميعاً.

### ومنهم عبد الله بن المبارك الحنظلي [ت ١٨١ هـ]<sup>(١)</sup>.

عن عبد الله بن مصعب قال: جمع عبد الله بن المبارك الحديث  
والفقه والعربية وأيام الناس والشجاعة والتجارة والسخاء والمحبة عند  
الفرق.

عن الفضيل بن عياض قال: ورب هذه البنية ما رأت عيناي مثل  
عبد الله بن المبارك.

عن حبان صاحب ابن المبارك قال: قلت لعبد الله بن المبارك  
قول عائشة للنبي ﷺ حين نزلت براءتها من السماء: «وبحمد الله لا  
بحمدك» إني لأستعظم هذا القول؟! فقال عبد الله: ولت الحمد أهله.

عن أبي عمار. قال: سمعت عبد الله بن المبارك وسئل عن قوله  
ﷺ: «كلابس ثوب زور» قال: الذي يلبس ما ليس له.

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ١٢٣.

عن الحسن بن الربيع قال: قال عبد الله بن المبارك في حديث ثوبيان عن النبي ﷺ: «استقيموا لقريش ما استقامت لكم» تفسيره حديث أم سلمة: «لا تقاتلواهم ما صلوا الصلاة».

ومنهم يحيى بن سعيد القطان [ت ١٩٨ هـ]<sup>(١)</sup>.

عن أحمد بن حنبل قال: سمعت يحيى بن سعيد أثبت الناس.  
وما كتبت عن مثل يحيى بن سعيد.

عن علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن سعيد ذكر عن ابن جرير عن يعقوب بن عطاء عن عطاء عن ابن عباس في الإيلاء أنها واحدة بائنة. قال: فدخلت على أبيه فأنكره! فخرجت إليه فقال: قد سمعت منه، أو حدثني به. قال علي: فقلت ليحيى: فما تقول أنت؟ قال: حدثني شعبة قال: حدثني ابن أبي نجيح علقمة في الإيلاء قال: يوقف. قال يحيى: وقال عطاء عن ابن عباس قال: إن مضت الأربعة الأشهر فهي واحدة بائنة.

قال: وسألت يحيى عن العطاس؟ فقال: كان شعبة يحدث عن ابن أبي ليلى عن أبيه عن أبي أيوب في العطاس. قال يحيى: والمستحب فيه ما حذنا ابن أبي ليلى قال حدثني أخي عن أبي عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال. ولويقل له يرحمك الله، ولويقل يهديكم الله ويصلح بالكم». قال يحيى: فرددته على ابن أبي ليلى غير مرة فقال عن علي بن أبي طالب.

ومنهم عبد الرحمن بن مهدي [ت ١٩٨ هـ]<sup>(٢)</sup>.

عن علي بن المديني قال: والله لو أخذت وحْلَفت بين الركن

---

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ١٣١.

(٢) انظر طبقات الحفاظ ص ١٤٤.

والمقام لحلفت بالله أني لم أر قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي .

عن أحمد بن حنبل قال: سألت عبد الرحمن بن مهدي عن رضاع الكبير؟ فقال: سمعت مالكاً يحدث عن نافع عن ابن عمر قال: لا رضاعة إلا لصغير ولا رضاعة ل كبير.

عن أحمد بن حنبل قال: سألت عبد الرحمن عن نحل الولد؟ فقال: حدثنا مالك عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن أبا بكر نحلها جداد عشرين وسقاً من ماله بالغابة . قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: كذا قال: «بالغابة» وإنما هي «بالعلية».

قال: وسألت عبد الرحمن عن الآبق إذا سرق؟ فقال: حماد بن سلمة أخبرنا عن هشام بن عروة عن يحيى بن سعيد عن عروة بن الزبير قال: يقطع الآبق إذا سرق . وقال حماد: سأله رجل هشام بن عروة عنه فقال: لم أسمعه من أبي ولكن حدثني الثقة المأمون على ما تغيب عنه يحيى بن سعيد .

**ومنهم يحيى بن يحيى التميمي [ت ٢٢٦ هـ]<sup>(١)</sup>.**

قال إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: ما رأيت مثل يحيى بن يحيى، ولا أحسب أن يحيى بن يحيى رأى مثل نفسه .

عن يحيى بن محمد قال: ما رأيت محدثاً أورع من يحيى بن يحيى ولا أحسن لباساً منه .

عن أبي زكرياء يحيى بن محمد بن يحيى، إملاء، قال: أتيت يحيى بن يحيى يوم جمعة فانطلقت معه إلى المسجد وهو راكب برذون حتى أتينا المسجد الجامع عند الزوال، فدخل المسجد ودخلت معه فصلى في الصحن في الشمس وذلك في الصيف، ولم يركع قبل

---

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ١٨١.

الصلاوة ولا بعدها، فلما أراد أن يسجد بسط كم قميصه فسجد عليه، فلما انصرف انصرفت معه حتى دخل إلى بيته ومعنا رجل آخر يسمى محمد بن عثمان، فسألة محمد عن الطريق القدر يمر به الإنسان، - وذلك أنا مررنا بطريق قدر، فسألة محمد عن مثل ذلك الطريق يجتاز به الإنسان - فقال يحيى بن يحيى: قرأت على مالك عن محمد بن عمارة عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، قالت: سألت أم سلمة فقلت: إني امرأة أطيل ذيلي فأمر بالمكان القدر والمكان الطيب، فقالت أم سلمة: قال رسول الله ﷺ: «يظهره ما يعده».

قال أبو زكرياء: أحسبني كتبت هذا الحديث على مفتاح الحانوت؛ لأنه لم يكن معه بياض.

**ومنهم أحمد بن حنبل [ت ٢٤١ هـ]<sup>(١)</sup>.**

عن الشافعي قال: خرجت من بغداد وما خلقت بها أفقه ولا أزهد ولا أورع ولا أعلم من أحمد بن حنبل.

عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: سألت أبي عن وطء المستحاضة؟ فقال: حدثنا وكيع عن سفيان بن غيلان عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي عن قمير عن عائشة قالت: المستحاضة لا يغشاها زوجها. قال أبي: ورأيت في كتاب الأشجاعي كما رواه وكيع؛ ورواه غندر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي أنه قال: المستحاضة لا يغشاها زوجها.

قال أحمد بن حنبل حدثني محمد بن عثمان بن صفوان بن أمية الجمحى قال: ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «ما خالطت الصدقة مالاً إلا أهلكته».

---

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ١٨٩.

قال أحمد بن حنبل: تفسيره: أن الرجل يأخذ الصدقة أو الزكاة وهو موسر أو غني، وإنما هي للفقير.

قال أحمد بن حنبل: حدثنا مخلد بن يزيد عن الأوزاعي عن عبد الواحد بن قيس عن أبي هريرة قال: تكفير كل لحاء ركعتان.

قال أحمد: يعني: الرجل الذي يلاحي الرجل يخاصمه يصلّي ركعتين، تكفيه يعني: كفارته.

ومنهم علي بن عبد الله بن جعفر المديني [ت ٤٣٥ هـ]<sup>(١)</sup>.

عن عثمان بن سعيد الدارمي قال: سمعت علي بن المديني يقول: وهو كفر. يعني: من قال القرآن مخلوق.

ثم ذكر الحاكم أسامي مصنفات علي بن المديني فقال: إنما اقتصرنا على فهرست مصنفاته في هذا الموضوع ليستدل به على تبخره وتقده وكماله.

ومنهم يحيى بن معين صاحب الجرح والتعديل [ت ٢٠٣ هـ]<sup>(٢)</sup>.

عن جعفر بن محمد بن كزال قال: كنت مع يحيى بن معين بالمدينة فمرض مرضه الذي مات فيه وتوفي بالمدينة، فحمل على سرير رسول الله ﷺ ورجل ينادي بين يديه: هذا الذي كان ينفي الكذب عن حديث رسول الله ﷺ.

عن يحيى بن معين، قال: سمعت يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه قال: أخبرني من رأى بريدة بن سفيان يشرب الخمر في طريق الري.

---

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ١٨٧.

(٢) انظر طبقات الحفاظ ص ١٨٨.

قال يحيى بن معين: وقد روى محمد بن إسحاق عن بريدة هذا، وأهل المدينة ومكة يسمون النبيذ خمراً، والذي عندنا أنه رأى بريدة يشرب النبيذ في طريق الري، فقال: رأيته يشرب خمراً.

وسئل ابن معين عن أقل المهر؟ فقال: حدثنا الأسود بن عامر قال: حدثنا سفيان الثوري عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ زوج امرأة من رجل على سورة من القرآن. وحدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا صالح بن رومان عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ قال: «لو أن رجلاً تزوج امرأة على ملء كف من طعام لكان ذلك صداقاً».

### ومنهم إسحاق بن إبراهيم الحنظلي [ت ٢٣٨ هـ]<sup>(١)</sup>.

عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال: سألني أحمد بن حنبل عن حديث الفضل بن موسى من حديث ابن عباس قال: «كان النبي ﷺ يلحظ في صلاته ولا يلوي عنقه خلف ظهره»؟ فحدثه. فقال له رجل: يا أبا يعقوب رواه وكيع خلاف هذا! فقال له أحمد بن حنبل: اسكت إذا حدثك أبو يعقوب أمير المؤمنين فتمسك به.

### ومنهم محمد بن يحيى الذهلي [ت ٢٥٨ هـ وقيل ٢٥٢ هـ]<sup>(٢)</sup>.

عن أبي عمرو أحمد بن نصر قال: رأيت محمد بن يحيى بعد وفاته في المنام فقلت: يا أبا عبد الله ما فعل بك ربك؟ قال: غفر لي. قلت: ما فعل بحديثك؟ قال: كتب بماه الذهب ورفع في عليين<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ١٩١.

(٢) انظر طبقات الحفاظ ص ٢٣٨.

(٣) كثيراً ما تجد كتب التراجم تذكر الرؤى والمنامات في الترجمة، وهذا يورد من باب البشارة.

عن أبي عمر المستملي قال: حدثنا محمد بن يحيى بحدث النبي ﷺ: «إنه ليغان على قلبي» فسئل عن معناه؟ فقال: سمعت عفان يقول: سألت الأعراب عنه فقالوا: إنه ليغطي على قلبي.

قال: وسئل محمد بن يحيى عن اللفظة في الحديث: «هل رأيت الله؟» فيقول: «ما ينبغي لأحد أن يرى الله تعالى» فقال: هذا في الدنيا فأما في الآخرة فإن أهل الجنة ينظرون إلى الله تعالى بأبصارهم».

عن محمد بن يحيى قال: أرى الموضوع من مس الذكر استحباباً لا إيجاباً لحديث عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه عن النبي ﷺ.

**ومنهم محمد بن إسماعيل البخاري [ت ٢٥٦ هـ] (١).**

عن أبي بكر بن إسحاق قال: ما رأيت تحت أديم هذه السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل البخاري.

عن محمد بن إسماعيل البخاري قال: اعتلت بنيسابور علة خفيفة وذلك في شهر رمضان فعادني إسحاق بن راهويه في نفر من أصحابه فقال لي: أفترط يا أبا عبد الله؟ فقلت: نعم. قال: خشيت

قال ابن تيمية رحمه الله، في مجموع الفتاوى (١/٨): « فمن كان مخلصاً في أعمال الدين يعملها الله: كان من أولياء الله المتقين، أهل النعيم المقيم، كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ اللَّهُ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرَرُونَ لَهُمُ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْيَلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَرْجُ الْعَظِيمُ﴾.

وقد فسر النبي ﷺ البشري في الدنيا بنوعين:  
أحدهما: ثناء المثنين عليه.

الثاني: الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح، أو ترى له. فقيل: يا رسول الله الرجل يعمل العمل لنفسه فيحمده الناس عليه؟ قال: تلك عاجل بشري المؤمن. وقال البراء بن عازب: سئل النبي ﷺ عن قوله: ﴿لَهُمُ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ فقال: «هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو ترى له». اهـ.

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ٢٥٢.

أن تضعف عن قبول الرخصة. فقلت: أخبرنا عبدان عن ابن المبارك عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: من رأى المرض أفتر؟ قال: ومن أي مرض كان، كما قال الله عز وجل: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُّرِيضاً﴾ [البقرة: ١٨٧]. قال البخاري: ولم يكن هذا عند إسحاق.

عن محمد بن إسحاق يقول: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: عندنا خبر صحيح عن النبي ﷺ في القراءة على العالم! فقيل له: عن النبي ﷺ؟ قال: نعم؛ فذكر «قصة ضمام بن ثعلبة، قوله للنبي ﷺ: الله أرسلك إلينا؟ فقال: نعم؛ الله أمرك أن تأمرنا أن نصلي في اليوم والليلة؟ قال: نعم».

**ومنهم أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم [ت ٢٦٤ هـ]<sup>(١)</sup>.**

عن أبي العباس محمد بن إسحاق الثقفي قال: لما انصرف قتيبة بن سعيد إلى الري سأله أن يحدّثهم فامتنع، وقال: أحدثكم بعد أن حضر مجلسي أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو خيثمة؟ فقالوا له: عندنا غلاماً يسرد كل ما حدث به مجلساً مجلساً، قم يا أبو زرعة. فقام أبو زرعة فسرد كل ما حدث به قتيبة، فحدّثهم قتيبة.

**ومنهم أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي [ت ٢٧٥ هـ وقيل ٢٧٧ هـ]<sup>(٢)</sup>.**

عن أحمد بن سلمة قال: ما رأيت بعد إسحاق ومحمد بن يحيى أحظ للحديث ولا أعلم بمعانيه من أبي حاتم محمد بن إدريس.

حديث أنس قال: كان ابن لأم سليم يقال له: أبو عمير، وكان النبي ﷺ ربما يمازحه إذا دخل؛ فدخل يوماً فمازحه فوجده حزيناً

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ٢٥٣.

(٢) انظر طبقات الحفاظ ص ٢٥٩.

فقال: مالي أراك أبا عمير حزيناً؟ قال: يا رسول الله مات نغره الذي  
كان يلعب به. فجعل يناديه: «يا أبا عمير ما فعل النغير؟».

قال أبو حاتم: فيه غير شيء من العلم، فيه أن النبي ﷺ مازح  
صبياً، وفيه أنه لم ينه عن لعب الصبي بالطير، وفيه أنه كنى من لم  
يولد له، وفيه أنه لم ينه عن صيد وحش المدينة، وفيه أنه صغر الطير  
وهو خلق من خلق الله.

ومنهم إبراهيم بن إسحاق الحربي البغدادي [ت ٢٨٥ هـ]<sup>(١)</sup>.

في حديث: «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبه زور» قال  
إبراهيم: فيه نهي عن الرياء، قوله علة<sup>(٢)</sup>.

قال الحاكم: سمعت القاضي محمد بن صالح يقول: لا نعلم أن  
بغداد أخرجت مثل إبراهيم بن إسحاق الحربي في الأدب والفقه  
والحديث والزهد، ثم ذكر القاضي أن له كتاباً في غريب الحديث لم  
يسبق إليه.

ومنهم مسلم بن الحاج القشيري [ت ٢٦١ هـ]<sup>(٣)</sup>.

عن الحسين بن منصور قال: سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي  
ونظر إلى مسلم بن الحاج فقال: مرد كامل بوذ [يعني: ما أعظم هذا  
الرجل].

قال مسلم بن الحاج في حديث أبي بن كعب: إنما كانت الفتيا  
الماء من الماء رخصة في أول الإسلام ثم نهي عنها.

قال مسلم: حديث عثمان بن عفان وأبي سعيد الخدري في ترك

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ٢٦٣.

(٢) يعني في سنته. وقد ذكرها في معرفة علوم الحديث ص ٧٧ - ٧٨، وتركتها  
اختصاراً.

(٣) انظر طبقات الحفاظ ص ٢٦٤.

الغسل من الإكسار وقوله: «الماء من الماء» ثابت متقدم من أمر رسول الله ﷺ منسوخ بحديث عائشة وأبي هريرة عن النبي ﷺ: «إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان»، والرواية الأخرى، وجماز الختان الختان، وفي حديث أبي هريرة من رواية هشام: «ثم جهدها» ومن رواية سعيد: «ثم اجتهد» وكل ذلك في المعنى راجع إلى أمر واحد وهو تغييب الحشمة في الفرج، فإذا كان ذلك منهما وجب عليهما الغسل وهما لا يبلغان ذلك من الفعل، وإنما قد اجتهد وجهدها. فأمّا حديث سهل بن سعد عن أبي بن كعب: الماء من الماء كانت رخصة من النبي ﷺ ثم أمرنا بالاغتسال؛ فإن الزهرى لم يسمعه من سهل بن سعد<sup>(١)</sup>.

ومنهم أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدى [أبو عبد الله البوشنجى ت ٥٢٩١][٢].

قال الحاكم: سمعت أبا زكرياء العنبرى يقول: شهدت جنازة الحسين بن محمد القباني سنة تسع وثمانين ومئتين، فقدم أبو عبد الله للصلوة عليه فصلى عليه، فلما أراد أن ينصرف قدّمت دابته فأخذ أبو عمرو الخفاف بـلجامه وأبو بكر محمد بن إسحاق برـكابه وأبو بكر الجارودي وإبراهيم بن أبي طالب يـسوـيان عليه ثيـابـه فمضى ولم يـكلـم واحداً منهم.

عن أبي بكر محمد بن إسحاق قال: لو لم يكن في أبي عبد الله البوشنجى من البخل في العلم ما كان - وكان يعلمـي - ما خرجـتـ إلى مصر.

قال أبو عبد الله البوشنجى في حديث النبي ﷺ: «الباء من

(١) ثم تكلـمـ عن إسنـادـهـ، وتركتـهـ اختصارـاـ وإنـذاـ شـتـتـ الوقـوفـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ عـلـومـ الـحـدـيـثـ صـ٧٩ـ.

(٢) انـظـرـ طـبـقـاتـ الحـفـاظـ صـ٢٩١ـ.

الإيمان» قال: البداء خلاف البداء، إنما البداء طول اللسان برمي الفواحش والبهتان يقال: فلان بذيء اللسان والبداء التي قال رسول الله ﷺ إنها من الإيمان هي رثاثة الثياب في الملبس والمفرش وذلك تواضع عن رفع الثياب وثمين الملابس والمفترش، وهي ملابس أهل الزهد في الدنيا، يقال: فلان بذ الهيئة رث الملبس، والله أعلم.

وقال في حديث: «تهادوا تحابوا»: بالتشديد من الحب، وأما بالتخفيف من المحاباة.

### ومنهم عثمان بن سعيد الدارمي [ت٢٨٠هـ]<sup>(١)</sup>.

قال أبو الفضل بن إسحاق: ما رأينا مثل عثمان بن سعيد ولا رأى عثمان مثل نفسه، أخذ الأدب عن ابن الإعراقي، والفقه عن أبي يعقوب البوطي، والحديث عن يحيى بن معين وعلي بن المديني وتقديم في هذه العلوم رحمه الله.

وقال عثمان بن سعيد في حديث البراء بن عازب: «أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه إذا كبر حتى ترى إيهاماه قريباً من أذنيه»، قال: ليس في رواية الثوري وزهير وهشيم عنه أنه كان يرفعهما عند الركوع، وإنما ذكروا صفة الرفع كيف يرفع، وإلى أين يبلغ به، ولم يذكر فيه العود من رسول الله ﷺ كما أنه لم يذكر فيه قراءته وركوعه وسجوده وتسليميه كيف كان، فهذا الذي يسبق إلى صحته عن يزيد. حدثنا علي بن المديني عن سفيان قال: ثنا يزيد بن أبي زياد - وهو تابعي - بمكة، فلما قدمنا الكوفة إذا هو يقول: «رفع يديه ثم لا يعود»؛ قال سفيان: فإذا هم لقنوه هذه الكلمة. وسألت أحمد بن حنبل رحمه الله، فقال: لا يصح عنه هذا الحديث، وسمعت يحيى بن معين يضعف يزيد بن أبي زياد. قال عثمان بن سعيد: ولو صح عن البراء، أنه قال: «كان رسول الله ﷺ لا يرفع يديه إلا أول مرة»، وقال

---

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ٢٧٧.

غيره أنه عاد لرفعهما؛ كان أولى الحديثين أن يؤخذ به حديث صاحب الرؤية لأنه لم يقدر على الحكاية إلا بالرؤية الصحيحة والحفظ، والذي قال لم أر فقد يمكن أنه عاد ولم يره.

ومنهم أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي [ت ٢٩٤ هـ]<sup>(١)</sup>.

قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري: كان محمد بن نصر المروزي عندنا إماماً فكيف بخراسان؟

وقال إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: لو صلح في زماننا أحد للقضاء لصلح أبو عبد الله المروزي.

قال أبو عبد الله الحاكم: فضائل أبي عبد الله المروزي ومناقبه كثيرة فإنه إمام الحديث بخراسان؛ وأما كلامه في فقه الحديث فأكثر من أن يمكن ذكره. ومصنفاته في بلاد المسلمين مشهورة ولعلها تزيد على ست مائة جزء، عندنا من المسموعات ما يزيد على مائة جزء.

ومنهم أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي [ت ٣٠٣ هـ]<sup>(٢)</sup>.

قال الحاكم: سمعت أبا علي الحافظ غير مرة يذكر أربعة من أئمة المسلمين رأهم فيبدأ بأبي عبد الرحمن.

وقال: فأما كلام أبي عبد الرحمن على فقه الحديث فأكثر من أن يذكر في هذا الموضوع، ومن نظر في كتاب السنن له تحير في حسن كلامه، وليس هذا الكتاب بمسنون عندهنا. ومع ما جمع أبو عبد الرحمن من الفضائل رزق الشهادة في آخر عمره.

ومنهم أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة [ت ٣١١ هـ]<sup>(٣)</sup>.

قال أبو العباس بن سريح وذكر أبا بكر محمد بن إسحاق بن

(١) انظر طبقات الحفاظ ص ٢٨٩.

(٢) انظر طبقات الحفاظ ص ٣٠٦.

(٣) انظر طبقات الحفاظ ص ٣١٣.

خزيمة، فقال: يخرج النكت من حديث رسول الله ﷺ بالمناقشة.

قال الحاكم أبو الحسن السنجاني: نظرت في مسألة الحج  
لمحمد بن إسحاق بن خزيمة فتيقنت أنه علم لا نحسنه نحن.

قال أبو عبد الله الحاكم: فضائل هذا الإمام مجموعة عندي في  
أوراق كثيرة وهي أشهر وأكثر من أن يحتملها هذا الموضع، ومصنفاته  
تزيد على مائة وأربعين كتاباً سوى المسائل. والمسائل المصنفة أكثر من  
مائة جزء، فإن فقه حديث بريرة ثلاثة أجزاء، ومسألة الحج خمسة أجزاء.

قال أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة عن معنى قول  
رسول الله ﷺ: «من صام الدهر ضيق عليه جهنم» فقال: ينبغي أن  
يكون هاهنا معنى «عليه» «عنه» فلا يدخل جهنم؛ لأن من أراد الله  
عملاً وطاعة ازداد به عند الله رفعة وعليه كرامة وإليه قربة.

وقال ابن خزيمة: من لم يقر بأن الله تعالى على عرشه قد  
استوى، فوق سبع سمواته فهو كافر بربه، يستتاب فإن تاب وإن  
ضررت عنقه، وألقي على بعض المقابل حيث لا يتاذى المسلمين  
والمعاهدون بتن ريح جيفته، وكان ماله فيما لا يرثه أحد من المسلمين  
إذ المسلم لا يرث الكافر كما قال ﷺ.

وقال في حديث: «تقتل عمراً الفئة الباغية»: فنشهد أن كل من  
نازع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه في خلافته فهو  
باغٍ، على هذا عهدت مسايخنا وبه قال ابن إدريس رضي الله عنه.

وقال في حديث: «تحاجت الجنة والنار، فقلت الجنة: يدخلني  
الضعفاء» فقيل لمحمد بن إسحاق: من الضعيف؟ قال: الذي يبرئ  
نفسه من الحول والقوّة، يعني في اليوم عشرين مرة إلى خمسين مرة.

وقال أيضاً: ليس لأحد مع النبي ﷺ قول إذا صاح الخبر عنه.  
سمعت أبا هشام الرفاعي يقول: سمعت يحيى بن آدم يقول: لا يحتاج  
مع قول النبي ﷺ إلى قول أحد. وإنما كان يقال سنة النبي ﷺ وأبي  
بكر وعمر رضي الله عنهمَا؛ ليعلم أن النبي ﷺ مات عليها.

قال أبو عبد الله الحاكم: قد اختصرت هذا الباب، وتركت أسامي جماعة من أئمننا كان من حقهم أن أذكروهم في هذا الموضع، فمنهم أبو داود السجستاني، ومحمد بن عبد الوهاب العبدلي، وأبو بكر الجارودي، وإبراهيم بن أبي طالب وأبو عيسى الترمذى، وموسى بن هارون البزار، والحسن بن علي المعمرى، وعلي بن الحسين بن الجنيد، ومحمد بن مسلم بن وارة، ومحمد بن عقيل البلخى، وغيرهم من مشايخنا رضي الله عنهم» اه<sup>(١)</sup>.

### الن谴ات:

هذه الن谴ات التي وعدت بها في أول هذا المقصد، أكمل بها الكلام على هذا الموضوع، وأتم بها كلام الحاكم رحمة الله، والله المستعان، وعليه التكلان، وبه التوفيق.

### النقطة الأولى:

الطراز الأول والتاج المكمل في طبقات فقهاء أهل الحديث هم صحابة رسول الله ﷺ، وأشهرهم: الخلفاء الأربعة: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم وأرضاهم.

وابن مسعود رضي الله عنه.

والعادلة: ابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير، وابن عمرو بن العاص رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الكلام من أول المقصد إلى هنا من معرفة علوم الحديث ص ٦٣ - ٨٥ باختصار وتصريف.

(٢) كذا عَدَ العادلة الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله وغیره، واشتهر عند بعض الناس عَدَ ابن مسعود معهم مكان عبد الله بن عمرو بن العاص، حتى قال الناظم:

وعائشة وأم سلمة وزينب رضي الله عنهن.

وأنس وزيد وأبو هريرة وجابر وأبو سعيد رضي الله عنهم.

### النقطة الثانية:

لم يذكر الحاكم رحمة الله في هذا النوع، الإمام أبو حنيفة، وكذا الإمام مالك بن أنس الأصبهني إمام دار الهجرة، كما لم يذكر الإمام الشافعى. لكنه في النوع التاسع والأربعين الذي عقده في معرفة: الأئمة الثقات المشهورين من التابعين وأتباعهم ومن يجمع حديثهم للحفظ والمذاكرة والتبرك بهم وبذكراهم من المشرق إلى المغرب» ذكر منهم من أهل المدينة: مالك بن أنس الأصبهنى<sup>(١)</sup>. وذكر منهم من أهل الكوفة: أبو حنيفة النعمان بن ثابت التيمى<sup>(٢)</sup>. وذكر في النوع التاسع والثلاثين معرفة أنساب المحدثين. وذكر الطبقة الرابعة من الفقهاء والمحدثين الذين يجمعهم ورسول الله ﷺ نسب، منهم: «محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن المطلب بن عبد مناف»<sup>(٣)</sup>.

### النقطة الثالثة:

قال ابن تيمية رحمة الله: «إسحاق بن راهويه قرین أحمد بن حنبل، ويوافقه في المذهب: أصوله وفروعه، وقولهما كثيراً ما يجمع بينه.

---

إن العبادلة الأخيار أربعة  
مناهج العلم في الإسلام للناس  
ابن الزبير مع ابن العاص وابن أبي  
حفص الخليفة والبحر ابن عباس  
وقد يضاف ابن مسعود لهم بدلاً  
عن ابن عمرو للوهم أو لإلباس  
انظر الغاية في شرح الهدایة في علم الروایة (٣٨٦/١١ - ٣٨٧).

(١) معرفة علوم الحديث ص ٢٤١.

(٢) معرفة علوم الحديث ص ٢٤٥. كما ذكر الإمام مالك في موضع آخر انظر منه ص ٤٦.

(٣) معرفة علوم الحديث ص ١٧٤.

والكوسج سأل مسائله لأحمد وإسحاق، وكذلك حرب الكرماني سأل مسائله لأحمد وإسحاق، وكذلك غيرهما؛ ولهذا يجمع الترمذى قول أحمد وإسحاق، فإنه روى قولهما من مسائل الكوسج.

وكذلك أبو زرعة وأبو حاتم وابن قتيبة وغير هؤلاء من أئمة العلم والسنّة والحديث، كانوا يتفقّهون على مذهب أحمد وإسحاق ويقدّمون قولهما على أقوال غيرهما.

وأئمة الحديث كالبخاري ومسلم والترمذى والنمسائى وغيرهم أيضاً من أتباعهما، ومنهم يأخذ العلم والفقه عنّهما. ودادود من أصحاب إسحاق.

وقد كان أحمد بن حنبل إذا سُئل عن إسحاق يقول: أنا أسأل عن إسحاق! إسحاق يسأل عنّي» اه<sup>(١)</sup>.

ومن فقهاء الحديث سائر الأئمة الفقهاء المجتهدين الأعلام، فمنهم غير ما تقدم: الحمادين، وسفيان الثوري، وخلق من المتقدمين والمتّأخرین<sup>(٢)</sup>.

وأذكر منهم غير ما تقدم:

١ - ابن جرير الطبرى [هـ٣١٠]

٢ - الطحاوى [تـهـ٣٢١]

٣ - ابن أبي حاتم [هـ٣٢٧]

٤ - الآجري [تـهـ٣٦٠]

٥ - ابن بطة [هـ٣٨٧]

٦ - ابن أبي زمین [تـهـ٣٩٩]

(١) حقيقة الصيام (لابن تيمية) ص ٣٥ - ٣٦ بتصرف.

(٢) انظر فتح المغيث للسخاوى (٤/٣٥).

- ٧ - أبو عبد الله الحاكم النيسابوري [ت ٤٠٥ هـ]  
 ٨ - اللالكائي [٤١٦ هـ]  
 ٩ - أبو إسحاق الإسفرايني [ت ٤١٨ هـ]  
 ١٠ - ابن حزم [ت ٤٥٦ هـ]  
 ١١ - البيهقي [ت ٤٥٨ هـ]  
 ١٢ - ابن عبد البر [ت ٤٦٣ هـ]  
 ١٣ - الخطيب البغدادي [٤٦٣ هـ]  
 ١٤ - الحسين بن مسعود البغوي [ت ٥١٦ هـ]  
 ١٥ - المازري [ت ٥٣٦ هـ]  
 ١٦ - القاضي عياض [ت ٥٤٤ هـ]  
 ١٧ - ابن قدامة [ت ٦٢٠ هـ]  
 ١٨ - مجد الدين ابن تيمية [ت ٦٥٢ هـ]  
 ١٩ - ابن أبي شامة [ت ٦٦٥ هـ]  
 ٢٠ - النووي [٧٧٦ هـ]  
 ٢١ - ابن دقيق العيد [ت ٧٠٢ هـ]  
 ٢٢ - ابن تيمية [٧٢٨ هـ]  
 ٢٣ - المزي [ت ٧٤٢ هـ]  
 ٢٤ - ابن عبد الهادي [ت ٧٤٤ هـ]  
 ٢٥ - الذهبي [ت ٧٤٨ هـ]  
 ٢٦ - ابن القيم [ت ٧٥١ هـ]  
 ٢٧ - الشاطبي [ت ٧٩٠ هـ]  
 ٢٨ - ابن رجب [ت ٧٩٥ هـ]  
 ٢٩ - ابن الوزير اليماني [ت ٨٤٠ هـ]  
 ٣٠ - ابن حجر [ت ٨٥٢ هـ]

- ٣١ - السخاوي [ت٩٠٢هـ]
- ٣٢ - السيوطي [ت٩١١هـ]
- ٣٣ - محمد حياة السندي [ت١١٦٣هـ]
- ٣٤ - شاه ولی الله الدهلوی [ت١١٧٦هـ]
- ٣٥ - الصنعاني [ت١١٨٢هـ] صاحب سبل السلام شرح بلوغ المرام.
- ٣٦ - محمد بن عبد الوهاب [ت١٢٠٦هـ]
- ٣٧ - الشوكاني [ت١٢٥٠هـ]
- ٣٨ - عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ صاحب فتح المجيد [ت١٢٨٥هـ]
- ٣٩ - اللکنوی [ت١٣٠٤هـ]
- ٤٠ - محمد صدیق خان [ت١٣٠٧هـ]
- ٤١ - شمس الحق العظیم آبادی [ت١٣٤٩هـ]
- ٤٢ - محمد عبد الرحمن المبارکفوری [ت١٣٥٣هـ]
- ٤٣ - عبد الرحمن بن سعید [ت١٣٧٦هـ]
- ٤٤ - أحمد شاکر [ت١٣٧٧هـ]
- ٤٥ - المعلمي اليماني [ت١٣٨٦هـ]
- ٤٦ - محمد بن إبراهیم آل الشيخ [ت١٣٨٩هـ]
- ٤٧ - محمد الأمین الشنقطی [ت١٣٩٣هـ]، صاحب «أضواء البيان».
- ٤٨ - عبد الحق الهاشمي [ت١٣٩٣هـ أو بعدها بقليل].
- ٤٩ - بدیع الدین السندي [ت١٤١٦هـ]

- ٥٠ - الألباني حفظه الله، ومتعد به بصحة وعافية.
- ٥١ - عبد العزيز بن باز حفظه الله، ومتعد به بصحة وعافية.
- ٥٢ - محمد بن صالح بن عثيمين حفظه الله، ومتعد به بصحة وعافية.

وفي مشايخنا وإخواننا وأصحابنا ومعارفنا جماعة كثيرة من طلبة العلم - أحسن الله ختامنا وختامهم - على طريقة أهل الحديث، فهي شعارهم، وهي دثارهم. غفر الله للجميع، ورزقنا وإياهم الثبات على الحق، وأحسن ختامنا عليه بمنه وكرمه.

#### **النقطة الرابعة:**

نسبة العالم إلى مذهب من المذاهب الفقهية لا تعني خروجه عن أهل الحديث، ما دام بعيداً عن الهوى والتعصب، مقدماً للحديث والأثر، متفقاً على ضوء فهم السلف رضوان الله عليهم، فكل همه الاتباع.

ولذلك قال يحيى بن محمد العنبري: «طبقات أصحاب الحديث جمة: المالكية، والشافعية، والحنبلية، والراوية، والخزيمية أصحاب محمد بن خزيمة»<sup>(١)</sup>.

وقد وصف ابن تيمية رحمه الله تعالى الأئمة الأربع وأتباعهم بأنهم أئمة أهل الحديث، والتفسير والتصوف، والفقه<sup>(٢)</sup>.

ومراده بهذا من كان لا يتبع الهوى، من أتباع أئمة المذاهب، إنما حاله أنه تفقه على كلام إمامه، ويقدم كلامه على كلام غيره، ما دام لا يوجد دليل يجب المصير إليه، مع حرصه على الاتباع، وترك التعصب والتقليد.

(١) نقله صاحب إيقاظ هم أولي الأ بصار ص ٨، وذكر أن البيهقي أورده في مدخله.

(٢) منهاج السنة النبوية (طبعة بولاق) (١٧٢/١ - ١٧٣).

ويساعدك على فهم هذا أن تذكر أن أصولهم واحدة، ومناهجهم متقاربة، والأمر كله عندهم دائر على الاتباع، وترك الابتداع.

وقد يأتي في كلام ابن تيمية رحمه الله وغيره من أهل العلم المغایرة بين أهل الحديث والحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنبلية<sup>(١)</sup>، فيشعر أن أهل الحديث غير هؤلاء! وذلك لأن مراده في هذا السياق وأمثاله: أتباع المذاهب على طريقة أصحاب الرأي؛ من كان منهم لا يذكر إلا رأي متبوعه وأصحابه، وأعرض عن الكتاب والسنة، وزن ما جاء به الكتاب والسنة، على رأي متبوعه، كثثير من أتباع أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد<sup>(٢)</sup>. فقد يجتمع في أتباع المذهب الواحد من هم على طريقة أهل الحديث، ومن هم على طريقة أصحاب الرأي.

#### النقطة الخامسة:

وجود خطأ ما لدى العالم لا يعني خروجه عن أهل الحديث، ولا يبرر إخراجه عنهم؛ لأن كونه من أهل الحديث لا يعني عصمته من الواقع في الخطأ والزلل. وقد اختلف أصحاب رسول الله ﷺ فخطأ بعضهم بعضاً، ونظر بعضهم في أقاويل بعض، وتعقبها!<sup>(٣)</sup>.

والأصل: أن ينظر في منهج العالم وطريقته في العلم؛ هل مبناتها على تقديم الحديث والأثر والاتباع (التفقه في القرآن والسنة على ضوء ما كان عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم)؛ فإن كان كذلك فهو من أهل الحديث، ويُرد ما أخطأ فيه.

قال ابن تيمية رحمه الله: «إِنَّ أَهْلَ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ لَا يَكُونُ مُتَبَّعُهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي ۝وَمَا يَطْقُ عَنِ الْمَوَى ۝إِنَّهُ إِلَّا

(١) انظر مجموع الفتاوى (١٩٧/٣).

(٢) انظر مجموع الفتاوى (٣٦٦/١٠).

(٣) انظر جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٨٤/٢).

وَحْيٌ يُوحَى ﴿٤﴾، فهو الذي يجب تصدقه في كل ما أخبر، وطاعته في كل ما أمر، وليس هذه المنزلة لغيره من الأئمة، بل كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، فمن جعل شخصاً من الأشخاص غير رسول الله ﷺ من أحبه ووافقه كان من أهل السنة والجماعة، ومن خالفه كان من أهل البدعة والفرقة - كما يوجد ذلك في الطوائف من أتباع أئمة في الكلام في الدين وغير ذلك - كان من أهل البدع والضلال والفرق<sup>(١)</sup> اهـ<sup>(٢)</sup>.

(١) وهذا يدرجهم في حديث الافتراق، فهم من الفرق الهاكرة بخلاف الفرق الناجية. ويلاحظ أن هذا من باب نصوص الوعيد، فالفرق المتوعدة بالنار، في قوله ﷺ: «كلها في النار إلا واحدة» هذا عذابها إن شاء الله عذبها وإن شاء غفر لها، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٢١٧/٧) - (٢١٨): «ليس في الكتاب والسنة: المظہرون للإسلام إلا قسمان: مؤمن أو منافق. فالمنافق في الدرك الأسفل من النار. والآخر مؤمن. ثم قد يكون ناقص الإيمان فلا يتناوله الاسم المطلق. وقد يكون تام الإيمان.

ثم قال رحمه الله: المقصود هنا أنه لا يجعل أحد بمجرد ذنب يذنبه ولا ببدعة ابتدعها - ولو دعا الناس إليها - كافراً في الباطن، إلا إذا كان منافقاً. فأماماً من كان في قلبه الإيمان بالرسول وما جاء به، وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع، فهذا ليس بكافر أصلاً. والخوارج كانوا من أظهر الناس بيعة وقتالاً للأمة وتكفيراً لها، ولم يكن في الصحابة من يكفرهم لا علي بن أبي طالب ولا غيره. بل حكموا فيهم بحكمتهم في المسلمين الظالمين المعذين... وكذلك سائر الشتتين والسبعين فرقة، من كان منهم منافقاً فهو كافر في الباطن، ومن لم يكن منافقاً بل كان مؤمناً بالله ورسوله في الباطن لم يكن كافراً في الباطن، وإن أخطأ التأويل كائناً ما كان خطأ؛ وقد يكون في بعضهم شعبة من شبّع النفاق ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار. ومن قال: إن الشتتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفراً ينقل عن الملة فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، بل وإجماع الأئمة الأربع وأئمة غير الأربعة، فليس منهم من كفر كل واحد من الشتتين وسبعين فرقة، وإنما يكفر بعضهم بعضاً ببعض المقالات، كما قد بسط الكلام عليهم في غير هذا الموضوع» اهـ.

(٢) مجموع الفتاوى (٣٤٦ - ٣٤٧). وقد تضمن كلامه رحمه الله ذكر ضابط الفرق، فكل من جعل متبعه - غير رسول الله ﷺ - محظوظاً والبراء، فمن =

وبناء على هذا: لا يقال عن ابن حزم والنwoي وابن حجر ونحوهم من أهل العلم، الذين عرفت محبتهم للحديث، وحرصهم على الاتباع، لا يقال عنهم: إنهم ليسوا من أهل الحديث! بل هم من أهل الحديث، وخطؤهم مردود، وهم في اجتهاد فاتهم فيه أجر، وحصلوا فيه أجراً.

#### النقطة السادسة:

من المهم جداً عند طلب فقه إمام من هؤلاء الأئمة، وخاصة الصحابة رضوان الله عليهم، التنبه للأمور التالية:

- صحة ذلك النقل عنه، من جهة ثبوته.
- صحة الفهم عنهم، من جهة معناه.
- التأكد من استقراره عليه، فلا يكون قوله رجع عنه.
- التأكد من أنه ليس للإمام في المسألة قولان، وإنما نظر في مخرج القولين، هل هما في المحصلة مرجعهما إلى معنى واحد، أو هما قولان لا يمكن التوفيق بينهما فينظر في المتأخر منهما، فإن لم يمكن اعتماد الأقرب لأصول فقه الإمام ونظره من جهة الدليل.

#### النقطة السابعة:

ليس من شرط الفقيه من أهل الحديث أن يعرف بكثرة الكلام، والمسائل.

قال قوام السنة الأصبهاني رحمه الله: «وي ينبغي للمرء أن يحذر محدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة. والسنة إنما هي التصديق لآثار رسول الله ﷺ وترك معارضتها بـ: كيف، ولِمَ.

---

= وافقه عليه يواليه، ومن لم يوافقه عليه تبراً منه، فهو من أهل التفرق والضلالة.

والكلام والخصومات في الدين والجدال؛ محدث، وهو يقع الشك في القلوب، ويمنع من معرفة الحق، الصواب.

وليس العلم بكثرة الرواية وإنما هو الاتباع والاستعمال؛ يقتدى بالصحابة والتابعين، وإن كان قليل العلم. ومن خالف الصحابة والتابعين فهو ضال، وإن كان كثير العلم» اه<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر ابن رجب رحمه الله موقف السلف من ذلك، فقال: «ومما أنكره أئمة السلف: الجدال، والخصام، والمراء في مسائل الحلال والحرام أيضاً، ولم يكن ذلك طريقة أئمة الإسلام<sup>(٢)</sup>، وإنما أحدث ذلك كما أحدثه فقهاء العراقين في مسائل الخلاف بين الشافعية والحنفية، وصنفوا كتب الخلاف وسعوا البحث والجدال فيها. وكل ذلك محدث لا أصل له، وصار ذلك علهم، حتى شغلهم عن العلم النافع».

ثم قال رحمه الله: «وقد ورد النهي عن كثرة المسائل وعن أغلوطات المسائل، وعن المسائل قبل وقوع الحوادث، وفي ذلك ما يطول ذكره.

ومع هذا ففي كلام السلف والأئمة كمالك والشافعي وأحمد وإسحاق؛ التنبية على مأخذ الفقه، ومدارك الأحكام بكلام وجيز مختصر يفهم به المقصود من غير إطالة ولا إسهاب.

وفي كلامهم من رد الأقوال المخالفة للسنة بالطف إشارة وأحسن عبارة، بحيث يعني ذلك من فهمه عن إطالة المتكلمين في ذلك بعدهم. بل ربما لم يتضمن تطويل كلام من بعدهم من الصواب في

(١) الحجة في بيان المحجة (٤٣٧/٢ - ٤٣٨).

(٢) انظر كلام الخطابي في هذا المعنى في كتابه الغنية عن الكلام، نقله السيوطي في صون المنطق والكلام ص ٩٣ - ٩٤. وكلام ابن رجب رحمه الله من مشربه، وهو ينظر إليه.

ذلك ما تضمنه كلام السلف، والأئمة مع اختصاره وإيجازه.

فما سكت من سكت عن كثرة الخصام والجدال من سلف الأمة  
جهلاً ولا عجزاً، ولكن سكتوا عن علم وخشية الله.

وما تكلم من تكلم، وتوسّع من توسيع بعدهم باختصاصه بعلم  
دونهم، ولكن حباً للكلام وقلة ورع. كما قال الحسن وسمع قوماً  
يتجادلون: هؤلاء قوم ملوا العبادة وخفّ عليهم القول، وقلّ ورعيهم  
فتتكلموا» اه<sup>(١)</sup>.

ثم قال: «وقد فتن كثير من المتأخرین بهذا، وظنوا، من كثر  
كلامه، وجداه، وخصامه في مسائل الدين فهو أعلم ممن ليس  
كذلك! وهذا جهل محض؛ وانظر إلى أكابر الصحابة وعلمائهم كأبي  
بكر، وعمر، وعلي، ومعاذ، وابن مسعود، وزيد بن ثابت كيف  
كانوا؟ كلامهم أقل من كلام ابن عباس وهم أعلم منه.

وكذلك كلام التابعين أكثر من كلام الصحابة، والصحابة أعلم  
منهم.

وكذلك تابوا التابعين كلامهم أكثر من كلام التابعين، والتابعون  
أعلم منهم.

فليس العلم بكثرة الرواية، ولا بكثرة المقال، ولكنه نور يقذف  
في القلب يفهم به العبد الحق، ويميز به بينه وبين الباطل، ويعبر عن  
ذلك بعبارات وجيزة محصلة للمقصد.

وقد كان النبي ﷺ أöttى جوامع الكلم، واختصر له الكلام  
اختصاراً؛ ولهذا ورد النهي عن كثرة الكلام، والتلوّع في القيل  
والقال... .

فيجب أن يعتقد أنه ليس كل من كثر بسطه للقول، وكلامه في

---

(١) بيان فضل علم السلف على علم الخلف ص ٥٧ - ٦٠ باختصار.

العلم كان أعلم ممن ليس كذلك.

وقد ابتلينا بجهلة من الناس يعتقدون في بعض من توسع في القول من المتأخرین أنه أعلم ممن تقدم؛ فممنهم من يظن في شخص أنه أعلم من كل من تقدم من الصحابة ومن بعدهم لكثره بيانه ومقاله. ومنهم من يقول هو أعلم من الفقهاء المشهورين المتبعين؛ وهذا يلزم منه ما قبله؛ لأن هؤلاء الفقهاء المشهورين المتبعين أكثر قولهاً من كان قبلهم، فإذا كان من بعدهم أعلم منهم لاتساع قوله كان أعلم ممن كان أقل منهم قولهاً بطريق الأولى، كالثوري والأوزاعي والليث وابن المبارك، وطبقتهم، ومن قبلهم من التابعين والصحابة أيضاً، فإن هؤلاء كلهم أقل كلاماً ممن جاء بعدهم !!

وهذا تنقص عظيم بالسلف الصالح، وإساءة ظن بهم، ونسبة لهم إلى الجهل، وقصور العلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وقد صدق ابن مسعود في قوله في الصحابة: إنهم أبر قلوباً، وأعمقها علوماً، وأقلها تكلاً.

وروي نحوه عن ابن عمر أيضاً.

وفي هذا إشارة إلى أن من بعدهم أقل علوماً وأكثر تكلاً. وقال ابن مسعود أيضاً: إنكم في زمان كثير علماؤه، قليل خطباؤه، وسيأتي بعدهكم زمان قليل علماؤه، كثير خطباؤه. فمن كثر علمه وقل قوله فهو الممدوح، ومن كان بالعكس فهو مذموم» اه<sup>(۱)</sup>.

وهذا آخر هذه التتمات على هذا المقصود، والله الحمد والمنة.

---

(۱) بيان فضل علم السلف على علم الخلف ص ۶۲ - ۶۶ باختصار.

## المقصد الرابع

### الذب عن أهل الحديث

[قد لهج بذم أصحاب الحديث صنفان: أهل الكلام، وأهل الرأي. فهم في كل وقت يقصدونهم بالثلب والعيب، وينسبونهم إلى الجهل وقلة العلم، واتباع السواد على البياض.]

وقالوا: غثاء<sup>(١)</sup>، وغثراً<sup>(٢)</sup>، وزوامل أسفار.

وقالوا: أقاصيص وحكايات وأخبار، وربما قرأوا «كَمَلَ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا» [الجمعة: ٥].

وفي الحقيقة: ما ثلموا إلا دينهم. ولا سعوا إلا في هلاك أنفسهم.

وما للأساكفة<sup>(٣)</sup> وصوغ الحلبي، وصناعة البز؟!

وما للحدادين وتقليب العطر، والنظر في الجوهر؟! أما يكفيهم صدأ الحديد، ونفح في الكبير، وشواظ الذيل والوجه، وغبرة في الحدقه.

---

(١) غثاء: تقول: غثاء الناس: أراذلهم.

والغثاء: ما يحمله السيل من رغوة ومن فتات الأشياء التي على ظهر الأرض.  
المعجم الوسيط (٦٤٥/٢).

(٢) غثراً: تقول: غثراً المكان بالنبات غثراً: كثر فيه. وغثراً الرجل: حمق.  
المعجم الوسيط (٦٤٤/٢).

(٣) الإسكاف: الخراز. والإسكاف: صانع الأحذية. المعجم الوسيط (٤٣٩/١).

وَمَا لِأَهْلِ الْكَلَامِ وَنَقْدِ حَمْلَةِ الْأَخْبَارِ؟! وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ مَنْ قَالَ:  
 بَلَاءٌ لَيْسَ يُشَبِّهُهُ بَلَاءً      عَدَاوَةٌ غَيْرُ ذِي حَسْبٍ وَدِينٍ  
 يَنِيلُكَ مِنْهُ عَرْضًا لَمْ يَصُنْهُ      وَيَرْتَعُ مِنْكَ فِي عَرْضٍ مَصُونٍ  
 لَكُنَ الْحَقُّ عَزِيزٌ، وَكُلُّ مَعْزَتِهِ يَدْعُيهِ، وَدُعَواهُمُ الْحَقُّ تَحْجِبُهُمْ  
 عَنْ مَرَاجِعَهُ الْحَقِّ. نَعَمْ إِنْ عَلَى الْبَاطِلِ ظُلْمَةٌ، وَإِنْ عَلَى الْحَقِّ نُورٌ،  
 وَلَا يَبْصُرُ نُورُ الْحَقِّ إِلَّا مَنْ حَشِيَ قَلْبَهُ بِالنُّورِ ﴿وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا  
 فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٤٠]، فَالْمُتَخَبِطُ فِي ظُلْمَاتِ الْهُوَى وَالْمُتَرْدِي  
 فِي مَهَوِيِ الْهَلْكَةِ، وَالْمُتَعْسِفُ فِي الْمَقَالِ، لَا يَوْقِفُ لِلْعُودِ إِلَى الْحَقِّ،  
 وَلَا يَرْشِدُ إِلَى طَرِيقِ الْهُدَى؛ لِيَظْهُرَ وَعُورَةُ مَسْلِكِهِ، وَعَزِّ جَانِبِهِ، وَتَأْبِيهِ  
 إِلَى عَلَى أَهْلِهِ ﴿كَذَلِكَ زَيَّنَا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِنَّ رَبَّهُمْ تَرْجِعُهُمْ  
 فَيُبَيِّنُهُمْ بِمَا كَافُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٨].<sup>(١)</sup>

وَلَمَّا كَانَ الثُّلْبُ وَالْعَيْبُ وَالتَّعْيِيرُ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ، تَارَةً يَكُونُ  
 بِتَوْجِيهِ أَسْئَلَةٍ يَرَادُ مِنْهَا إِدْخَالُ الشَّبَهِ، وَالتَّشْكِيكُ فِيمَا لَدِيهِمْ مِنْ الْحَقِّ،  
 وَتَارَةً مِنْ خَلَالِ نَبْزِهِمْ بِالْأَلْقَابِ مُنْفَرِّةً، وَتَارَةً بِالْطَّعْنِ فِي بَعْضِ الْأَفْرَادِ  
 مِنْهُمْ، رَأَيْتُ أَنْ يَكُونَ الذَّبُّ عَنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنْ خَلَالِ الْمُطَالِبِ  
 الْثَّلَاثَةِ التَّالِيةِ:

**المطلب الأول:** في جواب مسائل وشبهات.

**المطلب الثاني:** في دفع النَّبْزِ بِالْأَلْقَابِ.

**المطلب الثالث:** في الذَّبُّ عن أفراد منهم.

وَإِلَيْكَ - سَلَّمَكَ اللَّهُ - الْبَيَانُ:

---

(١) من كلام أبي المظفر السمعاني في كتابه الانتصار لأهل الحديث، بواسطة صون المنطق والكلام ص ١٤٧ - ١٤٨.

## المطلب الأول في جواب مسائل وشبهات

هناك مجموعة من المسائل يحلو للكثير من أهل الكلام والرأي إثارتها، وشغل الناس بها عن الحق الذي مع أهل الحديث.

ومن ذلك:

قولهم: من أين علم أصحاب الحديث يقيناً أنهم على الحق؟

والجواب عليه: إن أهل المقالات وإن اختلفوا ورأى كل صنف منهم أن الحق فيما دعى إليه فإنهم مجتمعون لا يختلفون على أن من اعتصم بكتاب الله عزّ وجلّ، وتمسك بسنة رسول الله ﷺ؛ فقد استضاء بالنور، واستفتح بباب الرشد وطلب الحق من مظانه. وليس يدفع أهل الحديث عن ذلك إلا ظالم؛ لأنهم لا يردون شيئاً من أمر الدين إلى استحسان ولا إلى قياس ونظر، ولا إلى كتب الفلاسفة المتقدمين ولا إلى أصحاب الكلام المتأخرین.

فإن اعترض معترض عليهم بأنه يقع في الروايات التي ينقلونها الخطأ والتناقض! فيرد عليه: بأنهم ميزوا الصحيح من السقيم، والصواب من الخطأ، فهم يأخذون بال الصحيح الصواب، ويردون السقيم الخطأ من الروايات، وأما المتناقض من الأخبار فهذا يبحثونه وينفون عنه التناقض والاختلاف باعتبار قواعد وأصول في علم لديهم يُعرف بـ

«علم مختلف الحديث ومشكله»، فـأي حديث تظن فيه التناقض ارجع فيه إلى كتب هذا العلم تجد - إن شاء الله تعالى - برد اليقين، وطمأنينة الحق ونوره<sup>(١)</sup>. وسيأتي مزيد بسط لهذا المعنى في جواب المسائل الآتية.

وقولهم: كيف يوصف أهل الحديث بأنهم أهل ائتلاف واتفاق، والواقع أنهم دائماً لما يتكلمون بما معهم يقع اختلاف وافترار؟

والجواب عليه: أهل الحديث أهل اتفاق وائتلاف، لا ينكر ذلك من تأمل وتدبر<sup>(٢)</sup>. أما الاختلاف والافتراق الذي تراه حينما يتكلمون بما معهم من العلم فهذا ضرورة أن الحق يدفع الباطل، وأن الدلائل الواضحة تفضح الشبه الواهية.

ولأمر ما كان من أسماء القرآن العظيم وأوصافه: «الفرقان»، **﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلنَّاسِ نَذِيرًا ﴾** [الفرقان: ١]، وكان من أسماء معركة بدر الكبرى: «يوم الفرقان»، **﴿وَمَا أَزَّنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ النَّقَاءِ الْجَمِيعَانِ ﴾** [الأنفال: ٤١]. وكيف يكون تصحيح الخطأ وهداية الضال دون تغيير سبيل صاحبه الذي هو عليه، ودعوته إلى الحق، مما يستدعي حصول نوع من الاختلاف، والافتراق والمخالفه؟ فهذا رسول الله ﷺ لما دعى قومه إلى الهدى والحق حصل ما حصل من الافتراق والاختلاف، وكان ذلك ضرورة الدعوة إلى الحق ونبذ الباطل، وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً.

وقولهم: إنكم سميتم أنفسكم أهل السنة، وما نراكم في ذلك إلا

(١) هذا الجواب استفادته مع تصرف من كلام ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث .٥٩

(٢) انظر ما نقلته في المقصد الثاني حول أن من شرف أهل الحديث وفضلهم، أنهم أهل ائتلاف واتفاق، وثبات واستقرار على ما معهم من الحق.

مدعين؛ لأننا وجدنا كل فرقة من الفرق تتخل اتباع السنة، وتنسب من خالفها إلى الهوى، وليس على أصحابكم منها سمة وعلامة أنهم أهلها دون من يخالفها من سائر الفرق، فكلها في انتحال هذا اللقب شركاء متكافئون، ولستم أولى بهذا اللقب إلا أن تأتوا بدلالة ظاهرة، من الكتاب والسنة، أو من إجماع أو معقول!

والجواب عليه: قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا يَطِقُ عَنْ أَهْلَهُ  
إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤، ٣].

قال حسان بن عطيه (أحد التابعين من ثقات الشاميين): «كان جبريل عليه السلام، ينزل على رسول الله ﷺ بالسنة، كما ينزل عليه بالقرآن، يعلم إياها، كما يعلم القرآن»<sup>(١)</sup>.

قال العراقي رحمه الله: «وصف السنة بالإنزال صحيح؛ فقد كان ينزل بها كما ينزل بالقرآن، كما في الحديث الصحيح في الرجل الذي أحمر لعمرة وهو متضمخ بخلوق، فنزل الوحي في ذلك بالسنة الثابتة من قوله: «ما كنت صانعاً في حبك فاصنعه في عمرتك»<sup>(٢)</sup>، الحديث المشهور»<sup>(٣)</sup>.

(١) أثر صحيح الإسناد.

أخرجه الدارمي في سنته (١٤٥/١)، ونعيم بن حماد في زوائدہ على كتاب الزهد لابن المبارك تحت رقم (٩٠)، وابن نصر المروزي في كتاب السنة ص ٣٢ - ٣٣، تحت رقم (١٠٢)، ص ١١١، تحت رقم (٤٠٢).

والأثر صحيح إسناده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢٩١/١٣)، وبدر البدر في تحقيقه لكتاب السيوطي «مفتاح الجنة» ص ٣٨.

(٢) حديث صحيح، عن يعلى بن أمية رضي الله عنه.

أخرجه البخاري في كتاب العمرة، باب يفعل بالعمره ما يفعل بالحج، وباب إذا أحمر جاهلاً وعليه قميص، وفي مواضع أخرى، ومسلم في كتاب الحج باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة ..

انظر: جامع الأصول (٣٩/٣).

(٣) طرح التثريب (١٥/١).

وقال عليه السلام: «ألا إني أوتيت هذا الكتاب ومثله معه. ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه. ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع، ولا لقطة معاهد، إلا أن يستغنى عنها صاحبها، ومن نزل بقوم فعليهم أن يقروه، فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه» أخرجه أبو داود.

ولفظ الترمذى: «ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عنى وهو متکىء على أريكته؛ فيقول: بينما وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه. وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله»<sup>(١)</sup>.

فالسنة مثل القرآن في وجوب العمل بها، ولزوم قبولها.

ومثل القرآن العظيم، لا يقدح في ثبوته، وجود المحكم والمتشابه، فمحكمه يؤمن به ويصدق به، ومتشابهه يُسَلِّمُ له ويُخْكَم بالمحكم عليه. والسنة فيها محكم ومتشابه، يصدق بهما، ويحمل متشاربهها على محكمها.

فالسنة توافق القرآن العظيم، وتبيّنه، وتستقل عنه بالتشريع.

قال تبارك وتعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

(١) حديث صحيح، عن المقدام بن معدىكرب، رضي الله عنه.

أخرجه أبو داود في كتاب السنة، وسنده صحيح، وأخرجه الترمذى في كتاب العلم باب رقم ٦٠، وحسنه. والحديث أخرجه أحمد في مسنده (٤/١٣٠) بنحو لفظ أبي داود، وفي (٤/١٣٢) بنحو لفظ الترمذى، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة باب تعظيم حديث رسول الله عليه السلام، حديث رقم (١٢)، بنحو لفظ الترمذى.

والحديث صححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه باختصار السند (١/٧)، وكذا محقق جامع الأصول (١/٢٨١).

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْتُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَنُكُمْ عَنْهُ فَانْهُوَا﴾ [الحشر: 7].

وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: 80].

[ووجدنا أصحاب الحديث أطلب الناس لهذه السنة، وفيها أرغم، ولصحاحها أتبع. فعلمـنا أنـهم أهـلـها دون سـائـرـ الفـرقـ؛ لأنـ مـدعـيـ كلـ صـنـاعـةـ إـذـا لمـ يـكـنـ معـهـ دـلـالـةـ عـلـىـ صـنـاعـتـهـ يـكـونـ مـبـطـلاـ فيـ دـعـواـهـ، وإنـماـ يـسـتـدـلـ عـلـىـ صـنـاعـتـهـ بـآلـتـهـ فيـ صـنـعـتـهـ، فإذاـ لـمـ يـكـنـ معـهـ دـلـالـةـ عـلـىـ صـنـاعـتـهـ وـآلـتـهـ، ثـمـ اـدـعـىـ تـلـكـ الصـنـاعـةـ كـانـ فيـ دـعـواـهـ عـنـدـ العـامـةـ مـبـطـلاـ! وـفـيـ الـمـعـقـولـ عـنـهـمـ مـتـجـهـلاـ! فإذاـ كـانـتـ معـهـ آـلـاتـ الصـنـاعـاتـ وـالـحـرـفـ؛ شـهـدـتـ لـهـ تـلـكـ الـآـلـاتـ بـصـنـاعـتـهـاـ، بلـ شـهـدـ لـهـ كـلـ مـنـ عـاـيـنـهـ قـبـلـ الـاـخـتـبـارـ، كـمـاـ أـنـكـ إـذـاـ رـأـيـتـ الرـجـلـ فـتـحـ بـابـ دـكـانـهـ عـلـىـ بـزـ؛ عـلـمـتـ أـنـهـ بـزـازـ، وـإـنـ لـمـ تـخـتـبـرـهـ، وـإـذـاـ فـتـحـ عـلـىـ تـمـرـ عـلـمـتـ أـنـهـ تـمـارـ، وـإـذـاـ فـتـحـ عـلـىـ عـطـرـ عـلـمـتـ أـنـهـ عـطـارـ، وـإـذـاـ رـأـيـتـ بـيـنـ يـدـيـهـ الـكـيرـ وـالـسـنـدـانـ وـالـمـطـرـقـةـ عـلـمـتـ أـنـهـ حـدـادـ، وـإـذـاـ رـأـيـتـ بـيـنـ يـدـيـهـ الـإـبـرـةـ، وـالـجـلـمـ [يعـنيـ: الـمـقـصـ] عـلـمـتـ أـنـهـ خـيـاطـ، وـكـذـلـكـ صـاحـبـ كـلـ صـنـاعـةـ، إـنـماـ يـسـتـدـلـ عـلـىـ صـنـاعـتـهـ بـآلـتـهـ، فـيـحـكـمـ بـالـمـعـاـيـنـةـ مـنـ غـيرـ اـخـتـبـارـ. وـلـوـ رـأـيـتـ بـيـنـ يـدـيـهـ نـجـارـ قـدـومـاـ وـمـنـشـارـاـ وـمـثـقاـبـاـ، ثـمـ سـمـيـتـهـ خـيـاطـاـ؛ جـهـلـتـ، وـإـذـاـ رـأـيـتـ بـنـاءـ مـعـهـ آـلـةـ الـبـنـائـينـ ثـمـ سـمـيـتـهـ حـدـادـاـ؛ جـهـلـتـ، وـكـذـلـكـ مـنـ مـعـهـ الـكـيرـ، وـالـسـنـدـانـ، وـمـنـفـخـ إـذـاـ سـمـيـتـهـ بـزـازـاـ أوـ عـطـارـاـ جـهـلـتـ، وـلـوـ قـالـ صـاحـبـ التـمـرـ لـصـاحـبـ الـعـطـرـ: أـنـاـ عـطـارـ، قـالـ لـهـ: كـذـبـتـ، بلـ أـنـاـ هوـ، وـشـهـدـ لـهـ بـذـلـكـ كـلـ مـنـ أـبـصـرـهـ مـنـ الـعـامـةـ.

ثمـ كـلـ صـاحـبـ صـنـاعـةـ وـحـرـفـ يـفـتـخـرـ بـصـنـاعـتـهـ، وـيـسـتـطـيلـ بـهـاـ، وـيـجـالـسـ أـهـلـهـاـ، وـلـاـ يـذـمـهـاـ. وـوـجـدـنـاـ أـصـحـابـ الـحـدـيثـ رـحـمـهـمـ اللـهـ قـدـيمـاـ وـحـدـيـشاـ، هـمـ الـذـيـنـ رـحـلـواـ فـيـ طـلـبـ هـذـهـ الـأـثـارـ الـتـيـ تـدـلـ عـلـىـ سـنـنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ، فـأـخـذـوـهـاـ مـنـ مـعـادـنـهـاـ وـجـمـعـوـهـاـ مـنـ مـظـانـهـاـ، وـحـفـظـوـهـاـ فـاغـبـطـوـهـاـ بـهـاـ، وـدـعـوـاـ إـلـىـ اـتـبـاعـهـاـ، وـعـابـوـاـ مـنـ خـالـفـهـاـ فـكـثـرـتـ

عندهم، وفي أيديهم، حتى اشتهروا بها، كما اشتهر البزار ببزه، والتمار بتمرة، والعطار بعطره، ثم رأينا قوماً انسلخوا من حفظها ومعرفتها، وتنكبوا أتباع أصحها وأشهرها، وطعنوا فيها، وفيمن أخذ بها، وزهدوا الناس في جمعها ونشرها، وضربوا الأمثال لها ولأهلها أسوأ الأمثال، فعلمنا بهذه الدلائل الظاهرة، والشاهد القائمة أن هؤلاء الراغبين فيها، وفي جمعها وحفظها، وأتباعها؛ أولى بها وأحق من سائر الفرق الذين تنكبوا أكثرها، وهي التي تحكم على أهل الأهواء بالأهواء؛ لأن الاتباع عند العلماء هو الأخذ بسنن رسول الله ﷺ التي صحت عنه عند أهلها ونقلتها، وحافظها، والخصوص لها، والتسليم لأمر النبي ﷺ فيها تقليداً لمن أمر الله بتقليله، والائتمار بأمره، والانتهاء عما نهى عنه، ووجدنا أهل الأهواء الذين استبدوا بالأراء، والمعقولات بمعزل من الأحاديث والآثار التي هي طريق معرفة سنة رسول الله ﷺ.

فهذا الذي قلناه سمة ظاهرة وعلامة بينة تشهد لأهل السنة باستحقاقها، وعلى أهل الأهواء في تركها، والعدول عنها، ولا يحتاج في هذا إلى شاهد أبين من هذا، ولا إلى دليل أضوأ من هذا<sup>(١)</sup>.

فإن قالوا: إن لكل فريق من الأهواء وأصحاب الآراء حججاً من آثار رسول الله ﷺ يحتجون بها!

قلنا: أجل ولكن يحتجون بقول التابعي على قول النبي ﷺ، أو بحديث مرسل ضعيف على حديث متصل قوي، ومن هنا امتاز أهل اتباع السنة من غيرهم؛ لأن صاحب السنة لا يألو أن يتبع من السنن أقوالها، ومن الشهود عليها أعدلها وأنقاها، وصاحب الهوى كالغريق يتعلق بكل عود ضعيف أو قوي، فإذا رأيت الحاكم لا يقبل من الشهود إلا أعدلها وأنقاها كان ذلك منه شاهداً على عدالته، وإذا

(١) هذا السؤال وما بين معقوفين من كلام أبي المظفر السمعاني، وأورده صاحب الحجة في بيان المحجة (٢٣٠ - ٢٣٣). وانظر منه (٣٨٥ - ٣٨٦).

غمض وقنع بأرداها كان ذلك دليلاً على جوره، وكان المتبوع لا يتبع من الآثار إلا ما هو عند العلماء أقوى، وصاحب الهوى لا يتبع إلا ما يهوى، وإن كان عند العلماء أوهاها! وكل ذي حرفة وصناعة موسوم بصناعته، معروف بالاته، متى أعزته الآلة زالت عنه آية الصناعة، وكذلك سمات أهل السنن والأهواء، وفي دون ما فسرنا ما يشفي، والأقل من هذا يكفي، من كان موفقاً، ولحقه عون من الله تعالى.

**فإن قالوا: قد كثرت الآثار في أيدي الناس، واختلطت عليهم!**

قلنا: ما اختلطت إلا على الجاهلين بها، فأما العلماء بها فإنهم ينتقدونها انتقاد الجهابذة الدرارم والدنانير، فيميزون زيفها، ويأخذون جيادها، ولئن دخل في غمار الرواية من وسم بالغلط في الأحاديث فلا يروح ذلك على جهابذة أصحاب الحديث، ورتوت العلماء<sup>(١)</sup>، حتى إنهم عدوا أغاليط من غلط في الأسانيد والمتون، بل تراهم يعدون على كل رجل منهم في كم حديث غلط، وفي كم حرف حرف، وماذا صحف! فإذا لم يروج عليهم أغاليط الرواية في الأسانيد والمتون والحراف، فكيف يروج وضع الزنادقة وتوليدهم الأحاديث؟ وهو الذي يقول بعض الناس: إن بعض الزنادقة ادعى أنه وضع الوفا من الأحاديث وخلطها بالأحاديث التي يرويها الناس، حتى خفيت على أهلها!! وما يقول هذا إلا جاهل ضال مبتدع كذاب، يريد أن يهجن بهذه الدعوى الكاذبة صاحح آثار رسول الله ﷺ الصادقة؛ فيغلط جهال الناس بهذه الدعوى<sup>(٢)</sup>. وما احتاج مبتدع في رد آثار رسول الله ﷺ بحججة هي أوهى منها، ولا أشد استحالـة، فصاحب هذه الدعوى يستحق أن يسف في فيه الرماد، وينفى من بلاد الإسلام، فتدبر رحمك الله!

(١) رتوت العلماء: الرت: الرئيس، جمعها رتوت. المعجم الوسيط (٣٢٧/١).

(٢) بل ويزهدهم في الأحاديث والآثار، ويصرفهم عن اتباع السنة، و يجعلهم أهل جرأة في رد الأحاديث، ومخالفتها، وإن الله وإن إليه راجعون!

أي يجعل حكم من أفنى عمره في طلب آثار رسول الله ﷺ شرقاً وغرباً، وبراً وبحراً، وارتحل في طلب الحديث الواحد فراسخ، واتهم أباء، وأدناه في خبر يرويه عن النبي ﷺ، إذا كان موضع التهمة ولم يحابه في مقال، ولا خطاب غضباً لله وحمية لدينه، ثم ألف الصحف والأجلاد في معرفة المحدثين وأسمائهم، وأنسابهم، وقدر أعمالهم، وذكر أعصارهم، وشمائلهم وأخبارهم، وفصل الرديء والجيد، والصحيح والسقيم حنقاً لله ورسوله، وغيره على الإسلام والسنّة، ثم استعمل آثاره كلها حتى فيما عدا العبادات من أكله، وطعامه وشرابه، ونومه ويقظه، وقيامه وقعوده، ودخوله وخروجه، وجميع سيرته، وسننه حتى في خطواته، ولحظاته، ثم دعا الناس إلى ذلك، وحثهم عليه ونذبهم إلى استعماله، وحبب إليهم ذلك بكل ما يمكنه حتى في بذل ماله، ونفسه؛ كمن أفنى عمره في اتباع أهوائه، وأرائه وخواطره، وهواجسه، ثم تراه يرد ما هو أوضح من الصبح من سنن رسول الله ﷺ، وأشهر من الشمس برأي دخيل، واستحسان ذميم، وظن فاسد، ونظر مشوب بالهوى؟

فانظر وفك الله للحق؛ أي الفريقين أحق بأن ينسب إلى اتباع السنّة، واستعمال الأثر الفرقة الأولى أم الثانية؟

إذا قضيت بين هذين بوافر لك، وصحيح نظرك، وثاقب فهمك فليكن شكرك لله على حسب ما أراك من الحق، ووفتك للصواب، وألهمك من السداد، واختصك به من إصابة الحسن في القول والعمل، فإذا كنت كذلك فقد ازددت يقيناً على يقين، وثلجاً على ثلج، وإصابة على إصابة، ومن الله التأييد والتسديد، والإلهام والإعلام، وهو حسب أهل السنّة، وعليه توكلهم، ومنه معونتهم وتوفيقهم، ونصرتهم بمنه وفضله، وعميم كرمه<sup>(١)</sup>.

---

(١) ما بين معقوقتين من كلام أبي المظفر السمعاني، نقله صاحب الحجة في بيان المحجة (٢٣٦ - ٢٣٣).

فإن قيل: إن أهل الفقه مجتمعون على قول الفقهاء، وطريق كل واحد منهم في الفروع، وأهل النحو مجتمعون على طريقة البصريين والковفيين في النحو، وكذلك أهل الكلام مجتمعون على طريق كل واحد منهم: من متقدميهم وسلفهم. فأما ما يرجع إلى العقائد فلم يجتمع أهل الإسلام على ما كان رسول الله ﷺ وأصحابه، بل كل فريق يدعي دينه وينتسب إلى ملته، ويقول: نحن الذين تمسكنا بملة رسول الله ﷺ، واتبعنا طريقته، ومن كان على غير ما نحن عليه فهو مبتدع صاحب هو! فلم يجز اعتبار تنازعنا فيه بما قلتم!

[فالجواب: إن كل فريق من المبتدة، إنما يدّعى أن الذي يعتقد هو ما كان عليه رسول الله ﷺ؛ لأنهم كلهم يدعون شريعة الإسلام، ملتزمون في الظاهر شعائرها، يرون أن ما جاء به محمد ﷺ هو الحق. غير أن الطرق تفرقت بهم بعد ذلك. وأحدثوا في الدين ما لم يأذن به الله ورسوله؛ فزعم كل فريق أنه هو المتمسك بشريعة الإسلام. وأن الحق الذي قام به رسول الله ﷺ، هو الذي يعتقده ويتتحله! غير أن الله تعالى أبى أن يكون الحق والعقيدة الصحيحة إلا مع أهل الحديث والآثار؛ لأنهم أخذوا دينهم وعقائدهم خلفاً عن سلف، وقرناً عن قرن، إلى أن انتهوا إلى التابعين، وأخذه التابعون عن أصحاب رسول الله ﷺ، وأخذه أصحاب رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ.

ولا طريق إلى معرفة ما دعا إليه رسول الله ﷺ الناس من الصراط المستقيم، والصراط القويم إلا هذا الطريق، الذي سلكه أصحاب الحديث. وأما سائر الفرق فطلبو الدين لا بطريقه؛ لأنهم رجعوا إلى معقولهم، وخواطرهم، وأرائهم؛ فطلبو الدين من قبله، فإذا سمعوا شيئاً من الكتاب والسنة عرضوه على معيار عقولهم، فإن استقام قبلوه، وإن لم يستقم في ميزان عقولهم ردوه، فإن اضطروا إلى قبوله حرفوه بالتأويلات البعيدة، والمعانوي المستنكرة؛ فحددوا عن الحق، وزاغوا عنه ونبذوا الدين وراء ظهورهم، وجعلوا السنة تحت

أقدامهم، تعالى الله عما يصفون.

وأما أهل الحق فجعلوا الكتاب والسنة أمامهم، وطلبوا الدين من قبلهما، وما وقع لهم من معقولهم وخواطرهم، عرضوه على الكتاب والسنة. فإن وجدوه موافقاً لهما قبلوه، وشكروا الله عز وجل حيث أراهم ذلك ووقفهم عليه، وإن وجدوه مخالفاً لهما تركوا ما وقع لهم، وأقبلوا على الكتاب والسنة، ورجعوا بالتهمة على أنفسهم، فإن الكتاب والسنة لا يهديان إلا إلى الحق. ورأي الإنسان قد يرى الحق، وقد يرى الباطل.

وهذا معنى قول أبي سليمان الداراني - وهو واحد زمانه في المعرفة -: «ما حدثني نفسي بشيء إلا طبت منه شاهدين من الكتاب والسنة، فإن أتى بهما وإنما ردته في نحره» أو كلام هذا معناه.

ومما يدل على أن أهل الحديث هم على الحق: أنك لو طالعت جميع كتبهم المصنفة من أولهم إلى آخرهم، قديمهم وحديثهم، مع اختلاف بلدانهم وزمانهم، وتبعاد ما بينهم في الديار، وسكون كل واحد منهم قطرأً من الأقطار؛ وجدتهم في بيان الاعتقاد على و蒂رة واحدة، ونمط واحد، يجرون فيه على طريقة لا يحيدون عنها، ولا يميلون فيها، قولهم في ذلك واحد، وفعلهم واحد، لا ترى بينهم اختلافاً ولا تفرقاً في شيء ما وإن قل. بل لو جمعت جميع ما جرى على ألسنتهم نقلوه عن سلفهم، وجدته كأنه جاء من قلب واحد، وجرى على لسان واحد، وهل على الحق دليل أبین من هذا؟ قال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْلَاقًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. وقال تعالى: ﴿وَأَعْنَصُمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا نَفَرَّقُهُ وَإِذْ كُرُوا يُنْعَمَتْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٣].

وأما إذا نظرت إلى أهل الأهواء والبدع، رأيتهم متفرقين مختلفين، وشيعاً وأحزاباً، لا تكاد تجد اثنين منهم على طريقة واحدة

في الاعتقاد، يبدع بعضهم بعضاً، بل يتربون إلى التكفير، يكفر الآباء، والرجل أخاه، والجار جاره. تراهم أبداً في تنازع وتباغض، واختلاف، تنقضي أعمارهم ولما تتفق كلماتهم، تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى، ذلك بأنهم قوم لا يعقلون. أو ما سمعت أن المعتزلة مع اجتماعهم في هذا اللقب يكفر البغداديون منهم البصريين، والبصريون منهم البغداديين، ويُكفر أصحاب أبي علي الجبائي ابنه أبي هاشم، وأصحاب أبي هاشم يُكفرون أباً أباً على.

وكذلك سائر رؤوسهم وأرباب المقالات منهم إذا تدبرت أقوالهم رأيتهم متفرقين يُكفر بعضهم بعضاً، ويتبأء بعضهم من بعض.

وكذلك الخوارج والرافض فيما بينهم وسائر المبتدةعة بمثابتهم. وهل على الباطل دليل أظهر من هذا، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا يُشَيِّعُونَ لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام: 159].

وكان السبب في اتفاق أهل الحديث أنهم أخذوا الدين من الكتاب والسنة، وطريق النقل فأورثهم الاتفاق والاختلاف. وأهل البدعة أخذوا عن الدين من المعقولات، والأراء، فأورثهم الافتراق والاختلاف، فإن النقل والرواية من الثقات والمتقنين قلماً يختلف. وإن اختلف في لفظ أو كلمة فذلك اختلاف لا يضر الدين ولا يقدح فيه. وأما دلائل العقل فقلماً يتفق، بل عقل كل واحد يرى صاحبه غير ما يرى الآخر، وهذا بين والحمد لله. وبهذا يظهر مفارقة الاختلاف في مذاهب الفروع اختلاف العقائد في الأصول.

فإنما وجدنا أصحاب رسول الله ﷺ، ورضي عنهم من بعده اختلفو في أحكام الدين، فلم يفترقوا ولم يصيروا شيئاً؛ لأنهم لم يفارقوا الدين، ونظروا فيما أذن لهم [من اجتهاد إلى الرأي والاستنباط من الكتاب والسنة فيما لم يجدوا فيه نصاً]؛ فاختلت أقوالهم وأراؤهم في مسائل كثيرة مثل مسألة الجد، والمشركة، وذوي الأرحام، ومسألة الحرام في أمهات الأولاد، وغير ذلك مما يكثر تعداده، من مسائل

البيوع والنكاح والطلاق، وكذلك في مسائل كثيرة من باب الطهارة، وهيئات الصلاة، وسائر العبادات. فصاروا باختلافهم في هذه الأشياء محمودين وكان هذا النوع من الاختلاف رحمة من الله لهذه الأمة، حيث أيدهم باليقين، ثم وسع العلماء النظر فيما لم يجدوا حكمه في التنزيل والسنة، فكان مع هذا الاختلاف أهل الاختلاف أهل مودة ونصح، وبقيت بينهم أخوة الإسلام، ولم ينقطع عنهم نظام الألفة.

فلما حدثت هذه الأهواء المردية الداعية صاحبها إلى النار؛ ظهرت العداوة وتبينوا وصاروا أحزاباً، فانقطعت الأخوة في الدين وسقطت الألفة، فهذا يدل على أن هذا التباين والفرقة إنما حدثت من المسائل المحدثة التي ابتدعها الشيطان، فألقاها على أفواه أوليائه، ليختلفوا ويرمي بعضهم بعضاً بالكفر.

فكل مسألة حدثت في الإسلام فخاص فيها الناس، فتفرقوا واختلفوا فلم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة، ولا بغضاً ولا ترقاً بينهم وبقيت الألفة والنصيحة والمودة والرحمة والشفقة، علمنا أن ذلك من مسائل الإسلام، يحل النظر فيها، والأخذ بقول من تلك الأقوال، لا يوجب تبديعاً ولا تكفيراً كما ظهر مثل هذا الاختلاف بين الصحابة والتابعين، مع بقاء الألفة والمودة. وكل مسألة حدثت فاختلفوا فيها فأورث اختلافهم في ذلك التولي والإعراض والتدابر والتقاطع، وربما ارتقى إلى التكفير؛ علمت أن ذلك ليس من أمر الدين في شيء، بل يجب على كل ذي عقل أن يجتنبها، ويعرض عن الخوض فيها، لأن الله شرط تمسكنا بالإسلام أنا نصبح في ذلك إخواناً، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ كُرُوا نَعْمَتَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ إِخْرَاجَنَا﴾ [آل عمران: ١٠٣].<sup>(١)</sup>

(١) من كلام أبي المظفر السمعاني رحمه الله، في كتابه الانتصار لأهل الحديث، بواسطة صون المنطق والكلام ص ١٦٥ - ١٦٩. وقارن بـ «الاعتصام» ٢٣١/٢ - ٢٣٣

فقد لخص جملة هذا الفصل، ولكنه لم ينسبه إلى أبي المظفر السمعاني، بل قال: «قال بعض العلماء» ثم ساقه ملخصاً مقاصده.

قالوا: جعلتم أصل الدين هو الاتباع، وردتم على من يرجع إلى المعقول، ويطلب الدين من قبله، وهذا خلاف الكتاب؛ لأن الله ذم التقليد في القرآن وندب الناس إلى النظر والاستدلال، والرجوع إلى الاعتبار، وإنما ورد السمع مؤيداً لما يدل عليه العقل، ومن تدبر القرآن ونظر معانيه وجد تصديق ما قلناه!

والجواب<sup>(۱)</sup>: قد دلّلنا فيما سبق أن الدين هو الاتباع، وذكرنا في بيانه ودلائله ما يجد به المؤمن شفاء الصدر، وطمأنينة القلب، بحمد الله ومنه.

وأما لفظ التقليد فلا نعرفه جاء في شيء من الأحاديث، وأقوال السلف فيما يرجع إلى الدين، وإنما ورد الكتاب والسنة بالاتباع.

وقد قالوا: إن التقليد إنما هو: قبول قول الغير من غير حجة.

وأهل السنة إنما تبعوا قول رسول الله ﷺ، وقوله نفس الحجة.

فكيف يكون هذا قبول قول الغير من غير حجة؟

فإن المسلمين لهم الدلائل السمعية على نبوة رسول الله ﷺ، لما نقل إلينا أهل الإتقان والثقات من الرواية ما لا يعد كثرة من المعجزات، والبراهين، والدلالات التي ظهرت عليه، وقد نقلها أصحاب الحديث في كتبهم ودونوها. فلما صحت عندهم نبوته، ووجدوا صدقه في قلوبهم وجب عليهم تصديقه فيما أنبأهم من الغيوب، ودعاهم إليه من وحدانية الله، وإثبات صفاتاته، وسائر شرائط الإسلام.

وعلى أنا لا ننكر النظر قدر ما ورد به الكتاب والسنة، لينال المؤمن بذلك زيادة اليقين، وثلج الصدر، وإنما أنكرنا طريقة أهل الكلام على ما أسسوها؛ فإنهم قالوا: أول ما يجب على الإنسان النظر

---

(۱) هنـاك جواب آخر انظره في صون المنطق والكلام ص ۱۵۷.

المؤدي إلى معرفة الباري.

وهذا قول مخترع لم يسبقهم إليه أحد من السلف وأئمة الدين، ولو أنك تدبرت جميع أقوالهم، وكتبهم، لم تجد هذا في شيء منها، لا منقولاً من النبي ﷺ، ولا من الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك من التابعين بعدهم.

وكيف يجوز أن يخفى عليهم أول الفرائض وهم صدور هذه الأمة، والسفراء بيننا وبين رسول الله ﷺ؟

ولئن جاز أن يخفى الفرض الأول على الصحابة والتابعين، حتى لم يبيسوه لأحد من هذه الأمة، مع شدة اهتمامهم بأمر الدين، وكمال عنايتهم حتى استخرجه هؤلاء بلطيف فطنتهم في زعمهم، فلعله خفي عليهم فرائض آخر.

ولئن كان هذا جائزاً، فلقد ذهب الدين واندرس؛ لأنما نبني أقوالنا على أقوالهم، فإذا ذهب الأصل فكيف يمكن البناء عليه؟ نعوذ بالله من قول يؤدي إلى هذه المقالة التي تؤدي إلى الانسلال من الدين، وتضليل الأئمة الماضين.

هذا وقد توالت الأخبار أن النبي ﷺ، كان يدعو الكفار إلى الإسلام والشهادتين.

قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله»<sup>(١)</sup>.

---

(١) حديث صحيح، عن ابن عباس رضي الله عنهم.

أخرجه البخاري في كتاب المغازي باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، حديث رقم (٤٣٤٧)، ومسلم في كتاب الإيمان بباب الدعاء إلى الشهادتين، حديث رقم (١٩). ولفظ البخاري: «عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعاذَ بْنِ جَبَلَ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهُدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا

وقال ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله»<sup>(١)</sup>.

ومثل هذا كثير، ولم يرَ أنه دعاهم إلى النظر والاستدلال، وإنما يكون حكم الكافر في الشرع أنه يدعى إلى الإسلام، فإن أبي وسائل النزرة، والإمهال لا يجاب إلى ذلك، ولكنه إما أن يسلم، أو يعطي الجزية، أو يقتل. وفي المرتد: إما أن يسلم، أو يقتل. وفي مشركي العرب على ما عرف.

وإذا جعلنا الأمر على ما قاله أهل الكلام، لم يكن الأمر على هذا الوجه، ولكن ينبغي أن يقال له - يعني الكافر -: عليك النظر والاستدلال لتعرف الصانع بهذا الطريق، ثم تعرف الصفات بدلائلها وطرقها، ثم مسائل كثيرة إلى أن يصل الأمر إلى النبوات. ولا يجوز على طريقتهم الإقدام على هذا الكافر بالقتل والسببي إلا بعد أن يذكر له هذا، ويمهل؛ لأن النظر والاستدلال لا يكون إلا بمهمة، وخصوصاً

---

رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةً، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتَرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَأَئِقَاظَ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِيَتَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيُّ: «طَوَعْتُ طَاعَتْ وَأَطَاعْتُ لُغَةَ طِغْتُ وَطَغْتُ وَأَطْغَتُ».

(١) حديث صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه البخاري في كتاب الزكاة بباب وجوب الزكوة، حديث رقم (١٤٠٠)، ومسلم في كتاب الإيمان بباب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، ويقيموا الصلاة...، ولفظ البخاري: «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما ثُوُقَيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمِرْتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِي مَا لَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنْعَنِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدِّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا. قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدَرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَرَفَتُ أَنَّهُ الْحَقُّ».

إذا طلب الكافر ذلك، وربما لا يتفق النظر والاستدلال في مدة يسيرة، فيحتاج إلى إمهال الكفار مدة طويلة تأتي على سنين، ليتمكنوا من النظر على التمام والكمال؛ وهذا خلاف إجماع المسلمين.

وقد حكى عن أبي العباس بن سريح، أنه قال: لو أن رجلاً جاءنا، وقال: إن الأديان كثيرة، فخلوني أنظر في الأديان، فما وجدت الحق فيه قبلته، وما لم أجده فيه تركته؛ لن نخله، وكلفناه الإجابة إلى الإسلام وإلا أوجبنا عليه القتل.

وقد جعل أهل الكلام من تخلف عن الإسلام ناظراً فيه وفي غيره من الأديان؛ مقيناً على الطاعة محموداً في فعله! وهذا جهل عظيم في الإسلام؛ فينبغي على قولهم: إذا مات في مدة النظر والمهلة، قبل أن قبول الإسلام أنه مات مطيناً لله تعالى، مقيناً على أمره، لا بد من إدخاله الجنة، كما يدخل المسلمون؛ فقد جعلوا غير المسلم مطيناً لله تعالى، مؤتمراً بأمره، محموداً في فعله، وأوجبوا إدخاله الجنة. وقد قال الله سبحانه وتعالى: «وَمَنْ يَتَّبِعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ فَإِنَّمَا يُؤْمِنُ بِمَا يَرَىٰ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْغَسِيرِينَ» [آل عمران: ٨٥].  
وكان النبي ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة»<sup>(١)</sup>. وهذا حديث ثابت لا شك فيه.

(١) حديث صحيح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر، حديث رقم (٣٠٦٢)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب غلط تحريم قتل الإنسان نفسه، وأن من قتل نفسه بشيء عذب به، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، حديث رقم (١١١)، ولفظ الحديث عند البخاري: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ شَهَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمْنُ يَدْعُ إِلَيْهِ إِيمَانَهُ إِنَّمَا يَأْتِي إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ إِنَّمَا يَأْتِي إِلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالاً شَدِيداً فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الَّذِي فُلِتَ لَهُ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ قَالَ فَذَلِكَ قِتَالٌ قِتَالٌ شَدِيدٌ فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الَّذِي فُلِتَ لَهُ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ قَالَ فَذَلِكَ قِتَالٌ قِتَالٌ شَدِيدٌ وَقَدْ مَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِلَى النَّارِ قَالَ: فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ فَيَتَّمَمَ هُنَّ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَلَكِنْ بِهِ جِرَاحٌ شَدِيدٌ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَضِيقْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقُتِلَ نَفْسَهُ. فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنِّي عَبَدُ اللَّهِ

ومما يدل على صحة ما ذهبنا إليه، من أن الدين طريقه الاتباع: أنا إذا سلكتنا طريق الإنصاف، وطرحنا المكابرات من جانب فلا بد من الانقياد لما قلناه؛ لأن المقصود في الابتداء إذا كان هو إصابة الحق؛ فليتذير المرء الحق.

فليتذير المرء المسلم المسترشد أحوال هؤلاء الناظرين كيف تحيروا في نظرهم، وارتکسوا فيه. فلئن نجا واحد بنظره فقد هلك فيه الآلوف من الناس، وإلى أن يبصر واحد فواحد بنظره طريق الحق، بنظر رحمة سبق من الله له، فقد ارتطم بطريق الكفر والضلالات والبدع بنظرهم أضعاف أضعاف عدد الأولين.

وهل كانت الزندقة والإلحاد وسائر أنواع الكفر والضلالات والبدع منشؤها وابتداؤها إلا من النظر؟! فلو أنهم أعرضوا عن ذلك، وسلكوا طريق الاتباع ما أذاهم إلى شيء منها. فما من هالك في العالم إلا ويدو هلاكه من النظر! وما من ناج في الدين سالك سبيل الحق إلا ويدو نجاته من حسن الاتباع! أفيستجيز مسلم أن يدعو الخلق إلى مثل هذا الطريق المظلم ويجعله سبيل منجاتهم؟ وكيف يستجيز ذو لب وبصيرة أن يسلك مثل هذا الطريق، وأنى له الأمان من هذه المهالك؟ وكيف له المنجاة من أودية الكفر، وعماتها بل جميعها، إنما يهبط عليها من هذه المرقاة؟ - أعني: طلب الحق من النظر -، ولو أعطي الخصم النصفة لا يجد بداً من الإقرار أن من كان غوره في النظر أكثر كانت حيرته في الدين أشد، وأعظم.

وهل رأى أحد متكلماً أذاه نظره وكلامه إلى تقوى في الدين، أو ورع في المعاملات، أو سداد في الطريقة، أو زهد في الدنيا، أو إمساك عن حرام وشبهة، أو خشوع في عبادة، أو ازدياد من طاعة إلا الشاذ النادر؟!

---

= وَرَسُولُهُ. ثُمَّ أَمْرَ بِلَا أَفَادَى بِالثَّالِثِ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُّسْلِمَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ.

قل: لو قلبت القصة كنت صادقاً تراهم أبداً منهمكين في كل فاحشة، ملتبسين بكل قاذورة لا يرعنون عن قبيح، ولا يرتدعون من باطل إلا من عصمه الله. فلئن دلهم النظر على اليقين وحقيقة التوحيد؛ فليس ثمرة اليقين هذا، وتعسأ لتوحيد أذاهم إلى مثل هذه الأشياء، وأوردهم هذه المخالف في الدين، ومن الله التوفيق وحسن المعونة<sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية رحمة الله عليه: «ومن العجب: أن أهل الكلام يزعمون أن أهل الحديث والسنّة أهل تقليد ليسوا أهل نظر واستدلال، وأنهم ينكرون حجة العقل. وربما حکى إنكار النظر عن بعض أئمة السنّة، وهذا مما ينكرونه عليهم.

فيقال لهم: ليس هذا بحق؛ فإن أهل السنّة والحديث لا ينكرون ما جاء به القرآن، هذا أصل متفق عليه بينهم. والله قد أمرنا بالنظر والاعتبار والتفكير والتدبر في غير آية. ولا يعرف عن أحد من سلف الأئمة ولا أئمة السنّة وعلمائها: أنه أنكر ذلك، بل كلهم متفقون على الأمر بما جاءت به الشريعة، من النظر والتفكير والاعتبار والتدبر وغير ذلك، ولكن وقع اشتراك في لفظ «النظر» و«الاستدلال» ولفظ «الكلام»؛ فإنهم أنكروا ما ابتدعه المتكلمون من باطل نظرهم وكلامهم واستدللاً لهم فاعتقدوا أن إنكارهم هذا مستلزم لإنكار جنس النظر والاستدلال.

وهذا كما أن طائفة من أهل الكلام يسمى ما وضعه: أصول الدين، وهذا اسم عظيم، والمسمى به فيه من فساد الدين ما الله به عليم، فإذا أنكر أهل الحق والسنّة ذلك، قال المبطل: قد أنكروا أصول الدين! وهم لم ينكروا ما يستحق أن يسمى أصول الدين، وإنما أنكروا ما سماه هذا أصول الدين، وهي أسماء سموها هم وأباءهم

(١) ما بين معقوقتين من كلام أبي المظفر السمعاني في الانتصار لأهل الحديث، بواسطة الحجة في بيان المحجة (١٢٢ - ١١٥/٢)، وصون المنطق والكلام للسيوطى ص ١٧٠ - ١٧٤.

بأسماء ما أنزل الله بها من سلطان، فالدين ما شرعه الله ورسوله، وقد بين أصوله وفروعه، ومن المحال أن يكون الرسول قد بين فروع الدين دون أصوله، . . . ، فهكذا لفظ «النظر، والاعتبار، والاستدلال».

وعامة هذه الضلالات إنما تطرق من لم يعتض بالكتاب والسنّة، كما كان الزهري يقول: «كان علماؤنا يقولون: الاعتصام بالسنّة هو النجاة»، وقال مالك: «السنّة سفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق».

وذلك أن السنّة والشريعة والمنهاج: هو الصراط المستقيم، الذي يوصل العباد إلى الله. والرسول: هو الهدى الخرير في هذا الصراط، كما قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِي إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾<sup>(٥٦)</sup> وَدَاعِيًّا إلى الله يُداًزِيهِ، وَسِرَاجًا مُنِيرًا<sup>(٤٦)</sup> ﴿الاحزاب: ٤٥، ٤٦﴾، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطِ الرَّحْمَةِ ۝ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَمْسِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾<sup>(٥٢)</sup> [الشورى: ٥٢، ٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِيَّا الشَّبِيلَ فَنَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾<sup>(٥٣)</sup> [الأنعام: ١٥٣]. وقال عبد الله بن مسعود: «خط رسول الله ﷺ خطوطاً عن يمينه وشماله، ثم قال: هذا سبيل الله، وهذه سبل، على كل سهل منها شيطان يدعو إليه، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِيَّا الشَّبِيلَ فَنَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح لغيره.

آخرجه أحمد في المسند (٤٣٥ / ٤٦٥)، وأخرجه الدارمي في سننه في المقدمة، باب في كراهة أخذ الرأي، وابن أبي عاصم في كتاب السنّة (١ / ١٣)، وابن حبان (الإحسان) (١ / ١٨٠ - ١٨١) تحت رقم ٧ - ٦، والحاكم في المستدرك (٢ / ٣١٨).

وآخرجه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، ابن ماجه في المقدمة، باب اتباع سنّة رسول الله ﷺ، حديث رقم (١١)، وابن أبي عاصم في كتاب السنّة (١ / ١٣).

وإذا تأمل العاقل الذي يرجو لقاء الله هذا المثال، وتأمل سائر الطوائف من الخوارج، ثم المعتزلة، ثم الجهمية والرافضة، ومن أقرب منهم إلى السنة، من أهل الكلام، مثل الكرامية والكلابية والأشعرية وغيرهم، وأن كلاً منهم له سبيل يخرج به عما عليه الصحابة وأهل الحديث، ويدعى أن سبيله هو الصواب؛ وجدت أنهم المراد بهذا المثال الذي ضربه المعمصون، الذي لا يتكلم عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

والعجب أن من هؤلاء من يصرح بأن عقله إذا عارضه الحديث - لا سيما في أخبار الصفات - حمل الحديث على عقله، وصرح بتقاديمه على الحديث، وجعل عقله ميزاناً للحديث، فليت شعري: هل عقله هذا كان مصراًحاً بتقاديمه في الشريعة المحمدية، فيكون السبيل المأمور باتباعه؟ أم هو عقل مبتدع جاحد ضال حائر خارج عن السبيل؟ فلا حول ولا قوة إلا بالله» اه<sup>(١)</sup>.

هذا آخر مسائلهم وبنقضها يتم هذا المطلب، والله الحمد والمنة.

---

= والحديث صححه ابن حبان، والحاكم، وحسن إسناده محقق الإحسان، وصححه لغيره الألباني في ظلال الجنـة (١٣/١).

(١) نقض المنطق ص ٤٧ - ٤٩.

## المطلب الثاني في النبذ بالألقاب

مما وقع فيه بعض الناس من أهل الكلام والرأي: نبذ أهل الحديث بألقاب، على سبيل التنقض، والعيب؛ ففضحوا بذلك أنفسهم، وما عابوا أهل الحديث بشيء!

قال أبو حاتم الرازى رحمه الله: «علامة أهل البدع الوقيعة في أهل الأثر.

وعلامة الزنادقة: تسميتهم أهل السنة حشوية، يريدون إبطال الأثر.

وعلامة الجهمية: تسميتهم أهل السنة مشبهة.

وعلامة القدرية: تسميتهم أهل الأثر مجبرة.

وعلامة المرجئة: تسميتهم أهل السنة مخالفة ونقصانية.

وعلامة الرافضة: تسميتهم أهل السنة ناصبة.

ولا يلحق أهل السنة إلا اسم واحد، ويستحيل أن تجمعهم هذه الأسماء» اهـ<sup>(١)</sup>.

وقد قال بعض الناس عن أهل الحديث: إنهم أجهل الناس بما

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائى (٢/١٧٩).

يحملون، وأبخس الناس حظاً فيما يطلبون، وقالوا:

زوال لالأشعار لا علم عندهم بجيدها إلا كعلم الأباء  
لعمرك ما يدرى البعير إذا غدا أو راح ما في الغرائر<sup>(١)</sup>

فرد عليهم قولهم هذا، ابن قتيبة رحمه الله، فقال: «وأما طعنهم على [أهل الحديث] بقلة المعرفة لما يحملون، وكثرة اللحن والتصحيف؛ فإن الناس لا يتساون جميعاً في المعرفة والفضل، وليس صنف من الناس إلا وله حشو وشوب. فأين هذا العائب لهم عن الزهري أعلم الناس بكل فن، وحماد بن سلمة ومالك بن أنس، وابن عون، وأيوب، ويونس بن عبيد، وسليمان التيمي، وسفيان الثوري، ويحيى بن سعيد، وابن جريح، والأوزاعي، وشعبة، وعبد الله بن المبارك، وأمثال هؤلاء من المتقني؟

على أن المنفرد بفن من الفنون لا يعب بالزلل في غيره، وليس على المحدث عيب أن ينزل في الإعراب، ولا على الفقيه أن ينزل في الشعر، وإنما يجب على كل ذي علم أن يتقن فنه، إذا احتاج الناس إليه فيه، وانعقدت له الرئاسة به، وقد يجتمع للواحد علوم كثيرة، والله يؤتي الفضل من يشاء» اهـ<sup>(٢)</sup>.

وقال رحمة الله عليه أيضاً: «ولا أعلم أحداً من أهل العلم والأدب، إلا وقد أسقط في علمه كالأصمعي، وأبي زيد، وأبي عبيدة، وسيبويه، والأخفش، والكسائي، والفراء، وأبي عمرو الشيباني، وكالأئمة من قراء القرآن، والأئمة من المفسرين. وقد أخذ الناس على الشعراء في الجاهلية والإسلام الخطأ في المعاني، وفي الإعراب، وهم

(١) نقله ابن قتيبة عن بعضهم في تأويل مختلف الحديث ص ١٠ - ١١. وأورد ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله هذين البيتين، وأبيات أخرى في معناها، (١٣١/٢)، في معرض حث طالب الحديث على التفقه فيه، والتفهم لمعانيه، وترك تتبع غرائب الأحاديث.

(٢) تأويل مختلف الحديث ص ٤٥.

أهل اللغة، وبهم يقع الاحتجاج؛ فهل أصحاب الحديث في سقطهم إلا كصنف من الناس؟ على أنا لا نخلِّي أكثرهم من العزل في كتبنا في تركهم الاشتغال بعلم ما قد كتبوا، والتتفقه بما جمعوا، وتهافتهم على طلب الحديث من عشرة أوجه، وعشرين وجهاً، وقد كان في الوجه الواحد الصحيح، والوجهين مقنع لمن أراد الله عز وجل بعلمه حتى تنقضي أعمارهم ولم يحلوا من ذلك إلا بأسفار أتعبت الطالب، ولم تنفع الوارث؛ فمن كان من هذه الطبقة فهو عندنا مضيع لحظه، مقبل على ما كان غيره أَنْفُع له منه، وقد لقبوهم بالخشوية والنابتة والمجبرة، وربما قالوا: الجبرية، وسموهم الغباء، والغثرة، وهذه كلها أنياب لم يأت بها خبر عن رسول الله ﷺ، كما أتى عنه في القدرية، والخوارج، ونحوهم، فهذه أسماء من رسول الله ﷺ، وتلك أسماء من رسول الله ﷺ، وتلك أسماء مصنوعة...، والفطرة التي فطر الناس عليها والنظر يبطل ما قدفونهم به.

أما الفطر فإن رجلاً لو دخل المصر واستدل على القدرية فيه أو المرجئة لدله الصبي والكبير والمرأة العجوز والعجمي والخاصي والخشوة والرفاع على المسميين بهذا الاسم! ولو استدل على أهل السنة لدلوه على أهل الحديث! ولو مرت جماعة فيهم القدري والستني والرافضي والمرجئي والخارجي فقدف رجل القدرية أو لعنهم لم يكن المراد بالشتم أو اللعن عندهم؛ أصحاب الحديث! هذا أمر لا يدفعه دافع ولا ينكره منكر.

وأما النظر فإنهم أضافوا القدر إلى أنفسهم وغيرهم يجعله الله تعالى دون نفسه، ومدعى الشيء لنفسه أولى بأن ينسب إليه ممن جعله لغيره!...، وبلغني أن رجلاً من أصحاب الكلام قال لرجل من أهل الذمة: ألا تسلم يا فلان؟ فقال: حتى يريد الله تعالى. فقال له: قد أراد الله، ولكن إبليس لا يدعك. فقال له الذمي: فأنا مع أقواهم<sup>(١)</sup> اهـ.

---

(١) تأويل مختلف الحديث ص ٥٥ - ٥٧ باختصار.

وقال ابن تيمية رحمه الله: «جميع أصول الكفر.. هي تكذيب الرسل أو مضاهاتهم... وهذه هي أصول البدع، التي نردها نحن، في هذا المقام؛ لأن المخالف للسنة يرد بعض ما جاء به الرسول ﷺ، أو يعارض قول الرسول بما يجعله نظيراً له، من رأي أو كشف، أو نحو ذلك».

ثم قال بعد كلام قريب من كلام ابن قتيبة الأنف الذكر: وهؤلاء يعيرون منازعهم [يعني: يعيرون أهل الحديث بوصفهم حشوية]:

إما لجمعه حشو الحديث، من غير تمييز بين صحيحه وضعيفه، أو لكون اتباع الحديث في مسائل الأصول من مذهب الحشو؛ لأنها مسائل علمية، والحديث لا يفيد ذلك؛ لأن اتباع النصوص مطلقاً في المباحث الأصولية الكلامية حشو!! لأن النصوص لا تفي بذلك، فالأمر راجع إلى أحد أمرين: إما ريب في الإسناد، أو في المتن.

[و] إما لأنهم يضيفون إلى الرسول ما لم يعلم أنه قاله، كالأخبار الأحاديث، ويجعلون مقتضاها العلم.

وإما لأنهم يجعلون ما فهموه من اللفظ معلوماً، وليس هو بمعلوم؛ لما في الأدلة اللغوية من الاحتمال!

ولا ريب أن هذا عمدة كل زنديق ومنافق، يبطل العلم بما بعث الله به رسوله. تارة يقول: لا نعلم أنهم قالوا ذلك. وتارة يقول: لا نعلم ما أرادوا بهذا القول.

ومتى انتفى العلم بقولهم، أو بمعناه؛ لم يستفد من جهتهم علم، فيتمكن بعد ذلك أن يقول ما يقول من المقالات، ومن أمن على نفسه أن يعرض بآثار الأنبياء؛ لأنه قد وكل ثغرها بذينك [الدامجين] الدافعين لجنود الرسول عنه، الطاعنين لمن احتج بها.

وهذا القدر بعينه هو عين الطعن في نفس النبوة، وإن كان يقر بتعظيمهم وكمالهم، إقرار من لا يتلقى الوحي من جهتهم علمًا فيكون

الرسول عنده كمنزلة خليفة يعطى السكة والخطبة، رسمًا ولفظاً، كتابة  
وقولاً، من غير أن يكون له أمر أو نهي مطاع، فله صورة الإمامة بما  
جعله له من السكة والخطبة، وليس له حقيقتها!!» اه<sup>(١)</sup>.

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/٨٧ - ٨٩)، باختصار.

## المطلب الثالث

# في الذب عن أفراد من أهل الحديث

[اعلم يا أخي - وفقنا الله وإياك لمرضاته، وجعلنا ممن يخشاه ويتقىه حق تقاته - إن لحوم العلماء - رحمة الله عليهم - مسمومة، و(سنة) الله في هتك أستار متقصصيهم معلومة؛ لأن الواقعة فيهم بما هم منه براء؛ أمره عظيم، والتناول لأعراضهم بالزور والافتراء مرتع وخيم، والاختلاق على من اختاره الله منهم لنعش العلم؛ خلق ذميم، والاقتداء بما مدح الله قول المتبعين من الاستغفار لمن سبقهم وصف كريم؛ إذ قال مثنياً عليهم في كتابه، وهو بمكارم الأخلاق وضدتها عليم : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْرَجْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِإِيمَانِنَا وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غُلَالًا لِلَّذِينَ عَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، والارتكاب لنبي النبي ﷺ عن الاغتياب، وسب الأموات جسيم . ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَتَنَكَّمْ كَدُعَاءَ بَعْضَكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّطُونَ مِنْكُمْ لِوَادَأَ فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النور: ٦٣].<sup>(١)</sup>

(١) ما بين معقوتين من كلام أبي القاسم علي بن حسن ابن عساكر الدمشقي، في كتابه تبيين كذب المفترى فيما نسب إلى أبي الحسن الأشعري، ص ٢٩ - ٣٠. بتصريف يسير جداً.

وسأقتصر هنا على الذب عن بعض أعلام أهل الحديث، ومعهم صحابي جليل، طعن فيهم بعض أصحاب الكلام والرأي.

فأولهم: الصحابي الجليل، حافظ أمّة المسلمين لحديث رسول الله ﷺ: أبو هريرة، عبد الرحمن بن صخر الدوسي.

قال بعضهم فيه: لم يكن أبو هريرة فقيها!

فنقم أهل العلم على هذا القائل كلامه<sup>(١)</sup>.

وجاءت شهادة الحق في أبي هريرة رضي الله عنه، فقال غير واحد من أهل العلم: «أبو هريرة فقيه، لم يعد شيئاً من أسباب الاجتهاد، وقد أفتى في زمن الصحابة، ولم يكن يفتى في زمنهم إلا مجتهد، وروى عنه أكثر من ثمانمائة رجل، ما بين صحابي وتابعٍ، منهم ابن عباس وجابر وأنس، وهذا هو الصحيح»<sup>(٢)</sup>.

ولما جرى العلماء على ترجيح روایة الفقيه على غير المعروف بالفقه، جعلوا ذلك في باب التعارض والترجح، ومحله إذا وجد خبران لم يمكن الجمع بينهما، ولا معرفة المتقدم من المتأخر، فهم لم يجعلوها قاعدة مطلقة. فهم لم يشترطوا في قبول خبر الراوي كونه موصوفاً بالفقه<sup>(٣)</sup>، إنما اشترطوا الضبط، فلو أن روایاً فقيهاً خالفاً روایة غير فقيه، ودللت القرائن على ضبط الراوي غير الفقيه، اعتمدت روایة غير الفقيه، وردت روایة الفقيه، فالمدار عندهم على ضبط الراوي. قال ابنقطان رحمه الله: «ليس كل فقيه ثقة في الحديث»<sup>(٤)</sup>. هـ. وبناء عليه فلا وجه لرد الرواية بكون روایتها غير فقيه، بله أن يكون روایتها صحابياً.

(١) ميزان الاعتدال (٧٥/١)، ترجمة إبراهيم النخعي، رحمه الله.

(٢) التقرير والتحبير على التحرير لابن الهمام (٢٥١/٢)، تيسير التحرير على كتاب التحرير (٥٣/٣)، وانظر لزاماً الأنوار الكاشفة ص ١٧٤ - ١٧٨ ، دفاع عن أبي هريرة خصوصاً ص ١١٤ - ١١٦ ، ٢٣٧ - ٢٤٦ .

(٣) انظر فتح المغيث (٧/٢).

(٤) بيان الوهم والإيهام (٤/٢٧١).

وأختم الذبّ عن أبي هريرة رضي الله عنه، بكلمة للإمام ابن خزيمة رحمه الله (ت ٤١١هـ)، نقلها تلميذه الحاكم النيسابوري رحمه الله (ت ٤٥٥هـ)، يقول ابن خزيمة رحمه الله: « وإنما يتكلم في أبي هريرة لدفع أخباره من قد أعمى الله قلوبهم؛ فلا يفهمون معاني الأخبار».

إما معطل جهمي يسمع أخباره التي يرويها خلاف مذهبهم الذي هو كفر، فيشتمون أبا هريرة ويرمونه - بما الله تعالى قد نزهه عنه - تمويهاً على الرعاء والسفل: أن أخباره لا ثبت بها حجة.

واما خارجي يرى السيف على أمّة محمد ﷺ ولا يرى طاعة خليفة ولا إمام إذا سمع أخبار أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ خلاف مذهبهم الذي هو ضلال لم يجد حيلة في دفع أخباره بحجة وبرهان؛ كان مفزعه الواقعية في أبي هريرة.

أو قدرى اعتزل الإسلام وأهله، وكفر أهل الإسلام الذين يتبعون الأقدار الماضية، التي قدرها الله تعالى، وقضتها قبل كسب العباد لها، إذا نظر إلى أخبار أبي هريرة التي قد رواها عن النبي ﷺ في إثبات القدر، ولم يجد بحجة يريد صحة مقالته - التي هي كفر وشرك - كانت حجته عند نفسه: أن أخبار أبي هريرة لا يجوز الاحتجاج بها.

أو جاهل يتعاطى الفقه ويطلبه من غير مظانه إذا سمع أخبار أبي هريرة فيما يخالف مذهب من قد اجتبى مذهبة وأخباره، تقليداً بلا حجة ولا برهان؛ كَلِمَ في أبي هريرة ودفع أخباره التي تخالف مذهبة، ويحتج بأخباره على مخالفته إذا كانت أخباره موافقة لمذهبة.

وقد أنكر بعض هذه الفرق على أبي هريرة أخباراً لم يفهموا معناها...» اهـ<sup>(١)</sup>.

---

(١) المستدرك للحاكم (٣/٥١٣). وانظر زوابع في وجه السنة قديماً وحديثاً ص ٦٥ في الهاشم.

وثنائهم: أبو حنيفة رضي الله عنه، والذب عن أهل الحديث، في  
كلامهم عن أبي حنيفة رضي الله عنه.

اعلم أن أبا حنيفة في أصله على طريقة أهل الحديث، ولكن كثـر  
في كلامه الرأـي والقياس على غير أصل صحيح، بسبب قلة الأحاديث  
التي وقف عليها بأسانيد صحيحة لفسـوـ الكذـب في الكوفـة المـديـنة التي  
كان فيها. كما نقل عنه بعض المـقالـات الـبدـعـية التي أصـابـ فيها أجـراـ  
وفاته آخر، وبـسبـبـ هـذـينـ الأمـرـيـنـ تـكـلـمـ فيـهـ أـهـلـ الحـدـيـثـ . والـرـجـلـ  
إـمامـ أـجـمـعـتـ الـأـمـةـ عـلـىـ إـمـاـمـتـهـ، فـلـاـ تـدـخـلـ نـفـسـكـ فـيـ تـلـكـ الـمـضـايـقـ .

ومـاـ يـدـلـ عـلـىـ نـبـلـهـ وـفـضـلـهـ وـأـهـلـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ عـلـىـ طـرـيـقـةـ أـهـلـ  
الـحـدـيـثـ فـيـ أـصـلـهـ، مـاـ يـلـيـ :

بلغ الطحاوي قول الشاعر:

إن كنت كاذبة بما حدثتني      فعليك إثم أبي حنيفة وزفر  
فقال الطحاوي: «وددت أن لي أجرهما وحسناتهما وعلى إثمها  
وسيئاتها»<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن بن زياد اللؤلؤي وقال له رجل في زفر بن الهذيل:  
أكان ينظر في علم الكلام؟ فقال: «سبحان الله ما أحمقك! ما أدركت  
مشيختنا زفر وأبا يوسف وأبا حنيفة ومن جالسنا وأخذنا عنه يهمهم غير  
الفقـهـ والـاقـتـداءـ بـمـنـ تـقـدـمـهـمـ»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن المبارك رحمـهـ اللهـ: سـمعـتـ أـبـاـ حـنـيـفـةـ [رضـيـ اللـهـ عـنـهـ]  
يـقـولـ: «إـذـاـ جـاءـ عـنـ النـبـيـ ﷺـ فـعـلـىـ الرـأـسـ وـالـعـيـنـ، وـإـذـاـ جـاءـ عـنـ  
أـصـحـابـ النـبـيـ ﷺـ نـخـتـارـ مـنـ أـقـوـالـهـمـ، وـإـذـاـ جـاءـ عـنـ التـابـعـينـ

(١) جامـعـ بـيـانـ الـعـلـمـ وـفـضـلـهـ (٧٨/٢)، وـقـالـ ابنـ عبدـ البرـ النـمرـيـ، بـعـدـ إـيـرـادـهـ لـهـذاـ  
الـخـبـرـ: «وـكـانـ (ـطـحـاـوـيـ) مـنـ أـعـلـمـ النـاسـ بـسـيرـ الـقـوـمـ وـأـخـبـارـهـ لـأـنـ كـانـ كـوـفـيـ  
المـذـهـبـ وـكـانـ عـالـمـاـ بـجـمـيعـ مـذـاهـبـ الـفـقـهـاءـ»ـاهـ.

(٢) جامـعـ بـيـانـ الـعـلـمـ وـفـضـلـهـ (٩٥/٢).

زاحمناهم»<sup>(١)</sup>.

عن يحيى بن آدم قال: سمعت الحسن بن صالح يقول: «كان أبو حنيفة النعمان بن ثابت فهماً مثبتاً؛ فإذا صح عنده الخبر عن رسول الله ﷺ لم يعده إلى غيره»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عمر ابن عبد البر النمري رحمه الله: «أف्रط أصحاب الحديث في ذم أبي حنيفة وتجاوزوا الحد في ذلك! والسبب والموجب لذلك عندهم:

إدخاله الرأي والقياس على الآثار واعتبارهما. وأكثر أهل العلم يقولون: إذا صَحَّ الأثر بطل القياس والنظر، وكان ردَّه لما ردَّ من أخبار الآحاد بتأويل محتمل، وكثير منه قد تقدمه إليه غيره، وتتابعه عليه مثله، فمن قال بالرأي، وجل ما يوجد له من ذلك ما كان منه اتباعاً لأهل بلده، كإبراهيم النخعي، وأصحاب ابن مسعود، إلا أنه أغرق وأفْرط في تنزيل النوازل هو وأصحابه والجواب فيها برأيهم واستحسانهم؛ فأُتى منه من ذلك خلاف كبير للسلف، وشُنِعَّ هي عند مخالفتهم بدع، وما أعلم أحداً من أهل العلم إلا وله تأويل في آية أو مذهب في سنة ردَّ من أجل ذلك المذهب سنة أخرى، بتأويل سائغ أو ادعاء نسخ؛ إلا أنَّ ل أبي حنيفة من ذلك كثيراً وهو يوجد لغيره قليل.

وقد ذكر يحيى بن سلام قال: سمعت عبد الله بن غانم في مجلس إبراهيم بن الأغلب يحدث عن الليث بن سعد أنه قال: أحصيت على مالك بن أنس سبعين مسألة كلها مخالفة لسنة النبي ﷺ، مما قال مالك فيها برأيه. قال: ولقد كتبت إليه في ذلك.

قال أبو عمر بن عبد البر النمري: ليس لأحد من علماء الأمة يثبت

(١) أخبار أبي حنيفة للصميري ص ١٠ عن أبي يوسف عن أبي حنيفة، إيقاظ هم أولي الأ بصار ص ٧٠.

(٢) مناقب الأنمة الأربع لابن عبد الهادي ص ٦٨.

حديثاً عن النبي ﷺ ثم يرده دون ادعاء نسخ عليه بأثر مثله أو بإجماع، أو بعمل يجب على أصله الانقياد إليه، أو طعن في سنته، ولو فعل ذلك أحد سقطت عدالته فضلاً عن أن يتخذ إماماً، ولزمه إثم الفسق.

ونقمو أيضاً على أبي حنيفة الإرجاء<sup>(١)</sup>، ومن أهل العلم من ينسب إلى الإرجاء كثير، لم يعن أحد بنقل قبيح ما قيل فيه، كما عنوا بذلك في أبي حنيفة؛ لإمامته. وكان أيضاً مع هذا يحسد، وينسب إليه ما ليس فيه، ويختلف عليه ما لا يليق، وقد أثني عليه جماعة من العلماء، وفضلوه.

ثم قال: الذين رروا عن أبي حنيفة ووثقوه وأثروا عليه أكثر من الذين تكلموا فيه، والذين تكلموا فيه من أهل الحديث أكثر ما عابوا عليه الإغراق في الرأي والقياس، والإرجاء، وكان يقال: يستدل على نباهة الرجل من الماضين بتباين الناس فيه. قالوا: ألا ترى إلى علي بن أبي طالب أنه هلك فيه فستان مفرط، وبغضن أفرط...» اهـ<sup>(٢)</sup>.

وقد وصف ابن تيمية رحمه الله تعالى الأئمة الأربع وأتباعهم بأنهم أئمة أهل الحديث، والتفسير والتصوف، والفقه<sup>(٣)</sup>؛ ومنهم أبو حنيفة بلا شك.

(١) اقتصر ابن عبد البر رحمه الله على ذكر أمرين اثنين فقط نفهمهما أهل الحديث في أبي حنيفة رحمه الله، وبقي أمر آخر، وهو ما أورده عبد الله بن أحمد بن حنبل رحمه الله في كتابه السنة (١٨٥/١) عن الأوزاعي رحمه الله أنه قال: «احتملنا عن أبي حنيفة كذا، وعقد أصبعه، واحتمنا عنه كذا وعقد بأصبعه الثانية، واحتمنا عنه كذا، وعقد بإصبعه الثالثة العيوب، حتى جاء السيف على أمة محمد ﷺ، فلما جاء السيف على أمة محمد لم نستطع أن نحتمله» اهـ المراد به: أن أبا حنيفة كان يرى الخروج على السلطان الجائر. وهذا خلاف ما عليه أهل السنة، أهل الحديث، قال أبو يوسف: كان أبو حنيفة يرى السيف. فقيل له: فانت؟ قال: معاذ الله. السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل (١٨٢/١).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١٤٩/٢ - ١٥٠).

(٣) منهاج السنة النبوية (طبعة بولاق) (١٧٢/١ - ١٧٣).

قال ابن عبد الهادي : «ولله تعالى الخيرة من خلقه، فهو يخلق ما يشاء ويختار، فاختار آدم وذريته على العالمين، ثم اختار منهم النبيين والمرسلين، ثم اختار من بينهم سيد ولد آدم أجمعين، ثم اختار له أصحاباً فضلهم على سائر المؤمنين، ثم اختار لهم ورثة وخلفاء جعلهم خير التابعين، ورفع منهم أقواماً على من سواهم من العالمين، فمنهم الأئمة الأربع، أئمة الإسلام، وسُرُّج الأنام، الذين شهرت فتاواهم وأقوالهم في الآفاق، ووقع على إمامتهم من الناس الاتفاق، وطبق ذكرهم البلاد والأمصار، وسار علمهم مسير الشمس في الأقطار، وما ذلك إلا لسرائر علمها منهم عالم خفيات الأسرار، والله في خلقه خواص خصهم بها، وقدرها لهم، وكل شيء عنده بمقدار» اهـ<sup>(١)</sup>.

والعذر لأهل الحديث الذين تكلموا فيه أنهم أرادوا النصيحة للناس وخاصة أتباعه ومن يتغىب له، أن لا يقع في ما لديه من الخطأ، الذي هو - إن شاء الله تعالى - مغفور لأبي حنيفة، أصاب فيه أخطأ وفاته آخر. وحال أبي حنيفة من هذه الجهة ينبغي أن لا تكون محل خلاف، كذلك ينبغي أن لا تكون مبرراً لأن يؤخذ بقوله الذي أخطأ فيه، وهذا ما قصده - إن شاء الله تعالى - أهل الحديث من تحذيرهم وكلامهم في ذلك. خاصة إذا ذكرت أن بعض من نقل عنه الطعن في أبي حنيفة من جهة ما لديه من الخطأ؛ نقل عنه الثناء على أبي حنيفة من جهة أخرى! كما نقل عن ابن عيينة الثناء على أبي حنيفة، ونقل عنه الطعن فيه.

قال المعلمي رحمه الله: «إذا علمنا أن ابن عيينة كان يطيب الثناء على أبي حنيفة؛ فإن ذلك يرشدنا إلى حمل تلك المقالة على معنى آخر أدنى إلى الصواب، مع ما فيه من الحكمة البالغة التي تهدينا إلى باب عظيم النفع في فهم ما ينقل عن أهل العلم من كلام بعضهم في بعض.

(١) مناقب الأئمة الأربع لابن عبد الهادي ص ٥٧. ولما ذكر أبو حنيفة رحمه الله لم يذكر فيه طعناً ولا جرحاً.

وحاصله: أن أكثر الناس مغromون بتقليد من يعظهم في نفوسهم والغلو في ذلك، حتى إذا قيل لهم: إنه غير معصوم عن الخطأ والدليل قائم على خلاف قوله في كذا؛ فدل ذلك على أنه أخطأ، ولا يحل لكم أن تتبعوه على ما أخطأ فيه. قالوا: هو أعلم منكم بالدليل، وأنتم أولى بالخطأ منه؛ فالظاهر أنه قد عرف ما يدفع دليلكم هذا. فإن زاد المنكرون فأظهروا حسن الثناء على ذلك المتبوع كان أشد لغو متبعيه.

خطب عمار بن ياسر في أهل العراق قبل وقعة الجمل ليكشفهم عن الخروج مع أم المؤمنين عائشة فقال: «والله إنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي» أخرجه البخاري في (الصحيح) من طريق أبي مريم الأسدية عن عمار<sup>(١)</sup>، وأخرج نحوه من طريق أبي وائل عن عمار<sup>(٢)</sup>.

قال المعلمي: فلم يؤثر هذا في كثير من الناس، بل روی أن بعضهم أجاب قائلاً: «فنحن مع من شهدت له بالجنة يا عمار».

فلهذا كان من أهل العلم والفضل من إذا رأى جماعة اتبعوا بعض الأفضل في أمر يرى أن ليس لهم اتباعه فيه إما لأن حالهم غير حاله، وإما لأنه يراه أخطأ؛ أطلق كلمات يظهر منها الغض من ذاك الفاضل لكي يكف الناس عن الغلو فيه الحامل لهم على اتباعه فيما

(١) أخرجه البخاري في كتاب الفتنة بباب الفتنة التي تموج كموج البحر، تحت رقم (٧١٠٠) ولفظه: «حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو حصين حدثنا أبو مزيان عبد الله بن زياد الأسدية قال: لما سار طلحة والرزيق وعائشة إلى البصرة بعث علي عمار بن ياسر وحسن بن علي فقدموا علينا الكوفة فصعدوا المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أغلاه وقام عمار أسفل من الحسن فاجتمعنا إليه فسمح عماراً يقول إن عائشة قد سارت إلى البصرة ووالله إنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي».

(٢) في كتاب المناقب بباب فضل عائشة رضي الله عنها، تحت رقم (٣٧٧٢).

لِيْس لَهُمْ أَن يَتَّبِعُوهُ فِيهِ . . .

وأنت إذا تدبرت تلك الكلمات وجدت لها مخارج مقبولة وإن كان ظاهرها التشنيع الشديد. وفي ترجمة الحسن بن صالح بن حي من «تهذيب التهذيب» كلمات قاسية أطلقها بعض الأئمة فيه مع ما عرف من فضله، وفيها: «قال أبو صالح الفراء: ذكرت ليوسف بن أسباط عن وكيع شيئاً من أمر الفتنة. فقال: ذاك يشبه أستاذه يعني الحسن (بن صالح) بن حي. فقلت ليوسف: أما تخاف أن تكون هذه غيبة؟ قال: لِمَ يا أحمق؟ أنا خير لهؤلاء من آبائهم وأمهاتهم؛ أنا أنهى الناس أن يعملوا بما أحدثوا فتتبعهم أوزارهم، ومن أطراهم كان أضر عليهم».

قال المعلمي: والأئمة غير معصومين من الخطأ والغلط، وهم إن شاء الله تعالى معذورون مأجورون فيما أخطأوا فيه كما هو الشأن فيمن أخطأ بعد بذل الوسع في تحري الحق، لكن لا سبيل إلى القطع بأنه لم يقع منهم في بعض الفروع تقصير يؤخذون عليه، أو تقصير زجر أتباعهم من الغلو في تقليدهم» اه<sup>(١)</sup>.

قلت: فهذا عذر أهل الحديث فيما جاء عنهم رحمهم الله من  
كلام في أبي حنيفة النعمان عليه من الله الرحمة والرضوان.

وثلاثهم: أحمد بن حنبل، رحمة الله، فقد قالوا عنه: محدث ليس بفقير!

وقد كذب الله هذه المقوله؛ حيث أجمعـت الأمة بعد أنه إمام من أئمـة الهدى والفقـهـ، بل نسبـ إليه مذهبـ من المذاهبـ الفقهـيةـ المتـبـوعـةـ، وذهبـتـ تلكـ المـقولـةـ أدرجـ الـريـاحـ.

وكان ممن تصدى لرد هذه المقوله، والذب عن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل رحمة الله: أبو الوفاء علي بن عقيل - رحمة الله -. حيث قال: «ومن عجيب ما تسمعه عن هؤلاء الأحداث الجهال، أنهم

(١) التكيل بما في تأييب الكوثرى من أباطيل (١١/١ - ١٣) باختصار.

يقولون: أحمد ليس بفقير، لكنه محدث!!

وهذا غاية الجهل؛ لأنه قد خرج عنه اختيارات بناتها على الأحاديث بناء لا يعرفه أكثرهم. وقد خرج عنه من دقيق الفقه ما ليس نراه لأحد منهم، وانفرد بما سلموه له من الحفظ، وشاركهم وربما زاد على كبارهم» اه<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذه العبارة: «محدث ليس بفقير» إن أريد بها مجرد الوصف بأنه من أهل الحديث، النابغين النابهين فيه، ولم يرتب على ذلك شيء من سلب نعمت الفقه، فهذا لا اعتراض عليه؛ إذ الإمام رحمة الله من أئمة الحديث، المشهود له بالدراية وطول الباع فيه، شهد له بذلك، وهذا - والله الحمد - مما لا يختلف فيه اثنان ولا ينفع في عزف عنوان، على ما أحسب.

أما إذا أريد بهذه العبارة: إسقاط كلام الإمام - وغيره من أهل الحديث الذين قيلت فيهم هذه العبارة ونحوها - في فقه الحديث، وبيان معانيه واختياراته وترجيحاته في مسائل العلم، فهذا معنى منكر باطل، يرد عليه بما يلي:

يقال لهم: ما الفقه عندكم؟ إن أردتم بالفقه حفظ المسائل والمتون والخوض بالافتراضات، دون تأصيل ذلك على الدليل الصحيح؛ فهذا الفقه أهل الحديث من أبعد الناس عنه، بله إمامهم أحمد بن حنبل رحمة الله.

وإن أردتم بالفقه: الفهم والتتفقه لنصوص الكتاب العزيز والسنة المطهرة على ضوء فهم الصحابة رضوان الله عليهم وتابعاتهم، دون تعصب لأحد، إلا للدليل، فنحن نطالب بدليل واحد على أن الإمام أحمد أو أحداً من أهل الحديث لم يكن كذلك!

ثم هل القول عن إنسان ما: إنه فقيه! يعني: أن كل ما جاء به

---

(١) مناقب الإمام أحمد بن حنبل لابن الجوزي ص ٦٧.

حق؟ والقول عن إنسان ما: إنه محدث! يعني: أن كل ما جاء به باطل؟ أو أن العبرة بالدليل، فمن كان معه الدليل الصحيح السالم عن المعارضة فهو على الحق، ومن لا فلا؟!

وإذا كان الحق يُعرف بالدليل الصحيح السالم عن المعارضة؛ فما فائدة القول: فلان محدث ليس بفقير؟ هل تغنى عن الحق شيئاً؟

إن هذه الكلمة: محدث ليس بفقير، بتلك المعاني الباطلة كلمة شيطانية، تجري على ألسنة بعض الناس فتقذف في القلوب الاستهانة بالحديث وأهله، وأن الفقيه يمكنه أن يستغني عن الحديث، وتصور الأمر وكأن هناك مشكلة بين الحديث وبين الفقه، وقديماً نعى الخطابي (ت ٣٨٨ هـ) رحمة الله، على من ذهب هذا المذهب، وسلك هذا السبيل، فقال رحمة الله: «ورأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزبين، وانقسموا إلى فرقتين: أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر. وكل واحدة منهما لا تميز عن أختها في الحاجة، ولا تستغني عنها في درك ما تنحوه من البغية والإرادة، لأن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار، وكل أساس خلا من بناء وعمارة فهو قفر وخراب.

ووُجِدَتْ هذِيْنِ الْفَرِيقَيْنِ - عَلَى مَا بَيْنِهِمْ مِنْ التَّدَانِي فِي الْمَحْلِيْنِ، وَالْتَّقَارِبِ فِي الْمَنْزِلَتَيْنِ، وَعُمُومِ الْحاجَةِ مِنْ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ، وَشَمْوُلِ الْفَاقَةِ الْلَّازِمَةِ لِكُلِّ مِنْهُمْ إِلَى صَاحِبِهِ - إِخْوَانًا مِتَاهِجِرِيْنَ، وَعَلَى سَبِيلِ الْحَقِّ بِلْزُومِ التَّنَاصِرِ وَالْتَّعَاوِنِ غَيْرِ مَتَظَاهِرِيْنَ.

فَأَمَّا هَذِهِ الطَّبَقَةُ، الَّذِيْنَ هُمْ أَهْلُ الْأَثْرِ وَالْحَدِيثِ؛ فَإِنَّ الْأَكْثَرِيْنَ مِنْهُمْ إِنَّمَا وَكَدُهُمُ الرَّوَايَاتِ وَجَمْعُ الْطَرَقِ، وَطَلَبُ الْغَرِيبِ وَالشَّاذِ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي أَكْثَرُهُ مَوْضِيْعًا أَوْ مَقْلُوبًا؛ لَا يَرَاعُونَ الْمَتَوْنَ، وَلَا يَتَفَهَّمُونَ الْمَعْانِي، وَلَا يَسْتَبِطُونَ سِيرَهَا، وَلَا يَسْتَخْرِجُونَ رَكَازَهَا وَفَقَهَهَا، وَرَبِّمَا عَابُوا الْفَقَهَاءِ، وَتَنَاهُوُهُمْ بِالْطَعْنِ، وَادْعُوا عَلَيْهِمْ مُخَالِفَةً

السنن، ولا يعلمون أنهم عن مبلغ ما أتواه من العلم قاصرون، وبسوء القول فيهم آثمون.

وأما الطبقة الأخرى - وهم أهل الفقه والنظر - فإن أكثرهم لا يرجعون من الحديث إلا على أقله، ولا يكادون يميزون صحيحه من سقيمه، ولا يعرفون جيده من ردئه، ولا يعبأون بما بلغهم منه أن يحتاجوا به على خصومهم إذا وافق مذاهبهم التي ينتحونها، ووافق آرائهم التي يعتقدونها. وقد اصطلحوا على موضعية بينهم في قبول الخبر الضعيف والحديث المنقطع، إذا كان ذلك قد اشتهر عندهم وتعاونته الألسن فيما بينهم، من غير ثبت أو يقين علم به؛ فكان ذلك ضلة من الرأي وغبناً فيه.

وهؤلاء - وفقنا الله وإياهم - لو حكى لهم عن واحد من رؤساء مذاهبهم وزعماء نحلتهم قول يقول باجتهاد من قبل نفسه: طلبوا فيه الثقة، واستبرأوا له العهدة، فتجد أصحاب مالك لا يعتمدون من مذهبة إلا ما كان من روایة ابن القاسم، والأشہب، وضریائھم، من تلاد أصحابه، فإذا جاءت روایة عبد الله بن عبد الحكم وأضرابه لم تكن عندهم طائلًا!

وترى أصحاب أبي حنيفة لا يقبلون من الرواية عنه إلا ما حكاه أبو يوسف ومحمد بن الحسن والعلية من أصحابه والأجلة من تلامذته. فإن جاءهم عن الحسن بن زياد اللؤلؤي وذويه روایة قول بخلافه لم يقبلوه ولم يعتمدوه.

وكذلك تجد أصحاب الشافعی إنما يعولون في مذهبة على روایة المزني والربیع وسلیمان المرادي، فإذا جاءت روایة حرملة والجیزی وأمثالهما لم يلتفتوا إليها، ولم يعتدوا بها في أقوایله.

وعلى هذا عادة كل فرقة من العلماء في أحكام مذاهب أئمتهم وأساتذتهم.

فإذا كان هذا دأبهم وكانوا لا يقنعون في أمر هذه الفروع

وروايتها عن هؤلاء الشيوخ إلا بالوثيقة والثبت، فكيف يجوز لهم أن يتسهالوا في الأمر الأهم والخطب الأعظم؟ وأن يتواكلوا الرواية والنقل عن إمام الأئمة ورسول رب العزة: الواجب حكمه. اللازم طاعته. الذي يجب علينا التسليم لحكمه، والانقياد لأمره، من حيث لا نجد في أنفسنا حرجاً مما قضاه، ولا في صدورنا غالاً من شيء مما أبرمه وأمضاه.رأيتم إذا كان للرجل أن يتسهال في أمر نفسه، ويتسامح عن غرمائه في حقه، فيأخذ منهم الزيف، ويغضي لهم عن العيب؛ هل يجوز له أن يفعل ذلك في حق غيره إذا كان نائباً عنه، كولي الضعيف، ووصي اليتيم، ووكيل الغائب؟ وهل يكون ذلك منه إذا فعله إلا خيانة للعهد، وإخفاراً للذمة؟ فهذا هو ذاك. إما عيان حس وإما عيان مثل. ولكن أقواماً عساهם استوعوا طريق الحق، واستطالوا المدة في درك الحظ، وأحبوا عجالة النيل، فاختصروا طريق العلم، واقتصرروا على نتف وحرروف منتزعة عن معاني أصول الفقه، سموها عللاً وجعلوها شعاراً لأنفسهم في الترسم برسم العلم، واتخذوها جنة عند لقاء خصومهم، ونصبوها دريئه للخوض والجدال، يتناظرون بها ويتلاطمون عليها. وعند التصادر عنها قد حكم للغالب بالحذق والتبريز، فهو الفقيه المذكور في عصره، والرئيس المعظم في بلده ومصره.

هذا وقد دس لهم الشيطان حيلة لطيفة، وبلغ منهم مكيدة بلغة، فقال لهم: هذا الذي في أيديكم علم قصير، وبضاعة مزاجة، لا تفي بمبلغ الحاجة والكافية، فاستعينوا عليه بالكلام، وصلوه بمقاطعات منه، واستظهروا بأصول المتكلمين؛ يتسع لكم مذهب الخوض ومجال النظر! فصدق عليهم ظنه، وأطاعه كثير منهم واتبعوه، إلا فريقاً من المؤمنين.

فيا للرجال والعقول! أتى يذهب بهم؟ وأنى يخدعهم الشيطان عن حظهم وموضع رشدهم؟! والله المستعان» اه<sup>(١)</sup>.

---

(١) معالم السنن (٥/١ - ١٠).

وبعد: هل يقال عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، أو عن أحد كبار أهل الحديث، أنه محدث ليس بفقهي؟ بل هل يتعدد أحد في الجزم بأنه لا فقه بدون حديث، ولا حديث دون فقه؟ بل هل يقول أحد أن الإمام أحمد وكبار أهل الحديث لم يكونوا على منهج السلف الصالح في التفقه؟

لست أظن من يقف على ما ذكرت يتعدد في وصف الإمام أحمد بالفقه، وأن الله جمع له بين نعت المحدث ونعت الفقيه، بل لا أتصور محدثاً لا يفقه شيئاً مما يرويه!

وقوله ﷺ: «نَصَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا ثُمَّ بَلَغَهَا عَنِي، فَرَبُّ حَامِلِ فَقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرَبُّ حَامِلِ فَقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>؛ ليس فيه أن أهل الحديث لا يفهون ما يروونه من أخبار، غاية ما فيه أنه ليس من شرط التحمل والأداء الفقه، إنما شرطه الحفظ<sup>(٢)</sup>. ولا يفهم من هذا الحديث وجود محدث لا يفقه شيئاً؛ فإن غايتها أنه قد يوجد محدث ينقل حديثاً لا يفقهه، أو لا يفقهه بعض ما فيه من معاني، لكن ليس في الخبر أنه لا يفقه شيئاً. وفي استعمال: «رَبٌّ» التي تفيد التقليل ما يشعر أن عامة أهل الحديث يفهون حديثهم إلا القليل منهم فقد لا يفقهه بعضاً مما يرويه، لا أنه لا فقه لديه.

و قبل أن أضع القلم وأطوي الصفحة، طاويأ - بإذن الله تعالى - معها هذه المقوله الباطلة، أسطر هنا المهمات التالية:

**أولاً:** هذه المقوله أولها هفوة، وبذلة، وآخرها تحلل وزندقة. أما كونها بدعة؛ فلأننا لم نعهدنا من السلف الصالح رضوان الله عليهم

(١) حديث متواتر.

انظر نظم المتناثر ص ٢٤ - ٢٥. وقال الحاكم رحمه الله في معرفة علوم الحديث ص ٢٧ عن هذا الحديث: «حديث مشهور مستفيض» اهـ.

(٢) فيض القدير (٦/٢٨٤ - ٢٨٥).

أجمعين. أما كونها تحلل وزنقة فلأنها تجر إلى اطراح كلام أهل العلم جميعه، وبالتالي إسقاط الشرائع وتعطيل الأحكام على المسلمين العوام؛ فيقال مرّة: هذا الحكم قاله فلان وهو محدث ليس بفقيه، فلا يقبل. ويقال مرّة: هذا الحكم قاله فلان، وهو فقيه ليس بمحدث، فلا يقبل. والتّيجة التّحلل عن أحكام الديانة! أعيذك وإياي بالله العظيم من ذلك.

ثانياً: ليس من مقصودي إثبات العصمة لأحد غير رسول الله ﷺ، فلا أقصد أن الإمام أحمد بن حنبل وغيره من أئمة الحديث وكبارهم معصومون في كل قول يقولونه ويختارونه، إنما مقصودي بالذب عن الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله فيما رمي به، والذب عن أهل الحديث من خلال ذلك، وبيان أن منهج الإمام أحمد في التفقة هو منهج أهل الحديث وهو منهج الأئمة والسلف الصالح رضوان الله عليهم، وقد قدّمت لك معلم منهج التفقة عند السلف الصالح، فانظر هل خرج الإمام عن سبيّلهم، أو شاق في آية أو حديث؟

ثالثاً: وقوع القصور في التطبيق، وحصول الأخذ والرد بين أهل العلم، لا يسلب نعّت الفقه عنهم. وينبني على هذا أن تعلم: أن وقوع بعض القصور في تطبيق هذا المنهج في التفقة عند الإمام أحمد بن حنبل أو غيره من أهل الحديث لا يسلم منه أحد من المتفقهين، ونحن لا ندعي العصمة لأحد غير الرسول صلوات الله وسلامه عليهم.

وكذا وقوع الأخذ والرد في بعض مسائل العلم التي أبرز فيها الإمام اختياره واستدل له، لا يعني سلب نعّت الفقه عنه، إذ ذلك لم يسلم منه أحد من الأئمة، بله العلماء، بله طلبة العلم، وقد قال مالك بن أنس الأصحابي إمام دار الهجرة: «كل منا يؤخذ من قوله ويترك إلا صاحب هذا القبر».

وأخيراً لا يفوتنـي أن ألفت نظر الإخوة أهل الحديث إلى النهوض

بجمع اختيارات أهل الحديث الفقهية، وتصنيفها على الأبواب، مع توثيقها وخدمتها، إذ في ذلك إثراء للمكتبة الإسلامية، وإبراز لفقه أهل الحديث، وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه.

ورابعهم: ابن تيمية شيخ الإسلام، رحمه الله.

فقد شنت عليه هجمة شرسة، وأوذى ورمي بفرى رذها الله عنه<sup>(١)</sup>.

وخامسهم: محمد بن عبد الوهاب النجدي، مجدد التوحيد، والعقيدة الصحيحة، شيخ الإسلام، رحمه الله.

فقد لقي من العنت والتشغيب الكثير. ورمي دعوته بالأكاذيب، فأبطلها الله، وكفى شرها<sup>(٢)</sup>.

وسادسهم: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، حفظه الله ومتّع بعمره، بصحة وعافية، وسلامة حال.

فقد رماه بعض الرعاع، بالتناقض. وقد كذب الله عزّ وجلّ هذا، والعلماء يشهدون أن الرجل ليس بالمتناقض وحاله كحال غيره من أهل العلم، يزداد علمه فيتراجع، كما يتراجع آخرون، بل تراجع الشافعى عن مذهبـه بأكمله، فصار يعرف عنه أن له مذهبـين: مذهبـ قديم،

---

(١) قد تصدى للذب عن شيخ الإسلام ابن تيمية، أئمة أعلام، منهم ابن ناصر الدين الدمشقي في كتابه: «الرد الواffer على من زعم أن من سمي ابن تيمية شيخ الإسلام كافر»، ومنهم نعمان الدين الألوسي في كتابه: «جلاء العينين في المحاكمة بين الأحمديين» يعني: أحمد عبد الحليم بن تيمية، وأحمد بن حجر الهيثمي الفقيه الشافعى. وقد رأيت الاقتصار عليهمـا والإحالة إليـهما كافياً هنا، والله الموفق.

(٢) انظر كتاب العلامة: أحمد آل أبو طامي الموسوم بـ«الشيخ محمد بن عبد الوهاب عقـيـدـته السـلـفـيـة وـدـعـوـتـه الإـصـلـاحـيـة وـثـنـاءـ العـلـمـاءـ عـلـيـهـ» صـ ٥٠ - ٥٢، وكتاب الأستاذ مسعود الندوـيـ المـوسـومـ بـ«محمدـ بنـ عبدـ الوـهـابـ مـصـلـحـ مـظـلـومـ مـفـتـرـىـ عـلـيـهـ» صـ ١٩٧ - ٢٢٤. وقد اكتفيـتـ بهـذهـ الإـحـالـةـ عـنـ التـفـصـيلـ، واللهـ المـوـفقـ.

ومذهب جديد. والفتوى علم لا يعرف حقيقته إلا من يدخل فيه، وللمفتي عبارات تتضمن من دقائق الإشارات إلى أمور الفقه لا يتطرق لها إلا العالم. والحال في المسائل الاجتهادية التي يجد فيها لدى العالم المفتي علماً جديداً أن يقول فيها: تلك على ما أفتينا، وهذه على ما نفتى!

وسابعهم: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله، ومتّع بعمره بصحة وعافية وراحة بال، وسلامة حال.

وهذا الرجل هو شيخ الحديث في هذا العصر، يلقب بمحدث الشام، ولو قيل: محدث الدنيا، لاستحق ذلك، ولا أزكي على الله أحداً.

وخلاصة ما رموه به أن قالوا عنه:

- محدث ليس بفقير.

- لا علم له بالأصول.

- لا شيخ له.

- شاذٌ متفرد لما عليه الناس.

- لا يحترم العلماء ولا يعرف قدرهم.

- ظاهري المذهب.

- متساهل في التصحيح.

- متناقض في أحكامه على الحديث.

- لا يهتم بنقد المتن.

وهذه الأمور هي في الغالب ما يرمي به أهل الحديث في كل عصر، وقد رأيت عرضها وردها، ذباً ودفاعاً عنهم.

أما قولهم: محدث ليس بفقير؛ فقد سبق رد هذه المقوله، وبيان

بطلانها عند الذب عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله.

وما ذكرناه هناك هو الرد على كل من يريد سلب نعت الفقه عن  
رجل من علماء أهل الحديث، في كل زمان، والله المستعان.

أما قولهم: لا علم له بالأصول. فهذه دعوى أين الدليل عليها؟  
والواقع في كتب الشيخ خلافها.

بل المعروف من سيرة الشيخ - حفظه الله - أنه كان يعقد درسین  
كل أسبوع يحضرهما طلبة العلم، وبعض أساتذة الجامعات، ومن الكتب  
التي درسها في حلقاته العلمية: كتاب أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف.

وهذه التهمة - وهي نفي العلم بأصول الفقه - قد يلوکها بعضهم  
في الطعن على أهل الحديث، فيرميهم بها. وإلى هؤلاء أقول: من  
المهم التنبه هنا إلى الأمور التالية:

١ - أن السنة النبوية هي دلائل القرآن، كما قال الإمام أحمد بن  
حنبل في رسالته في السنة، روایة عبدوس. فكل حكم في القرآن تدل  
عليه السنة، وتبينه وتدل على المراد منه. وبها يتوصى إلى معرفة  
المراد.

٢ - أن علم الأصول مبني على دلالات القرآن العظيم والسنة  
النبوية، بحسب اللسان العربي، مع مراعاة عرف زمان التشريع،  
والدرية بملابسات التشريع، وهذا الأمر سلم للصحابة، لا يشاركونهم  
في معرفته والاطلاع عليه غيرهم، ولا طريق للوصول إليه إلا عن  
طريقهم.

إذا تقرر هذا فاعلم أن أهل الحديث هم أسعد الناس بكل ذلك،  
فلا أحد أعلم منهم بما جاء عن الرسول ﷺ. ولا أحد أعلم منهم بما  
جاء عن الصحابة رضوان الله عليهم. فهم في الحقيقة أهل الأصول،  
ومن منهجهم جعل نصوص القرآن والسنة أصلاً يبنون عليه، وهل  
سعى علماء الأصول إلا إلى هذا؟

ومنه تعلم أن علماء أهل الحديث هم علماء الأصول الشرعية، وقواعد الاستنباط، من خلال اتباعهم لما جاء عن الصحابة والتابعين.

أما قولهم: لا شيوخ له. فهذه كلمة عجلى؛ فإن الشيخ الألباني درس على والده بعض علوم الآلة كعلم الصرف، ودرس عليه أيضاً من كتب الفقه الحنفي: «مختصر القدوري»، وتلقى منه قراءة القرآن الكريم، وختمه عليه بقراءة حفص تجويداً.

ودرس على الشيخ سعيد البرهانى: «مراقي الفلاح» في الفقه الحنفي، و«شذور الذهب» في النحو، وبعض كتب البلاغة.

وكان يحضر ندوات العلامة الشيخ محمد بهجت العطار - رحمة الله - مع بعض أساتذة المجمع العلمي بدمشق، منهم: «عز الدين التنوخي» رحمة الله، إذ كانوا يقرأون «الحماسة» لأبي تمام<sup>(١)</sup>.

والتقى الألباني - وهو في مقتبل العمر - بالشيخ محمد راغب الطباخ - رحمة الله - وقد أظهر الشيخ الطباخ إعجابه بالألباني، وقدم إليه ثبته: «الأنوار الجلية في مختصر الأثبات الحنبيلية».

فإذا علمت هذا؛ ظهر لك مدى ما يحمله قولهم: «لا شيوخ له» من مخالفة للواقع.

ولا يضر الشيخ قلة شيوخه<sup>(٢)</sup>.

---

(١) ترجمة موجزة لفضيلة المحدث الشيخ أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني ص ١٤ ، ٢٠ - ٢١ .

(٢) وكم من عالم كان قليل الشيوخ، ولم يؤثر ذلك في علمه، بل ورواة الحديث فيهم من لم يرو إلا عن الرجلين والثلاثة بل والواحد، وشهد له الأئمة بالضبط والحفظ والإتقان، ولم يمنع ذلك من الأخذ عنهم والسماع منهم، مع أن ما لديهم من العلم إنما هو روایة، فما الحال في علم الدراسة؟

وأذكر أن الشيخ أبا عمر أحمد بن عبد الله بن محمد اللخمي المعروف بابن الباقي (توفي قريباً من ٤٠٠هـ)، من أهل إشبيلية، وكان وحيد عصره وفقيه زمانه، جمع الحديث والفقه، والفضل، وكان يحفظ بعض كتب السنة، وكتب الغريب حفظاً حسناً.

ثم إني أتساءل: هل العلم لا يحصل إلا عن طريق التلقى عن الشيوخ؟ فإذا لم يكن لمريد العلم شيخ لم يحصل على علمًا!

كم من عالم نهض بعلمه وعلم وأحيا السنن وأمات الله على يديه البدع، ولم يكن له إلا الشيخ بعد الشيخ، فقد اعتمد في تحصيله على توفيق الله عز وجل له، ثم جهده الشخصي واجتهاده.

لست بهذا أنكر أن الأخذ عن الشيوخ من طرق التحصيل، - وليس لي ولا لغيري هذا - بل الأخذ عن الشيوخ من أهم طرق التحصيل في البدايات، ولكني أنكر حصر تحصيل العلم في الأخذ عن الشيوخ فقط!

أين الفهم؟

أين القراءة، والبحث، والنظر، والاجتهد العصامي، في التحصيل؟

قال بعض الحكماء: «لن يصان العلم بمثل بذله ولن تكافأ النعمة فيه بمثل نشره. وقراءة الكتب أبلغ في إرشاد المسترشد من ملاقة واضعيها؛ إذ كان مع التلاقي يقوى التصنع ويكثر التظالم، وتفرط

---

= قال ابن عبد البر: جمع له أبوه علوم الأرض فلم يحتاج إلى أحد، إلا أنه رحل متأخرًا للحج فكتب بمصر عن أبي العلاء عبد الوهاب عيسى بن ماهان وكتب عنه، وكان من أضبط الناس لكتبه وأعلمهم بما في روايته «هـ من جذوة المقتبس ص ١٢٨، بغية الملتمس ص ١٨٤، فهرسة ابن خير ص ١٠١، تقييد المهمل (١/٤٥ب). بواسطة كتاب: «منهجية فقه الحديث عند القاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم» ص ٨٣.

وكذا ذكر في ترجمة عبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٦هـ)، علامة الهند، ومن مشايخ الحديث في عصره، أنه كان قليل الشيوخ، بل إن مشايخه يعدون على الأصابع كما قالولي الدين الندوبي في كتابه: «الإمام عبد الحي الل肯وي علامه الهند، وإمام المحدثين والفقهاء» ص ٩٤، ولم تؤثر قلة الشيوخ فيهما، بل كانا في مكانة عالية. فالحال - في المعرفة والفهم والدرية - إذاً ليس فقط على كثرة الشيوخ وقلتهم، فافهم!

النصرة، وتشتد الحمية، وعند المواجهة يملك حب الغلبة وشهوة المباهاة والرياسة مع الاستحياء من الرجوع والأنفة من الخضوع، وعن جميع ذلك يحدث التضاغن والتباين.

وإذا كانت القلوب على هذه الصفة امتنعت من المعرفة، وعميت عن الدلالة، وليس في الكتب علة تمنع من درك البغية وإصابة الحجة؛ لأن المتوحد بقراءتها، والمتفرد بعلم معانيها، لا يباهي نفسه، ولا يغالب عقله. والكتاب قد يفضل صاحبه، ويرجح على واسعه بأمور: إن الكتاب يقرأ بكل مكان، ويظهر ما فيه على كل لسان، موجود في كل زمان، مع تفاوت الأعصار، وبعد ما بين الأمصار، وذلك أمر مستحيل في واضح الكتاب، والمترنح بالمسألة والجواب.

وقد يذهب العالم وتبقى كتبه، ويفنى العقل ويبقى أثره. ولو لا ما رسمت لنا الأوائل في كتبها، وخلدت من فنون حكمها، ودونت من أنواع سيرها، حتى شاهدنا بذلك ما غاب عنا، وأدركنا به ما بعد منا وجمعنا إلى كثيرهم قليلينا، وإلى جليلهم يسيرنا، وعرفنا ما لم نكن لنعرفه إلا بهم، وبلغنا الأمد الأقصى بقرب رسومهم؛ إذ<sup>(١)</sup> لحسن طلاب الحكمة، وانقطع سببهم عن المعرفة.

ولو أجيئنا إلى مدى قوتنا ومبني ما تقدر على حفظه خواطرنا، وتركنا مع متهى تجارينا، لما أدركته حواسنا وشاهدته نفوسنا، لقلت<sup>(٢)</sup> المعرفة، وقصرت الهمة، وضعفت المنة، وماتت الخواطر، وتبدل العقل، ونقص العلم، فكان ما دونه في كتبهم أكثر نفعاً، وما تكلفوه من ذلك أحسن موقعاً، ويجب الاقتفاء لآثارهم، والاستضاءة بأنوارهم؛ فإن المرء مع من أحب، وله أجر ما احتسب» اهـ<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا جواب «الولا» في أول المقطع.

(٢) هذا جواب «لو» في أول المقطع.

(٣) تقيد العلم للخطيب البغدادي ص ١١٨ - ١١٩، وقارن بـ«الحيوان» للجاحظ ١١ / ٨٤ - ٨٦، وانظر أدب الطلب ومتنهى الأدب ص ٥٥.

فانظر - سلمك الله - مكانة الكتب، وما نقله إلينا من العلم،  
فهل يقول قائل: لا طريق للعلم إلا التلقي عن المشايخ!

ولأمر ما كان أول ما نزل على الرسول ﷺ قوله تعالى: «أَقْرَأَ  
يَا سِيرَتِكَ الَّذِي خَلَقَ» [العلق: ١] فبدأ التنزيل بـ: أقرأ، القراءة من  
كتاب، وكفى بنفسك عليك بصيرة.

ولما قرر الشاطبي رحمة الله أن: «من أَنْفَع طرق العلم الموصولة  
إلى غاية التحقق به: أخذه عن أهله المتحققين به على الكمال  
والتمام»؛ لما قرر هذا قال: «وإذا ثبت أنه لا بد من أخذ العلم عن  
أهله، فلذلك طريقان:

أحدهما: المشافهة. وهي أَنْفع الطريقين وأَسلَمُهما».

ثم قال: «الطريق الثاني: مطالعة كتب المصنفين، ومدوني  
الدواين، وهو أيضاً نافع في بابه بشرطين:

الأول: أن يحصل له من فهم مقاصد ذلك العلم المطلوب،  
ومعرفة اصطلاحات أهله، ما يتم له به النظر في الكتب، وذلك  
يحصل بالطريق الأول من مشافهة العلماء، أو هو راجع إليه، وهو  
معنى قول من قال: «كان العلم في صدور الرجال، ثم انتقل إلى  
الكتب، ومفاتحة بأيدي الرجال». والكتب وحدها لا تفيد الطالب منها  
دون فتح العلماء، وهو مشاهد معتاد.

والشرط الثاني: أن يتحرى كتب المتقدمين من أهل العلم  
المراد، فإنهم أقعد به من غيرهم من المتأخرین...» اهـ<sup>(١)</sup>.

قلت: فأنت ترى أن الشاطبي رحمة الله عليه، جعل الأخذ عن  
الكتب من طرق تحصيل العلم، ولم يحصر أخذ العلم على المشايخ  
فقط. نعم الأخذ عن الكتب يكون بالشروطتين اللذين ذكرهما، وهذا لا

---

(١) الموافقات (٩١/١ - ٩٧) باختصار.

يحتاج إلى كثير شيوخ.

على أن قول القائل: لا شيخ له، لا يعني من الحق شيئاً، إذ ليس ما يقوله من تلقى علمه عن المشايخ حق بأجمعه، ولا كل ما يقوله من لم يتلق علمه على المشايخ باطل بأجمعه، وإنما المدار على الدليل، فما كان من القول موافقاً للدليل وأسعد به كان الحق معه، وما لا فلا، فافهم.

وقولهم: «من كان شيخه كتابه كثر خطأه على صوابه»؛ محله فيما كان من العلم طريقه السماع والرواية، كضبط القرآن العظيم، وقراءته، وضبط الروايات الحديثية، وأسماء الأعلام، والبقاء. أما ما كان من باب النظر والاستنباط والاستدلال، فهذا لا يقال فيه ذلك.

أما قولهم: شاذ متفرد مخالف لما عليه الناس؛ فهذه دعوى متهافة.

إنما أهل الحديث والألباني منهم - ولا أزكي على الله أحداً - من الغرباء، الذين يحيون ما أمات الناس من سنة النبي ﷺ.

وقولهم: «تفرد فلان بهذا» لا ينفي عنه الفقه، ولا ينسبه إلى الشذوذ.

قال أبو محمد بن حزم رحمة الله عليه: «إن حد الشذوذ هو مخالفة الحق، وكل من خالف الصواب في مسألة ما فهو فيها شاذ، وسواء كانوا أهل الأرض كلهم بأسرهم أو بعضهم. والجماعة والجملة هم أهل الحق، ولو لم يكن في الأرض منهم إلا واحد، فهو الجماعة، وهو الجملة. وقد أسلم أبو بكر وخدیجة رضي الله عنهمما فقط، فكانا هما الجماعة، وكان سائر أهل الأرض غيرهما وغير الرسول ﷺ أهل شذوذ وفرقة.

وهذا الذي قلنا فيه بين العلماء، وكل من خالف فهو راجع إليه، ومقر به، شاء أو أبى. والحق هو الأصل الذي قامت السموات

والأرض به، قال الله تعالى: «وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا  
بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيهَا فَاصْفَحْ أَصْفَحَ الْجَيْلَ» <sup>(٨٥)</sup> [الحجر: ٨٥]؛  
إِنَّ الْحَقَّ هُوَ الْأَصْلُ، فَالْبَاطِلُ خَرْجٌ عَنْهُ، وَشَذُوذُ مِنْهُ، فَلَمَّا لَمْ  
يَجِزْ أَنْ يَكُونَ الْحَقَّ شَذُوذًا، وَلَيْسَ إِلَّا حَقٌّ أَوْ بَاطِلٌ؛ صَحَّ أَنَّ الشَّذُوذَ  
هُوَ الْبَاطِلُ. وَهَذَا تَقْسِيمٌ أَدْلَلُهُ ضُرُورِيٌّ وَبِرْهَانٌ قَاطِعٌ كَافٌِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ»  
اهـ<sup>(١)</sup>.

فَلَيْسَ الشَّذُوذُ مُخَالَفَةً الْوَاحِدِ مِنَ الْعُلَمَاءِ لِجَمَاعَتِهِمْ.

وَلَيْسَ الشَّذُوذُ مُخَالَفَةً مَا جَرِيَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ، أَوْ شَاعَ بَيْنَ النَّاسِ.

فَكُمْ مِنْ مَسْأَلَةٍ انْفَرَدَ فِيهَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ! وَكُمْ مِنْ  
مَسْأَلَةٍ انْفَرَدَ فِيهَا قَوْلُ مَالِكَ رَحْمَةَ اللَّهِ! وَكُمْ مِنْ مَسْأَلَةٍ انْفَرَدَ فِيهَا قَوْلُ  
الشَّافِعِيِّ رَحْمَةَ اللَّهِ! وَكُمْ مِنْ مَسْأَلَةٍ انْفَرَدَ فِيهَا قَوْلُ أَحْمَدَ  
رَحْمَةَ اللَّهِ! <sup>(٢)</sup>، وَمَا عُدَّ ذَلِكَ عِيَّابًا فِي حَقِّهِمْ، وَلَا مُنْقَصِّا مِنْ قَدْرِهِمْ،  
وَلَا سَالِبًا نَعْتَ الْفَقِهِ عَنْهُمْ، وَلَا مَانِعًا لَهُمْ، وَلَا دَاعِيًا إِلَى نَسْبِهِمْ -  
رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - إِلَى الشَّذُوذِ وَالتَّفَرِدِ!

وَكَيْفَ يَوْصِفُ بِالشَّذُوذِ مِنْ جَرْدِ الْمَتَابِعَةِ لِلْمَعْصُومِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

وَهُؤُلَاءِ أئمَّةِ الْمَذاهِبِ الْفَقِهِيَّةِ مَا مِنْهُمْ إِلَّا أَخْذَتْ عَلَيْهِ مَسَائِلَ قَالَ  
بعضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّهُ خَالِفٌ فِيهَا السَّنَةَ! <sup>(٣)</sup> وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ  
أَهْلِ الْعِلْمِ عَنْهُمْ: إِنَّهُمْ شَذُوذُوا أَوْ تَفَرَّدُوا.

فَهُذَا الْحَافِظُ أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ت٢٣٥هـ)، يَصْنُفُ كِتَابًا:  
«الرَّدُّ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ» يَصْدُرُهُ بِقَوْلِهِ: «هَذَا مَا خَالَفَ بِهِ أَبُو حَنِيفَةَ الْأَثْرِ  
الَّذِي جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ» اهـ<sup>(٤)</sup>.

(١) الْأَحْكَامُ فِي أَصْوَلِ الْأَحْكَامِ (٥/٦٦١ - ٦٦٢).

(٢) انْظُرْ الْمُحْلَّى لِابْنِ حَزْمٍ (٧/٢٧، ٩/٢٧٣ - ٢٧٤).

(٣) انْظُرْ أَصْوَاءَ الْبَيَانِ (٧/٥٥٦).

(٤) مَطْبُوعٌ ضَمِنْ كِتَابَ: «الْمَصْنُف» لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (١٤٨/١٤).

وهذا الليث بن سعد رحمه الله، يقول: «أحصيت على مالك بن أنس سبعين مسألة كلها مخالفة لسنة النبي ﷺ، مما قال مالك فيها برأيه. قال الليث: ولقد كتبت إليه في ذلك» اه<sup>(١)</sup>.

وكذا الإمام الشافعي، والإمام أحمد بن حنبل رحمهما الله<sup>(٢)</sup>.

وهو لاء الأئمة لهم عذرهم في هذه المخالفة، وقد بسط الأئمة عذرهم في ذلك، كما تراه في كتاب «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية رحمه الله.

وقال ابن عبد البر رحمه الله: «ليس لأحد من علماء الأمة أن يثبت حديثاً عن النبي ﷺ، ثم يرده دون ادعاء نسخ عليه بأثر مثله، أو بإجماع، أو بعمل يجب على أصله الانقياد إليه، أو طعن في السند. ولو فعل ذلك أحد سقطت عدالته، فضلاً عن أن يتخذ إماماً، ولزمه إثم الفسق» اه<sup>(٣)</sup>.

والمقصود أن مخالفتهم للسنة في هذه المسائل لم تسقط عنهم وصف الفقه، فما بالك بمخالفة ما عليه الناس! هل يقال عمن يخالف ما عليه الناس ويتبع في ذلك ما ظهر له من الدليل: ليس بفقيه، شاذ متفرد؟!

ثم متى كان جريان عمل الناس على شيء حجة مطلقة في  
شرع الله ترد من أجله النصوص؟

له ما أصدق الكلمة التي نقلها محمد بن وضاح رحمه الله عن

(١) جامع بيان العلم وفضله (١٤٨/٢).

(٢) عقد ابن كثير رحمه الله باباً في المسائل التي انفرد بها الإمام الشافعي دون إخوته من الأئمة، في نهاية ترجمته للشافعي، وقد طبع هذا الباب بمفرده، بتحقيق: إبراهيم بن علي صندجي، نشر مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة. كما جردت المسائل التي انفرد بها الإمام أحمد بن حنبل، وتعرف بـ«المفردات» ومن شروحها كتاب: «المنح الشافية بشرح مفردات الإمام أحمد» للبهوتi.

(٣) جامع بيان العلم وفضله (١٤٨/٢).

بعض من مضى أنه قال: «كم من أمر اليوم معروف عند كثير من الناس كان منكراً عند من مضى».

وكم من متحبب إلى الله تعالى بما يبغضه الله.

ومتقرب إلى الله بما يبعده الله منه.

وكل بدعة عليها زينة وبهجة» اه<sup>(١)</sup>.

زمن صار فيه المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، وإذا غير قيل:  
غيرت السنة!!

أما تستحيي يا رجل! ترد حديث رسول الله ﷺ، وتتدفع في صدره، وتقديم عليه عمل الناس! وتقول: هذا حديث شاذ ليس عليه العمل!!

هل يصير الحديث شاذًا لأنك لم تعلم من عمل به؟

هل يصير الحديث شاذًا لأن عمل الناس جرى على خلافه؟

هل تلتزم بهذا فلا تعمل بحديث حتى ترى الناس يعملون به؟

قال الشافعي رحمه الله: «أخبرنا سفيان وعبد الوهاب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب قضى في الإبهام بخمس عشرة، وفي التي تليها عشر، وفي الوسطى عشر، وفي التي تلي الخنصر بتسع، وفي الخنصر بست».

قال الشافعي: لما كان معروفاً - والله أعلم - عند عمر أن النبي قضى في اليد بخمسين، وكانت اليد خمسة أطراف مختلفة الجمال والمنافع: نزلها منازلها، فحكم لكل واحد من الأطراف بقدره من دية الكف، فهذا قياس الخبر<sup>(٢)</sup>.

---

(١) البدع والنهي عنها لابن وضاح ص٥٠، ونقلها بتصرف الطرطoshi في «الحوادث والبدع» ص٢٩٥ - ٢٩٦.

(٢) قال الشيخ أحمد شاكر في شرحه على «الرسالة» هنا: يزيد بالقياس هنا الاستنباط المبني على التعليل، ولا يزيد القياس الإصطلاحي، كما هو ظاهر».

فلما وجدنا كتاب آل عمرو بن حزم، فيه: أن رسول الله قال: «وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل»؛ صاروا إليه. ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم - والله أعلم - حتى ثبت لهم أنه كتاب رسول الله.

وفي الحديث دلالتان:

أحدهما: قبول الخبر.

والآخر: أن يقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه، وإن لم يمضي عمل من الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا» اه<sup>(١)</sup>.

وقال أبو بكر الطرطoshi رحمه الله: «شيوخة الفعل وانتشاره لا يدل على جوازه، كما أن كتمه لا يدل على منعه. ألا ترى أن بيع الباقلاء في قشره شائع في أقطار الإسلام، وهو عند الشافعي لا يجوز! والاستئجار على الحج سائع في أقطار أهل الإسلام وعند أبي حنيفة لا يجوز! واقتعاذه العمامنة شائع في أهل الإسلام، وهو بدعة منكرة! والاقتعاذه هو التعميم دون الحنك...».

وأكثر أفعال أهل زمانك على غير السنة، وكيف لا؟ وقد رويانا قول أبي الدرداء، إذ دخل على أم الدرداء مغاضبًا فقالت له: مالك؟ فقال: «والله ما أعرف منهم شيئاً من أمر محمد عليه الصلاة والسلام إلا أنهم يصلون جمیعاً» اه<sup>(٢)</sup>.

قلت: هذه شکوى أبي الدرداء في زمانه، وهذه شکوى أبي بكر الطرطoshi في زمانه، فما بالك في زماننا؟ هل تجعل عمل الناس فيه حجة ترد بها الأحاديث؟

(١) الرسالة ص ٤٢٣ - ٤٢٤، وقد نقل الألباني كلام الشافعي في أول كتابه: «تمام المنة» وعده ضمن القواعد التي يتبناها بين يدي تعليقه على كتاب «فقه السنة» وعنون عليها: «وجوب العمل بالحديث الصحيح وإن لم يعمل به أحد» تمام المنة ص ٤٠.

(٢) الحوادث والبدع ص ١٦٨ - ١٦٥ باختصار.

أي ذنب لأهل الحديث - والألباني منهم - إذا وقفوا على حديث ظهرت لهم صحته، ولم يظهر له معارض معتبر، فعملوا به، ودعوا الناس إلى العمل على إحياء هذه السنة التي تضمنها هذا الحديث.

سبحان الله! بدلاً من أن يشكر لهم هذا العمل يُذم، وينسبوا فيه إلى الشذوذ والتفرد!

قال ابن القيم رحمه الله: «لو تركت السنن للعمل لتعطلت سنن رسول الله ﷺ، ودرست رسومها، وعفت آثارها.

وكم من عمل قد اطرد بخلاف السنة الصريحة على تقادم الزمان وإلى الآن.

وكل وقت ترك سنة، ويُعمل بخلافها، ويستمر عليها العمل، فتجد يسيراً من السنة معمولاً به على نوع تقصير.

وخذ بلا حساب ما شاء الله من سنن قد أهملت وعطل العمل بها جملة، فلو عمل بها من يعرفها لقال الناس: تركت السنة.

فقد تقرر: أن كل عمل خالف السنة الصحيحة لم يقع من طريق النقل البة. وإنما يقع من طريق الاجتهاد. والاجتهاد إذا خالف السنة كان مردوداً.

وكل عمل طريقه النقل، فإنه لا يخالف سنة صحيحة البة<sup>(١)</sup>.

أما قولهم: لا يحترم العلماء ولا يعرف قدرهم. فهو دعوى عريبة عن الدليل، بل الواقع خلافها. وكل ما في الأمر أن بعض الناس توهم أن الشيخ الألباني لما يعمل بالحديث الصحيح الذي لم يعلم له مخالفًا معتبراً؛ أهدر بتصرفه هذا العلماء الذين لم يعملوا بهذا الحديث، ولم يحترم قدرهم! وهذا الوهم لا وجه له، لما يلي:

(١) إعلام الموقعين (٢/٣٩٥ - ٣٩٦).

- أن هناك فرقاً بين تجريد متابعة المعصوم عليه السلام، وبين إهدار أقوال العلماء.

قال ابن القيم رحمه الله: «الفرق بين تجريد متابعة المعصوم عليه السلام، وإهدار أقوال العلماء وإلغائها»:

أن تجريد المتابعة: أن لا تقدم على ما جاء به قول أحد، ويرأيه كائناً من كان، بل تنظر في صحة الحديث أولاً، فإذا صح لك نظرت في معناه ثانياً، فإذا تبين لك لم تعدل عنه، ولو خالفك من بين المشرق والمغرب.

ومعاذ الله أن تتفق الأمة على مخالفة ما جاء به نبيها، بل لا بد أن يكون في الأمة من قال به، ولو لم تعلمه؛ فلا تجعل جهلك بالسائل به حجة على الله ورسوله، بل اذهب إلى النص، ولا تضعف. وأعلم أنه قد قال به قائل قطعاً، ولكن لم يصل إليك.

هذا مع حفظ مراتب العلماء وموالاتهم واعتقاد حرمتهم وأمانتهم واجتهادهم في حفظ الدين وضبطه، فهم دائرون بين الأجر والأجرين، والمغفرة. ولكن لا يوجب هذا إهدار النصوص وتقديم قول الواحد منهم عليها بشبهة: إنه أعلم بها منك؛ فإن كان كذلك فمن ذهب إلى النص أعلم به منك، فهلا وافقته إن كنت صادقاً!

فمن عرض أقوال العلماء على النصوص وزنها بها، وخالف منها ما خالف النص لم يهدر أقوالهم، ولم يهضم جانبهم، بل اقتدى بهم، فإنهم كلهم أمروا بذلك، فمتبعهم حقاً من امتنل ما أوصوا به لا من خالفهم.

فخلافهم في القول الذي جاء النص بخلافه أسهل من مخالفتهم في القاعدة الكلية التي أمروا ودعوا إليها: من تقديم النص على أقوالهم.

ومن هنا يتبيّن الفرق بين تقليد العالم في كل ما قال، وبين

الاستعانة بفهمه، والاستضاءة بنور علمه؛ فالأول: يأخذ قوله من غير نظر، ولا طلب لدليله من الكتاب والسنة، بل يجعل ذلك كالحبل الذي يلقيه في عنقه يقلده به، ولذلك سمي تقليداً، بخلاف من استعان بفهمه، واستضاء بنور علمه في الوصول إلى الرسول صلوات الله وسلامه عليه، فإنه جعلهم بمنزلة الدليل إلى الدليل الأول، فإذا وصل إليه استغنى بدلاته عن الاستدلال بغيره؛ فمن استدل بالنجم على القبلة فإنه إذا شاهدتها لم يبق لاستدلاله بالنجم معنى.

قال الشافعي: إذا أجمع الناس على أن من استبانت له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد<sup>(١)</sup>.

قلت: ينبغي على هذا التقرير ما يلي:

أن المحل الذي يطلب فيه وجود سلف للمستدل للعالم فيما ذهب إليه إنما هو في غير المسألة التي جاء فيها نص محكم سالم من النسخ والمعارضة.

وذلك أن الذي ينبغي للعالم إذا اجتهد في مسألة أن ينظر هل سبقه أحد من السلف إلى هذا الاجتهاد، أو لا؛ فإن لم يوجد من سبقه إلى هذا الاجتهاد فليتوقف، ويتراجع.

وفي هذا قال ابن تيمية رحمه الله: «كل قول ينفرد به المتأخر عن المتقدمين، ولم يسبقه إليه أحد منهم؛ فإنه يكون خطأ، كما قال الإمام أحمد بن حنبل: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام» اه<sup>(٢)</sup>.

فإذا جاء الدليل الذي يلزم المصير إليه، لم يسع أحد مخالفته لمجرد أنه لا يعلم من قال به<sup>(٣)</sup>.

(١) الروح ص ٢٦٤.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٩١/٢١)، وكلمة أحمد قالها للميموني انظرها في مناقب الإمام أحمد بن حنبل لابن الجوزي ص ١٧٨.

(٣) هذا الموضع بحاجة إلى بيان، وذلك كما يلي:

قال أبو محمد بن حزم رحمه الله: «فكل من أداه البرهان من النص أو الإجماع المتيقن إلى قول ما، ولم يعرف أحد قبله بذلك القول؛ ففرض عليه القول بما أدى إليه البرهان، ومن خالفه فقد خالف الحق، ومن خالف الحق فقد عصى الله تعالى. قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَا تُؤْمِنُونَ كُلُّمَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: 111]، ولم يشترط تعالى في ذلك أن يقول به قائل قبل القائل به، بل أنكر على من قاله؛ إذ يقول عز وجل حاكياً عن الكفار منكراً عليهم أنهم قالوا: ﴿مَا سِعَنَا بِهَذَا فِي الْعِلْمَةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا أَخْلَاقٌ ﴾ [ص: 7].

قال أبو محمد: ومن خالف هذا فقد أنكر على جميع التابعين وجميع الفقهاء بعدهم، لأن المسائل التي تكلم فيها الصحابة رضي الله عنهم من الاعتقاد أو الفتيا، فكلها محصور مضبوط، معروف عند أهل النقل من ثقات المحدثين وعلمائهم، فكل مسألة لم يرد فيها قول عن

= اعلم أن الحديث إذا صح وكان يتضمن حكماً عاماً على كافة الخلق، فلا يخلو عن الأحوال التالية:

**الأولى:** أن ينقل عن السلف العمل به، بلا خلاف بينهم، فهنا يجب عليك العمل بالحديث بلا خلاف بين العلماء.

**الثانية:** أن ينقل عن السلف اختلافهم في المسألة التي ورد فيها الحديث، فهنا الحديث يقوى قول من ذهب إلى مقتضاه من السلف.

**الثالثة:** أن ينقل عنهم الإجماع على العمل بخلاف هذا الحديث الفرد، فهنا لا شك في ترك العمل بالحديث، ويكون الإجماع (المتيقن) دليلاً على النسخ، أو التعليل، وهذا من الأمور التي يعل بها متن الحديث.

**الرابعة:** أن يرد الحديث ولا تقف عن السلف لا على ما يفيد ترك العمل به، ولا ما يفيد العمل به؛ فهنا محل البحث، والذي يظهر والله أعلم، أن يعمل بالحديث، ولا يهجر، حتى يوقف على مانع صحيح يمنع من العمل به. والله الموفق.

انظر: رسالة: «تحفة الأنام في العمل بحديث النبي عليه السلام» لمحمد حياة السندي. ورسالة: «الحديث حجة بنفسه» لمحمد ناصر الدين الألباني.

صاحب لكن عن تابع فمن بعده، فإن ذلك التابع قال في تلك المسألة بقول لم يقله أحد قبله بلا شك، وكذلك كل مسألة لم يحفظ فيها قول عن صاحب ولا تابع، وتكلم فيها الفقهاء بعدهم فإن ذلك الفقيه قد قال في تلك المسألة بقول لم يقله أحد قبله.

ومن ثقف هذا الباب فإنه يجد لأبي حنيفة ومالك والشافعي أزيد من عشرة آلاف مسألة لم يقل فيها أحد قبلهم بما قالوه، فكيف يسوغ هؤلاء الجهال للتابعين، ثم لمن بعدهم أن يقولوا قولًا لم يقله أحد قبلهم، ويحرم ذلك على من بعدهم إلينا ثم إلى يوم القيمة، فهذا من قائله دعوى بلا برهان، وتخرض في الدين، وخلاف الإجماع على جواز ذلك لمن ذكرنا» اه<sup>(١)</sup>.

ومن نفيس كلام الألباني في هذا المعنى قوله: «إنه لا يضر الحديث، ولا يمنع العمل به عدم العلم بمن قال به من الفقهاء؛ لأن عدم الوجود لا يدل على عدم الوجود» اه<sup>(٢)</sup>.

وقوله: «تشبث به - يعني الحديث - وغض عليه بالنواخذ، ودع عنك آراء الرجال؛ فإنه إذا ورد الأثر بطل النظر، وإذا ورد نهر الله بطل نهر معقل» اه<sup>(٣)</sup>.

- قوله: «هذا، ولعل فيمن ينصر السنة ويعمل بها ويدعو إليها من يتوقف عن العمل بهذه الأحاديث؛ بعذر أنه لا يعلم أحداً من السلف قال بها. فليعلم هؤلاء الأحبة: أن هذا العذر قد يكون مقبولاً في بعض المسائل التي يكون طريق تقريرها إنما هو الاستنباط والاجتهاد فحسب؛ لأن النفس حينئذ لا تطمئن لها خشية أن يكون الاستنباط خطأ، ولا سيما إذا كان المستنبط من هؤلاء المتأخرین الذين

(١) الإحکام في أصول الأحكام (٥/٦٦٢ - ٦٦٣).

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم (١٦٣).

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم (٢٢١).

يقررون أموراً لم يقل بها أحد من المسلمين بدعوى أن المصلحة تقتضي تشريعها! دون أن ينظروا إلى موافقتها لنصوص الشرع أولاً، مثل إباحة بعضهم للربا الذي سماه بـ «الربا الاستهلاكي» واليائسيب الخيري - زعموا - ونحوهما، أما ومسئلتنا ليست من هذا القبيل؛ فإن فيها نصوصاً صريحة ممحكة لم يأت ما ينسخها - كما سبق بيانه - فلا يجوز ترك العمل بها للعذر المذكور» اه<sup>(١)</sup>.

قلت: ولا أعلم للشيخ الألباني مسألة اختار فيها قولًا لم يسبقه إليه أحد من أهل العلم، وهو يحرص دائماً على أن يذكر سلفه فيما اختار العمل به من الأقوال التي ظهر له موافقتها لنصوص.

- والشيخ يرجع إلى أقوال العلماء ويعتبر كلامهم، ويستفيد منه، دون تعصب أو تقليد، فقد قال في مقدمة كتابه: «صفة صلاة النبي ﷺ»: «وأما الرجوع إلى أقوالهم - يعني: العلماء - والاستفادة منها والاستعانة بها على تفهم وجه الحق فيما اختلفوا فيه مما ليس عليه نص في الكتاب والسنة، أو ما كان منها بحاجة إلى توضيح، فأمر لا ننكره، بل نأمر به، ونحضر عليه؛ لأن الفائدة منه مرجوة، لمن سلك سبيل الاهتداء بالكتاب والسنة.

قال العلامة ابن عبد البر رحمه الله تعالى: «فعليك يا أخي بحفظ الأصول والعناية بها، واعلم أن منعني بحفظ السنن والأحكام المنصوصة في القرآن، ونظر في أقاويل الفقهاء، فجعله عوناً له على اجتهاده، ومفتاحاً لطرائق النظر، وتفسيراً لجمل السنن المحتملة للمعنى، ولم يقل أحداً منهم تقليد السنن التي يجب الانقياد إليها على كل حال، دون نظر، ولم ير نفعه مما أخذ العلماء به أنفسهم من حفظ السنن وتدبرها، واقتدى بهم في البحث والتفهم والنظر، وشكر لهم سعيهم فيما أفادوه ونبهوا عليه، وحمدتهم على صوابهم

---

(١) آداب الزفاف ص ٢٦٦.

الذي هو أكثر أقوالهم، ولم يبرئهم من الزلل كما لم يبرئوا أنفسهم منه، فهذا هو الطالب المتمسك بما عليه السلف الصالح، وهو المصيب لحظه، والمعاين لرشده، والمتابع لسنة نبيه ﷺ، وهدي صحابته رضي الله عنهم.

ومن أعف نفسه من النظر، وأضرب عما ذكرنا، وعارض السنن برأيه، ورام أن يردها إلى مبلغ نظره، فهو ضالٌّ مضلٌّ، ومن جهل ذلك كله أيضاً، وتقدم في الفتوى بلا علم فهو أشد عمى، وأضل سبيلاً» اه<sup>(۱)</sup>.

فهذا الحق ليس به خفاء فدعني عن بنيات الطريق»<sup>(۲)</sup>  
 أما قولهم: ظاهري المذهب. وهذه دعوى كذلك، نطالب فيها بالدليل: «**قُلْ هَاتُوا بِئْهَنَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ**»!  
 الواقع أن وصف أهل الحديث بأنهم من أهل الظاهر من

(۱) جامع بيان العلم وفضله (۱۷۲/۲).

(۲) مقدمة صفة صلاة النبي ﷺ ص ۴۷ - ۴۸.

وتبقى الإشارة إلى قضية شدة الشيخ في ردوده على مخالفيه، والواقع أن هذه القضية نسبية، تختلف من شخص إلى آخر، فبعضهم يسميها موضوعية في البحث وتجرد لطلب الحق دون مجاملة. وأخرون يسمونها شدة وترك للرفق. وعلى كل حال ينبغي أن لا تغيب الأمور التالية:

۱) أن بعضهم يطلب من الشيخ في رده عليه بما لا يلتزم هو به في ردوده، فهم يطلبون من الشيخ أن يعاملهم في رده عليهم بما لا يلتزموه هم به في ردودهم على مخالفتهم.

۲) أن الشدة في تقرير الحق لا تعني أنه باطل، ولا تمنع من قبوله.

۳) أن الرفق في تقرير الباطل لا يعني أنه حق.

۴) أن الشدة قد تكون في أحيان من الحكمة في الدعوة.

۵) أن الشدة في الاعتداء ليست كالشدة في الابتداء، فالثانية مذمومة، والأولى ليست كذلك، والألباني لا ينتدي إنما يعتدي!

وللشيخ - حفظه الله - تعليق على ما نسب إليه من شدة فانظره في مقدمة الطبعة الجديدة من السلسلة الضعيفة المجلد الأول ص ۲۷.

الكلمات التي تسمع بين الفينة والأخرى، ولذلك فإن وصف الألباني بها ليس بمستغرب، إذ هو من أهل الحديث! وهذا الأمر - أعني: الفرق بين أهل الحديث والظاهرية، في الأخذ بالظاهر من النصوص - يحتاج إلى تحرير لإزالة لبس قد يكون علق بأذهان بعض الناس، وتحرير ذلك من خلال التساؤلات الآتية:

هل صرّح الشيخ في محل من كتبه إنه ظاهري المذهب؟

هل مجرد إحالة الشيخ إلى كتب ابن حزم تعني أنه ظاهري المذهب؟

هل مجرد وقوف الشيخ عند ظاهر النص يحشره في زمرة أهل الظاهر؟

وقبل الإجابة على هذه الأسئلة، أقول:

اعلم أن الظاهرية مذهب فقهي عتيق، من المذاهب التي لها أتباع إلى عصرنا هذا - وإن كانوا قلة - وكتاب «المحلى» لأبي محمد علي ابن حزم، يُعد من كتب الفقه التي تغنى عن غيرها، ولا يغني غيرها عنها، حتى قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام - وكان أحد المجتهدين -: «ما رأيت في كتب الإسلام في العلم مثل «المحلى» لابن حزم، وكتاب «المغني» للشيخ موفق الدين».

قال الذهبي رحمه الله معقبًا على هذه الكلمة: «لقد صدق الشيخ عز الدين، وثالثها: «السنن الكبير» للبيهقي، ورابعها: «التمهيد لابن عبد البر» فمن حصل هذه الدوافع، وكان من أذكياء المفتين، وأدمن المطالعة فيها فهو العالِم حَقًّا» اهـ<sup>(١)</sup>.

وإمام هذا المذهب هو داود بن علي الظاهري (ت ٢٧٠هـ)، عاصر رحمه الله إسحاق بن راهويه (ت ٢٣٨هـ)، وأحمد بن حنبل

(١) سير أعلام النبلاء (١٩٣/١٨).

(ت ٢١٤هـ)، وغيرهما من الأئمة. وعده شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في فقهاء الحديث.

قال ابن تيمية رحمة الله: «والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور ومحمد بن نصر المرزوقي وداود بن علي، ونحو هؤلاء كلهم فقهاء الحديث رضي الله عنهم أجمعين» اه<sup>(١)</sup>.

وأهم معالم هذا المذهب: الجمود على ظاهر لفظ النص دون مراعاة المعنى المقصود منه، وإبطال دليل القياس، والبالغة في دليل الاستصحاب، واعتقاد أن الأصل في عقود المسلمين البطلان، وبسبب هذه الأمور شُنِع عليهم<sup>(٢)</sup>.

وبعد هذا التعريف الموجز بـ«الظاهرية»، أعود إلى الإجابة عن تلك الأسئلة فأقول:

لم أجد الشيخ الألباني في كتاب من كتبه، قد صرّح أنه ينتمي إلى مذهب الظاهرية، بل وجدت الشيخ - حفظه الله - يصرّح في أكثر من موضع بمنهجه في الفقه، وأنه يعتمد فيه اتباع الأحاديث والآثار، ولا يخرج عنها، مع احترام الأئمة جميعاً والاستفادة من فقههم<sup>(٣)</sup>. بل وجدت الألباني في مواضع يشّع على ابن حزم رحمة الله في جموده، فمرة قال في مسألة: «خلافاً لما قعّق حوله ابن حزم»<sup>(٤)</sup>، ومرة قال: «وأغرب ابن حزم كعادته في التمسك بظاهريته»<sup>(٥)</sup>.

ومن مؤلفات الشيخ الألباني كتابه في الرد على ابن حزم في مسألة المعاذف، وهذا الواقع يدفع بشدة أن ينسب الشيخ إلى المذهب

(١) حقيقة الصيام لابن تيمية ص ٣٧.

(٢) انظر إعلام الموقعين (٣٤٤ / ١).

(٣) انظر مقدمة صفة صلاة النبي ﷺ كأنك تراها، وفيها الكثير من ملامح منهج الشيخ الألباني في التفقه.

(٤) تمام المنة في التعليق على فقه السنة ص ١٦٠.

(٥) تمام المنة ص ١٦٢.

الظاهري، نسبة مذهب، بله نسبة تقليد، وتعصب!

وبالنسبة للسؤال الثاني، فإني أقول: لا يحق لأحد أن ينسب أحداً إلى مذهب ما لمجرد أنه نقل عنه، أو أحال إليه، كيف يصح هذا؟ ولم لم يقولوا: الألباني حنفي، أو مالكي، أو شافعي، أو حنفي، أو تيمي، أو جوزي؟ مع العلم أن حالاته إلى المذاهب الفقهية وأصحابها، وإلى ابن تيمية وابن القيم أكثر من حالاته إلى الظاهرية، أو إلى ابن حزم رحمة الله تعالى.

وبالنسبة للسؤال الثالث، أقول: ومجرد الوقوف عند ظاهر النص، لا يبرر حشر الشيخ الألباني في الظاهرية، وإنما لزم من قال بذلك أن يعد جمهور السلف وأئمة الدين ظاهرية؛ لأن هذا هو الأصل عندهم، وهي بديهية في الاستدلال لا أطنها تخفي على من يتأمل. وذلك لأن الأصل عند السلف: الوقوف على ظاهر النص، وترك الخروج عنه إلا بدليل.

والمراد بالظاهر ما ترجح أنه المقصود من الكلام، أو لم يأت قصد يخالفه<sup>(١)</sup>.

قال الإمام الشافعي رحمة الله، في كلام له: «فلما احتمل المعنيين - يعني: الحديث - وجب على أهل العلم أن لا يحملوها على خاص دون عام إلا بدلالة من سنة رسول الله أو إجماع علماء المسلمين الذين لا يمكن أن يجمعوا على خلاف سنة له.

(قال الشافعي:) وهكذا غير هذا من حديث رسول الله هو على الظاهر من العام حتى تأتي الدلالة عنه كما وصفت، أو بإجماع المسلمين: أنه على باطن دون ظاهر، وخاص دون عام، فيجعلونه بما جاءت عليه الدلالة ويطعونه في الأمرين جميعاً» اهـ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إعلام الموقعين (٣/١٠٨).

(٢) الرسالة ص ٣٢٢.

(وقال الشافعي: ) «... فكل كلام كان عاماً ظاهراً في سنة رسول الله فهو على ظهوره وعمومه، حتى يعلم حديث ثابت عن رسول الله ﷺ - بأبي هو وأمي - يدل على أنه إنما أريد بالجملة العامة في الظاهر بعض الجملة دون بعض، كما وصفت من هذا، وما كان في مثل معناه» اه<sup>(١)</sup>.

وهذا هو ما جرى عليه أهل العلم؛ حتى إن أئمة الحنفية إذا خالف الصحابي ظاهر مرويه فالعبرة عندهم بظاهر المروي لا بخلاف راويه<sup>(٢)</sup>.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: «الواجب حمل كلام الله تعالى ورسوله، وحمل كلام المكلف على ظاهره الذي هو ظاهره، وهو الذي يقصد من اللفظ عند التخاطب، ولا يتم التفهم والفهم إلا بذلك، ومدعى غير ذلك على المتكلم القاصد للبيان والتفهم كاذب عليه» اه<sup>(٣)</sup>.

قال الشنقيطي رحمه الله: «التحقيق الذي لا شك فيه، وهو الذي عليه أصحاب رسول الله ﷺ، وعامة المسلمين: أنه لا يجوز العدول عن ظاهر كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، في حال من الأحوال بوجه من الوجوه حتى يقوم دليل صحيح شرعي صارف عن الظاهر إلى المحتمل المرجوح» اه<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً رحمه الله: «قد أجمع جميع المسلمين على أن العمل بالظاهر واجب حتى يرد دليل شرعي صارف عنه، إلى المحتمل المرجوح، وعلى هذا كل من تكلم في الأصول» اه<sup>(٥)</sup>.

(١) الرسالة ص ٣٤١.

(٢) أصول السرخسي (٦/٢ - ٧)، كشف الأسرار (٧٩/٢).

(٣) إعلام الموقعين (١٠٨/٣ - ١٠٩).

(٤) أضواء البيان (٤٣٨/٧).

(٥) أضواء البيان (٤٤٣/٧).

وبناء على هذا أقول: الأخذ بالظاهر ليس محلًا للخلاف بين الظاهيرية وخصومهم، حتى ينسب أهل الحديث - والألباني منهم - إلى الظاهيرية، لمجرد الوقوف عند ظاهر النصوص.

واعلم - بارك الله فيك - أن الظاهيرية إنما ذموا لأمور أربعة ذكرها ابن قيم الجوزية، في قوله عن الظاهيرية نفاة القياس: «أخطأوا من أربعة وجوه:

أحدها: رد القياس الصحيح، ولا سيما المنصوص على علته التي يجري النص عليها مجرى التنصيص على التعميم باللفظ.

الثاني: تقصيرهم في فهم النصوص، فكم من حكم دلّ عليه النص ولم يفهموا دلالته عليه، وسبب هذا الخطأ حصرهم الدلالة على مجرد ظاهر اللفظ دون إيمائه وتنبيه وإشارته وعرفه عند المخاطبين.

الثالث: تحويل الاستصحاب فوق ما يستحقه، وجزمهم بموجبه لعدم علمهم بالنقل، وليس عدم العلم علمًا بالعدم.

الرابع: اعتقادهم أن عقود المسلمين وشروطهم ومعاملاتهم كلها على البطلان، حتى يقوم دليل على الصحة، فإذا لم يقدم عندهم دليل على صحة شرط أو عقد أو معاملة استصحبوا بطلانه، فأفسدوا بذلك كثيراً من معاملات الناس، وعقودهم وشروطهم بلا برهان من الله بناء على هذا الأصل» اهـ<sup>(١)</sup>.

وأهل الحديث - والألباني منهم - من أبعد الناس عن هذه الأخطاء التي سجلها العلماء على الظاهيرية.

---

(١) إعلام الموقعين (١/٣٤٤ - ٣٤٨) باختصار.

والمقصود هنا: أن الأخذ بالظاهر ليس محلًا للخلاف بين الظاهريه وغيرهم، إذ الجميع يأخذ بظاهر النصوص، ولا يتركه ما لم تأتِ قرينة صارفة، وإنما محل الخلاف بين الظاهريه وغيرهم، هو: هل الاعتبار بظواهر الألفاظ والعقود، وإن ظهرت المقاصد والنيات بخلافها، أم للقصد والنيات تأثير يوجب الالتفات إليها ومراعاة جانبها؟<sup>(١)</sup>.

وبعبارة أخرى: هل الأخذ بالظاهر يحتم الاكتفاء به أم لا؟<sup>(٢)</sup>. وقد تظاهرت أدلة الشرع وقواعده، على: أن القصد معتبرة في العقود، والأفعال، والألفاظ والعبادات.

والألباني مع أهل الحديث يأخذ بالقياس، ويتفهم مقاصد الشرع، وينظر في كل ما له تأثير على ظاهر اللفظ، ويراعيه في فقهه ونظره - ولا أزكي على الله أحداً - فإن ظهر له، وإن وقف عند ظاهر اللفظ، وعلى هذا النهج كان الصحابة والتابعون، بل هذا الأمر ومراعاته من الأمور التي ينبغي للمفتى مراعاتها.

قال ابن القيم رحمه الله: «ينبغي للمفتى أن يفتى بلفظ النص مهما أمكنه؛ فإنه يتضمن الحكم والدليل مع البيان التام، فهو حكم مضمون له الصواب، متضمن للدليل عليه في أحسن بيان، وقول الفقيه المعين ليس كذلك».

وقد كان الصحابة والتابعون والأئمة الذين سلكوا على منهاجهم يتحررون ذلك غاية التحرر، حتى خللت من بعدهم خلوف رغبوا عن النصوص، واشتقو لهم ألفاظاً غير ألفاظ النصوص، فأوجب ذلك هجر النصوص.

ومعلوم أن تلك الألفاظ لا تفي بما تفي النصوص من الحكم،

(١) انظر إعلام الموقعين (٩٨/٣ - ١٢٣)، وخصوصاً منه ص ١٠٩، ١١١.

(٢) ابن حزم خلال ألف عام، السفر الرابع ص ٧٤.

والدليل وحسن البيان، فتولد من هجران ألفاظ النصوص والإقبال على الألفاظ الحادثة وتعليق الأحكام بها على الأمة من الفساد ما لا يعلمه إلا الله، فألفاظ النصوص عصمة وحجة، بريئة من الخطأ والتناقض، والتعقيد والاضطراب، ولما كانت هي عصمة عهد الصحابة، وأصولهم التي إليها يرجعون كانت علومهم أصح من علوم من بعدهم، وخطئهم فيما اختلفوا فيه أقل من بعدهم، ثم التابعون بالنسبة إلى من بعدهم كذلك، هلم جرا.

ولما استحكم هجران النصوص عند أكثر أهل الأهواء والبدع، كانت علومهم في مسائلهم وأدلتهم في غاية الفساد والاضطراب والتناقض.

وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا سئلوا عن مسألة يقولون: قال الله كذا، قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل رسول الله ﷺ كذا، ولا يعدلون عن ذلك ما وجدوا إليه سبيلاً قط، فمن تأمل أجوبتهم وجدها شفاء لما في الصدور، فلما طال العهد وبعد الناس من نور النبوة صار هذا عيباً عند المتأخرین؛ أن يذكروا في أصول دينهم وفروعه: قال الله، وقال رسول الله... إلخ كلامه رحمه الله<sup>(١)</sup>.

قلت: ولذا تجد كتاباً كـ«المواقف» للإيجي لا آية ولا حديث فيه من أوله إلى آخره إلا بما لا يتجاوز عدد أصابع اليد، وكذا غالب المتون الفقهية، ولابن خلدون كلام في مقدمته<sup>(٢)</sup> حول أثر هذه المختصرات الفقهية (المتون) على طلبة العلم الشرعي.

ومقصود بيان أن جريان أهل الحديث - والألباني منهم - في مصنفاتهم وفتواههم على النص، والتزام ظاهره، ما لم يأت صارف

(١) إعلام الموقعين (٤/١٧٠).

(٢) مقدمة ابن خلدون (الدار التونسية ١٩٨٤م) (٢/٦٩٤ - ٦٩٥)، وانظر ما كتبه صاحب الفكر السامي حول الموضوع نفسه (٤/٣٩٨ - ٤٠٤).

صحيح معتبر، لا يحشرهم في المذهب الظاهري، بل الواقع أن هذا هو منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

أما قولهم: متساهل في التصحيح. فهذا أمر نسبي يختلف من بحسب الناس؛ فمن كان متشددًا يرى غيره متساهلاً، ومن كان متساهلاً يرى غيره متشددًا، والمرجع في معرفة الحقيقة إلى الاستقراء والسبل للحال، ومقارنته بغيره.

وجملة المسائل التي ينسب فيها الألباني إلى التساهل هي التالية:

- ١ - تحسين الحديث الضعيف بتعدد الطرق.
- ٢ - قبول حديث الراوي مجهول الحال، واعتماده توثيق ابن حبان رحمه الله.
- ٣ - تعديله لبعض الرواية الضعفاء.

وسأعرض هذه المسائل مبيناً الصواب فيها - إن شاء الله تعالى - ثم أذكر موقف الألباني، مقارناً مع كلام أهل العلم لتتفق على الحقائق بالقبول، إن شاء الله تعالى.

المسألة الأولى: تحسين الحديث الضعيف بتعدد الطرق.

الكلام فيها من خلال النقاط التالية:

- الحديث الضعيف الذي اشتد ضعفه لا يترقى إلى درجة الحسن لغيره بتعدد الطرق.
- شروط ترقى الحديث الضعيف إلى مرتبة الحسن لغيره.
- الحديث الحسن لغيره محل للاجتهاد.
- تعدد طرق الحديث يفيد في بيان مرتبة الحديث قبولاً وردأً.
- لكل حديث نظر خاص.

## الحديث الضعيف الذي اشتد ضعفه لا يترقى إلى درجة الحسن لغيره بتنوع الطرق.

كل أنواع الحديث الضعيف تقبل الاعتبار والانجبار، وتترقى بتنوع الطرق، إلا الحديث الذي في سنته راوٍ كذاب وضائع، وحديث المتهم بالكذب، وحديث الراوي الذي في مرتبة الترك (كمن ساء حفظه جداً)، والحديث الشاذ، والحديث المنكر.

قال ابن الصلاح رحمه الله في تعريفه للقسم الأول من الحديث الحسن، وهو الحسن لغيره، قال رحمه الله: «الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته، غير أنه ليس مغفلأً كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذب في الحديث، أي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث، ولا سبب آخر مفسق، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عُرف بأنه روى مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله، أو بما له من شاهد، وهو ورود حديث آخر بنحوه، فيخرج بذلك من أن يكون شاذًا ومنكرًا، وكلام الترمذى على هذا القسم يتنزل» اه<sup>(۱)</sup>.

قلت: يعني كلام الترمذى في بيان مراده من الحسن عنده: «أن لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون شاذًا، ويروى من غير وجه» اه<sup>(۲)</sup>.

وقد دلّ هذا الكلام على إخراج الأنواع التالية، عن قبولها للترقى بتنوع الطرق، وهي:

- الحديث الذي فيه راوٍ كذاب.

(۱) علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح - تحقيق العتر) ص ۲۷ - ۲۸.

(۲) العلل الصغير للترمذى، مطبوع في آخر السنن له (۷۵۸/۵).

- الحديث الذي في إسناده راوٍ متهم بالكذب.
- الحديث الذي فيه راوٍ مغفل كثير الخطأ، وفي حكمه سيء الحفظ جداً.

- الحديث الشاذ.

- الحديث المنكر.

وهذه الأنواع هي التي استثنيتها في صدر القاعدة عن قبول الترقى بتعدد الطرق.

قال ابن الصلاح رحمه الله: «ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه، مع كونه من أهل الصدق والديانة؛ فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حفظه، ولم يختل فيه ضبطه له، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر.

ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف، وتقاود هذا الجابر عن جبره، ومقاومته؛ وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب أو كون الحديث شاذًا.

وهذه جملة تفاصيلها تدرك بال المباشرة والبحث، فاعلم ذلك فإنه من النفائس» اهـ<sup>(۱)</sup>.

### **شروط ترقى الحديث الضعيف إلى مرتبة الحسن لغيره.**

والكلام السابق عن الترمذى وابن الصلاح رحمهما الله، يفيد أن تعدد طرق الحديث الضعيف لا يرقيه إلى مرتبة الحسن لغيره إلا بشرطين:

الأول: أن لا يستند ضعف الطرق.

الثاني: أن يكون تعدد الطرق تعداداً حقيقياً بحيث لا يغلب على

(۱) علوم الحديث (تحقيق العتر) ص ۳۰ - ۳۱

الظن أن هذه الطرق هي في الحقيقة طريق واحد، تصرف فيه الرواية، وهذا معنى قولهم: «يروى من غير وجه» أو «اختلف مخرج الحديث»<sup>(١)</sup>.

## الحديث الحسن لغيره محل للاجتهاد.

ولما كان الحديث الحسن لغيره، مما يتفاوت الناس في إدراكه، حيث إن تفاصيله تدرك بال المباشرة والبحث، والناس يتفاوتون في ذلك، قال الإمام الذهبي رحمة الله عليه: «لا تطمع بأن للحسن قاعدة تدرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إيمان من ذلك، فكم من حديث تردد فيه الحفاظ: هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد، في يوماً يصفه بالصحة، وفيوماً يصفه بالحسن، ولربما استضعفه. وهذا حق، فإن الحديث الحسن يستضعفه الحافظ، عن أن يرقيه إلى رتبة الصحيح، وبهذا الاعتبار فيه ضعف ما، إذ الحسن لا ينفك عن ضعف ما، ولو انفك عن ذلك لصح باتفاق» اهـ<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن كثير يرحمه الله عن الحديث الحسن: «وهذا النوع لما كان وسطاً بين الصحيح والضعيف في نظر الناظر، لا في نفس الأمر، عسر التعبير عنه وضيّقه على كثير من أهل هذه الصناعة؛ وذلك لأنه أمر نسبي، شيء ينقدح عند الحافظ، ربما تقصّر عبارته عنه» اهـ<sup>(٣)</sup>.

وقال الألباني حفظه الله: «وإنَّ مما ينبغي ذكره بهذه المناسبة: أن

(١) اختلاف مخرج الحديث تارة يكون بالنسبة إلى الصحابي راوي الحديث، وتارة يكون إلى محل مدار السند. فالحديث المروي عن أبي هريرة رضي الله عنه، إذا جاء عن ابن عمر رضي الله عنه يكون قد اختلف مخرججه بالاعتراض الأول. والحديث الذي يرويه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا رواه أبو إسحاق عن عمرو بن شعيب به، ورواه منصور عن عمرو بن شعيب به، فقد اختلف مخرججه باعتبار محل مدار السند. وعلى الثاني إذا كان الضعف في نفس محل مدار السند فإن تعدد الطرق مع اتحاد محل مدار السند لا يفيد في ترقيته، لأنه لم يأت ما يجبر محل الضعف، ويعضده، وإذا كان الضعف تحت محل مدار السند فإن تعدد الطرق يرقيه، ويقويه، فافهم.

(٢) الموقفة ص ٢٨ - ٢٩.

(٣) اختصار علوم الحديث مع الباعث الحديث ص ٣٧.

ال الحديث الحسن لغيره، وكذا الحسن لذاته من أدق علوم الحديث وأصعبها؛ لأن مدارهما على من اختلف فيه العلماء من رواهـ، ما بين موثق ومُضَعَّف، فلا يمكن من التوفيق بينها أو ترجيح قول على الأقوال الأخرى إلا من كان على علم بأصول الحديث وقواعدـه، ومعرفة قوية بعلم الجرح والتعديل ومارس ذلك عملياً مدة طويلة من عمره، مستفيداً من كتب التخريجات ونقد الأئمة النقاد، عارفاً بالمتشددين منهم والمتناهـلين، ومن هم وسط بينهم حتى لا يقع في الإفراط والتفريط، وهذا أمر صعب قـلـ من يصبر لهـ، وينال ثمرتهـ؛ فلا جرم أن صار هذا العلم غريباً من العلماء والله يختص بفضلـه من يشاء» اهـ<sup>(١)</sup>.

### تعدد طرق الحديث يفيد في بيان مرتبة الحديث قبولاً ورداً.

قد يكون الحديث ضعيفاً فتتعدد طرقـه فيترقـى إلى درجة الحسن لغيرهـ، لتتوفر شروطـ ترقـي الحديثـ فيهـ. وقد تتعدد طرقـ الحديثـ الذي ظاهرـه الصحةـ فيكشفـ هذا التعددـ علةـ فيـ الحديثـ، لمـ تكنـ ظاهرةـ! قالـ ابنـ تيميةـ رحمةـ اللهـ عليهـ: «والـمقصودـ هناـ: أنـ تعددـ الـطرقـ معـ عدمـ التـشاورـ أوـ الـاتفاقـ فيـ العـادةـ؛ يـوجـبـ الـعلمـ بـمضـمونـ الـمنقولـ، لكنـ هذاـ يـنتـفعـ بـهـ كـثـيرـاـ منـ عـلـمـ أحـوالـ النـاقـلـينـ، وفيـ مـثـلـ هـذـاـ يـنتـفعـ بـرواـيـةـ المـجهـولـ، وـالـسـيـءـ الـحـفـظـ، وـبـالـحـدـيـثـ الـمـرـسلـ، وـنـحـوـ ذـلـكـ؛ ولـهـذـاـ كـانـ أـهـلـ الـعـلـمـ يـكـتـبـونـ مـثـلـ هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ، وـيـقـولـونـ: إـنـهـ يـصـلـحـ لـالـشـوـاهـدـ وـالـاعـتـبارـ مـاـ لـاـ يـصـلـحـ لـغـيرـهـ.

وـكـماـ آنـهـمـ يـسـتـشـهـدـونـ وـيـعـتـبـرـونـ بـحـدـيـثـ الـذـيـ فـيـهـ سـوـءـ حـفـظـ، فـإـنـهـمـ أـيـضـاـ يـضـعـفـونـ مـنـ حـدـيـثـ الثـقـةـ الصـدـوقـ الضـابـطـ أـشـيـاءـ تـبـيـنـ لـهـمـ غـلـطـهـ فـيـهـاـ، بـأـمـورـ يـسـتـدـلـونـ بـهـاـ، - وـيـسـمـونـ هـذـاـ عـلـمـ عـلـلـ الـحـدـيـثـ، وـهـوـ مـنـ أـشـرـفـ عـلـومـهـمـ بـ، بـحـيـثـ يـكـونـ الـحـدـيـثـ قـدـ روـاهـ ثـقـةـ ضـابـطـ، وـغـلـطـ فـيـهـ، وـغـلـطـهـ فـيـهـ عـرـفـ إـمـاـ بـسـبـبـ ظـاهـرـ، (ـوـإـمـاـ بـسـبـبـ غـيرـ ظـاهـرـ)ـ اهـ<sup>(٢)</sup>.

(١) إـرـوـاءـ الغـلـيلـ (٣٦٣/٣).

(٢) مـقـدـمـةـ فـيـ أـصـوـلـ التـفـسـيرـ صـ ٦٩ـ - ٦٨ـ .٧٠

وقال ابن حجر رحمه الله: «المقبول ما اتصل سنته وعدلت رجاله، أو اعتضد بعض طرقه ببعض حتى تحصل القوة بالصورة المجموعة، ولو كان كل طريق منها لو انفردت لم تكن القوة فيها مشروعة.

وبهذا يظهر عنده أهل الحديث من تكثيرهم طرق الحديث الواحد؛ ليعتمد عليه، إذ الإعراض عن ذلك يستلزم ترك الفقيه العمل بكثير من الأحاديث اعتماداً على ضعف الطريق التي اتصلت إليه» اه<sup>(١)</sup>.

### لكل حديث نظر خاص.

وأهل الحديث مع هذا جميعه يصرحون بأن لكل حديث نظر خاص من المحدث، خاصة في باب زيادات الثقات.

قال ابن تيمية رحمه الله: «لكل حديث ذوق. ويختص بنظر ليس للأخر» اه<sup>(٢)</sup>.

قال ابن رجب رحمه الله في معرض كلام له على التفرد والتعليق به: «وأنا أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد، وإن لم يروا الثقات خلافه: إنه لا يتبع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون من كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه» اه<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عبد الهادي رحمه الله في كلام له حول زيادات الثقات: «بل كل زيادة لها حكم يخصها، ففي موضع يجزم بصحتها... وفي موضع يغلب على الظن صحتها... وفي موضع يجزم بخطأ الزيادة... وفي موضع يغلب على الظن خطأها... وفي موضع يتوقف في الزيادة..» اه<sup>(٤)</sup>.

(١) قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج ص ١٩.

(٢) علم الحديث لابن تيمية ص ٣٩.

(٣) شرح علل الترمذى لابن رجب (٥٨٢/٢).

(٤) نقله في نصب الرأية (٣٣٦/١).

وبعد: فأنـت إذا تقرـر لـديك هـذا الـبيان لـمسـألة تـحسـين الـحدـيث  
الـضـعـيف الـذـي لم يـشـتـد ضـعـفـه بـتـعـدـد الـطـرـقـ؛ فـاعـلـم أـنـ الـأـلبـانـي -  
حـفـظـه الله - لم يـخـرـج عن سـنـن الـقـومـ، بل كان مـطـبـقاً لـقوـاـعـدـهـمـ،  
مـراـعـيـاً لـنـهـجـهـمـ، سـالـكـاً فيـهـ سـبـيلـهـمـ.

وـأـنـتـ إـذـا لـاحـظـتـ أـنـ المـرـجـعـ فـيـ هـذـهـ القـضـيـةـ إـلـىـ الـبـحـثـ وـطـولـ  
الـمـارـسـةـ وـالـدـرـبـةـ فـيـ تـخـرـيـجـ الـحـدـيـثـ؛ فـإـنـكـ تـسـلـمـ - إـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ  
- لـلـأـلبـانـيـ فـيـ حـكـمـهـ بـتـحـسـينـ الـحـدـيـثـ الـضـعـيفـ الـذـيـ لمـ يـشـتـدـ ضـعـفـهـ  
بـتـعـدـدـ الـطـرـقـ، إـذـ أـمـضـىـ حـفـظـهـ اللهـ قـرـابـةـ نـصـفـ قـرـنـ مـشـتـغـلـاًـ بـالـحـدـيـثـ  
تـخـرـيـجـاًـ وـدـرـاسـةـ وـدـعـوـةـ وـتـصـنـيـفـاًـ، مـاـ يـجـعـلـ كـفـتـهـ تـرـجـحـ فـيـ هـذـاـ  
الـجـانـبـ عـلـىـ غـيرـهـ مـمـنـ يـعـتـرـضـ عـلـيـهـ، وـلـمـ يـبـلـيـ بـلـاءـهـ فـيـ ذـلـكـ!  
وـأـزـيدـ إـيـضاـحـاـ مـسـأـلةـ تـقـويـ الـحـدـيـثـ بـتـعـدـدـ الـطـرـقـ، فـأـقـولـ:  
تـعـدـدـ طـرـقـ الـحـدـيـثـ الـضـعـيفـ الـذـيـ لمـ يـشـتـدـ ضـعـفـهـ لـاـ يـخـرـجـ عـنـ  
أـنـ يـقـالـ فـيـ أـحـدـ الـأـقـوـالـ التـالـيـةـ:

الـقـوـلـ الـأـوـلـ: إـنـهـ لـاـ يـفـيـدـ فـيـ قـوـةـ الـحـدـيـثـ شـيـئـاًـ، بلـ كـانـ طـرـيقـ  
لـلـحـدـيـثـ يـعـلـمـ طـرـيقـ الـآـخـرـ.

وـعـلـىـ هـذـاـ لـاـ يـكـونـ هـنـاكـ حـدـيـثـ حـسـنـ لـغـيرـهـ أـصـلـاًـ، وـهـذـاـ كـافـ  
فـيـ طـرـحـ النـظـرـ عـنـ تـأـمـلـ هـذـاـ القـوـلـ!

الـقـوـلـ الثـانـيـ: إـنـهـ يـقـويـ الـحـدـيـثـ الـضـعـيفـ سـوـاءـ كـانـ شـدـيدـ  
الـضـعـفـ، أـمـ يـسـيرـ الـضـعـفـ، مـاـ دـامـ يـغـلـبـ مـعـ تـعـدـدـ هـذـهـ الـطـرـقـ، عـدـمـ  
وـجـودـ تـواـطـؤـ بـيـنـ رـجـالـ هـذـهـ الـطـرـقـ عـلـىـ روـاـيـةـ الـحـدـيـثـ، وـلـمـ يـكـنـ المـتنـ  
مـنـكـراًـ، وـأـنـ يـكـونـ المـتنـ قـصـةـ طـوـيـلـةـ تـتـكـرـرـ مـعـ ذـلـكـ فـيـ كـلـ مـخـرـجـ<sup>(1)</sup>ـ.

---

(1) ولا شك أن هذا يشعر بأن للحديث أصلًا، ومن أجل هذا كان السيوطي رحـمهـ اللهـ يـعـتـرـضـ عـلـىـ اـبـنـ الجـوزـيـ رـحـمـهـ اللهـ فـيـ كـتـابـهـ: «ـالـمـوـضـوعـاتـ»ـ، فـيـ  
بعـضـ الـأـحـادـيـثـ بـأـنـ لـهـ طـرـقـاًـ كـثـيرـةـ، كـمـاـ تـرـاهـ فـيـ كـتـابـهـ: «ـالـلـآلـيـءـ الـمـصـنـوـعـةـ»ـ، ثـمـ  
إـذـ نـظـرـتـ فـيـهـ وـجـدـتـهـ فـيـ مـرـتـبـةـ الـضـعـيفـ الـذـيـ لـاـ يـقـبـلـ الـاـنـجـيـارـ، وـمـرـادـهـ بـهـذـاـ:  
أـنـ كـثـرـةـ الـطـرـقـ مـعـ تـعـدـدـ الـمـخـرـجـ، مـعـ اـسـتـبـعـادـ حـصـولـ تـواـطـؤـ، مـعـ تـكـرـارـ لـفـظـ  
الـحـدـيـثـ أـوـ بـنـحـوـهـ، يـشـعـرـ بـأـنـ لـلـحـدـيـثـ أـصـلـاًـ يـمـتـنـعـ مـعـ الـحـكـمـ بـالـوـضـعـ.

### القول الثالث: أنه يتقوى بذلك، بالشروطين السابقين:

نعم يقى النظر هل هو ضعيف فقط، أو يترقى إلى الحسن لغيره! =  
وهذه المسألة تحتاج إلى بحث خاص يفرد لها، من أجل تحريرها. وما ذكرته هنا مجرد عرض للقضية، لتعلقها بما البحث بصدره. ثم رأيت الحافظ السلفي يشير إلى صحة حديث: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً...» وتعليق الحافظ المنذري عليه بقوله: «لعل السلفي كان يرى أن مطلق الأحاديث الضعيفة إذا انضم بعضها إلى بعض أخذت قوّة». فتعقبه الحافظ ابن حجر في الإمتناع بالأربعين المتباينة السماع ص ٩٠: «لكن تلك القوّة لا تخرج هذا الحديث عن مرتبة الضعف. فالضعف يتفاوت فإذا كثرت طرق الحديث رجع على الحديث فرد، فيكون الضعف الذي ضعفه ناشئ عن سوء حفظ رواه إذا كثرت طرقوه ارتقى إلى مرتبة الحسن، والذي ضعفه ناشئ عن تهمة أو جهالة إذا كثرت طرقوه ارتقى عن مرتبة المردود المنكر الذي لا يجوز العمل به بحال إلى رتبة الضعف الذي يجوز العمل به في فضائل الأعمال» وقال: «وعلى هذا يحمل قول النووي في خطبة الأربعين له: وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال وقال (أي النووي) بعد أن ذكر هذا الحديث: اتفق الحفاظ على أنه الحديث ضعيف وإن كثرت طرقوه» أهـ قلت: فكلامه صريح في أن تعدد طرق الحديث الضعيف تقويه مطلقاً سواء كان الضعف في درجة الاعتبار أم لا. كما أفاد أن التقوية الناشئة من تعدد طرق الحديث الضعيف الذي ليس في مرتبة الاعتبار يرقى من مرتبة المردود المنكر الذي لا يجوز العمل به بحال، إلى درجة الضعف، الذي يجوز العمل به في بعض الأحوال. كما أن تعدد الطرق للحديث الضعيف الذي في درجة الاعتبار ترقى إلى درجة الحسن لغيره.

تبيهان:

الأول: جواز العمل بالحديث الضعيف، مشروط بشرط ذكرها الحافظ نفسه في رسالته تبيين العجب، انظر كتاب التخريج ودراسة الأسانيد (ضمن الإضافة) ص ٣٨٣ - ٣٨٤.

الثاني: قول ابن حجر رحمه الله: «والذي ضعفه ناشئ عن تهمة أو جهالة...» مراده أن الطريق الذي جاء من طريق راوٍ مجهول، ثم جاء من طريق رواة متهمين أو دونهم لا تترقى بذلك إلى درجة الحسن لغيره، أو أن روایة المجهول التي جاءت عن طريق متهمين لا تعد في مرتبة الاعتبار، وليس مراده أن روایة المجهول لا تقبل الاعتبار مطلقاً فتنبه.

انظر تحرير المنشول في الراوي المجهول (ضمن الإضافة) ص ١٢٩ - ١٣٨، ومناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعفية ص ٩٢ - ٩٣، ٣٠٥ - ٣٦٧.

- أن لا يشتد ضعف الحديث.

- أن تتعدد طرق الحديث.

والقول الوسط بين تشدد الأول، وتساهل الثاني هو القول  
الثالث.

فهل يقال عن هذا القول الثالث، الذي جرى عليه جمهور أهل  
الحديث، ومعهم الألباني، هل يقال عنه تساهل في التحسين؟!

**المسألة الثانية:** قبول حديث الراوي مجهول الحال، واعتماده  
توثيق ابن حبان رحمه الله.

وهذه من المسائل التي نسب فيها الألباني إلى التساهل دون دليل  
صحيح عليها! إذ الواقع أن الألباني حفظه الله رد في أكثر من موضع  
على من يعتمد توثيق ابن حبان رحمه الله للراوي، ووصف ابن حبان  
بالتساهل!

لكنه حفظه الله نبه إلى أن الرجل الذي ينفرد ابن حبان رحمه الله  
بتوثيقه، ويروي عنه أكثر من ثقة، ولم يأت بمتنا منكر أنه صدوق  
يحتاج به. ولم يتتبه إلى هذا بعض الفضلاء فنسب الشيخ إلى التناقض.

وقد عقد الألباني في مقدمة كتابه: «تمام المنة»<sup>(١)</sup>، القاعدة  
الخامسة، وعنوانها: «عدم الاعتماد على توثيق ابن حبان»، ومما قاله  
فيها: «إن المجهول بقسمي لا يقبل حديثه عند جمهور العلماء، وقد  
شد عليهم ابن حبان قبل حديثه، واحتج به وأورده في صحيحه».

ثم نقل الألباني عن الحافظ ابن حجر وابن عبد الهادي  
رحمهما الله، ما يؤكذ ذلك، مع زيادة تحقيق وتدقيق منه حفظه الله،  
ثم ذكر بعض الأمثلة على من ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يرو عنه  
غير راوٍ ضعيف أو مجهول، ثم نبه إلى أن الجهة العينية وحدتها

---

(١) ص ٢٠ - ٢٦.

ليست جرحاً عند ابن حبان، وقال: «وقد ازدلت يقيناً بذلك بعد أن درست تراجم كتابه «الضعفاء» وقد بلغ عددهم قرابة ألف وأربعين آية راوٍ، فلم أر فيهم من طعن فيهم بالجهالة، اللهم إلا أربعة منهم، لكنه طعن فيهم برواياتهم المناكير، وليس بالجهالة، وهكذا أسماؤهم وكلامه فيهم...».

ثم قال الألباني: «والخلاصة أن توثيق ابن حبان يجب أن يتلقى بكثير من التحفظ والحذر لمخالفته في توثيقه للمجهولين، لكن ليس ذلك على إطلاقه كما بينه العلامة المعلمي في «التنكيل» (٤٣٧/١) - (٤٣٨)، مع تعليقي عليه، وراجع لهذا البحث ردّي على الشيخ الحبشي فإنه كثير الاعتماد على من وثقه ابن حبان في المجهولين ص ١٨ - ٢١.

وإن مما يجب التنبيه عليه أيضاً، إنه ينبغي أن يضم إلى ما ذكره المعلمي أمر آخر هام، عرفه بالممارسة لهذا العلم، قلّ من نبه عليه، وغفل عنه جماهير الطلاب، وهو: أن من وثقه ابن حبان، وقد روى عنه جمع من الثقات، ولم يأت بما ينكر عليه، فهو صدوق يحتاج به.

وبناء على ذلك قويت بعض الأحاديث التي هي من هذا القبيل كحديث العجن في الصلاة، فتوهم بعض الناشئين في هذا العلم أنني ناقضت نفسي، وجاريـت ابن حبان في شذوذـه، وضعفـه هو حديث العجن...».

وقد عاد الألباني إلى التدليل على صحة ما جرى عليه أثناء كتابة «تمام المنة»<sup>(١)</sup>، في ردّه على بعض الفضلاء.

فهذا الذي جرى عليه الألباني حفظه الله، ليس من التناقض في شيء، والحمد لله، كما أنه ليس من التساهل، بل هو أمر جرى عليه جمهور أهل العلم!

---

(١) ص ١٩٧ - ٢٠٧

- عقد ابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل، باباً ترجمته: «باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه، أنها تقويه، وعن المطعون عليه أنها لا تقويه»، ثم قال: «سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوه روایته عنه، وإذا كان مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه».

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوي حديثه؟ قال: إني لعمري. قلت: الكلبي روى عنه الثوري. قال: إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يُتكلّم فيه...».

قال ابن أبي حاتم رحمة الله: «قلت لأبي: ما معنى رواية الثوري عن الكلبي وهو غير ثقة عنده؟ قال: كان الثوري يذكر الرواية عن الكلبي على الإنكار والتعجب فتعلقوا روایته عنه وإن لم تكن روایته عن الكلبي قبولة له» اه<sup>(١)</sup>.

- وقال ابن القطان رحمة الله عن سعيد بن محمد بن جبیر: «لا يعرف حاله، وإن عرف نسبة وبيته، وروى عنه جمع، فالحديث لأجله حسن لا صحيح» اه<sup>(٢)</sup>.

- قال الذهبي رحمة الله: «الجمهور على أن من كان من المشايخ قد روی عنه جماعة، ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح» اه<sup>(٣)</sup>.

(١) الجرح والتعديل (١/٣٦). وقارن بشرح علل الترمذى لابن رجب (١/٣٨١).

(٢) نقله المناوى في فيض القدير (٦/٢٠٦)، مع التنبيه إلى تصحيف في الطبع: «سعيد بن محمد بن جبر» صوابه: «... جبیر» كما يعلم من مراجعة ترجمته.

(٣) ميزان الاعتدال (٣/٤٢٦).

فائدة: تعقب ابن حجر رحمة الله (كما في فتح المغيث للسخاوي ٢/١٣) كلام الذهبي هذا بقوله: «ما نسبة للجمهور لم يصرح به أحد من أئمة النقد إلا ابن حبان، نعم هو حق فيما كان مشهوراً بطلب الحديث والانتساب إليه» اه. قلت: كلام الذهبي إنما هو في حق الشيوخ، وهم من عرف بالتحديث ونسبوا إليه كما هو اصطلاحهم، فهو داخل فيما ذكر ابن حجر أنه حق! ويلاحظ أن المعلمي في التنكيل (١/٦٧ - ٦٦) قرر أن كثيراً من الأئمة يبنون على الأصل الذي جرى عليه

وهذه النصوص تفيد أن رواية الثقة عن الرجل الذي لا يعرف بجرح وتعديل مما يقويه<sup>(١)</sup>، ومحل هذا ولا شك إذا لم يأت بمتن منكر، فكيف إذا انضاف إلى ذلك توثيق ابن حبان<sup>(٢)</sup>.

فإذا جرى الألباني على هذا يقال عنه متساهل؟!

المسألة الثالثة: تعديله لبعض الرواية الضعفاء.

فهذه دعوى؛ إذ لا يستطيعون أن يأتوا براوٍ واحد أجمع على ضعفه، وجاء الألباني وعدله هكذا!

نعم تجد الألباني يعدل راوياً اختلف في توثيقه وجرحه، وهو حينما يرجح التعديل، إنما يرجحه بالمرجحات المعتبرة عند أهل العلم. ويطبق القواعد التي جرى عليها العلماء في الجرح والتعديل، فهو يقدم الجرح على التعديل.

ولا يقبل الجرح إلا مفسراً.

وإذا جرح الراوي بجرح وظهر له أنه ليس بجراح لسبب من الأسباب اعتبر ذلك.

---

ابن حبان، فإذا استحضرت هذا، مع كلام أبي حاتم وأبي زرعة، وابن القطان، ظهر لك صواب قول الذهبي في الشيوخ وإن لم يصلوا إلى حد الشهرة، فتأمل. وانظر تحرير المتنقول في الراوي المجهول (ضمن الإضافة) ص ١٠٦ - ١٠٨.

(١) بل رأيت في الكامل (٧٣١/٢)، في ترجمة الحسن بن ذكوان، ولبعض أهل الجرح والتعديل كلام فيه، يقول ابن عدي رحمه الله: «وللحسن بن ذكوان أحاديث غير ما ذكرت، وليس بالكثير، وفي بعض ما ذكرت لا يرويه غيره. على أن يحيى بن القطان وابن المبارك قد رويا عنه كما ذكرته، وناهيك للحسن بن ذكوان من العجلة أن يرويا عنه. وأرجو أن لا يأس به» أهـ.

(٢) مع ملاحظة أن توثيق ابن حبان للراوي على درجات، فمن أعلىها أن ينص على عدالته وثقته بعبارة تشعر بمعرفته لحاله، ودونها لو وثقه ابن حبان بمجرد إيراده في كتاب الثقات، ودونها لو أورده فيه وصرح بأنه لا يعرفه، ودونها لو أورده فيه وأورده في كتابه في المجرورين، وانظر قاعدة ابن حبان في كتابه الثقات (ضمن الإضافة) ص ١٩٠ - ١٩٢.

ويقبل الجرح المجمل في حق من لم تثبت عدالته .  
ويراعي التفصيل في حال كل راوٍ، متبعاً - جهده وطاقته - كلام  
أئمة الجرح والتعديل .

خذ على سبيل المثال :

- إسماعيل بن عياش، تقرأ في ترجمته جرحاً مطلقاً، وتعديلأً  
مطلقاً، وتفصيلاً في حاله، فهو إذا روى عن الشاميين ضابط، وإذا  
روى عن غيرهم لا يضبط؛ فالألباني اعتمد التفصيل فيه، ولم يقبل  
الجرح المطلق ولا التعديل المطلق<sup>(۱)</sup>.

- عبد الله بن لهيعة؛ تقرأ في ترجمته جرحاً مطلقاً، وتعديلأً  
مطلقاً، وتفصيلاً يتبيّن منه ضبطه لما رواه قبل احتراق كتبه وأصوله،  
وضعف ضبطه بعد ذلك، والألباني يعتمد هذا التفصيل في حال ابن  
لهيعة، فيقبل ممن روى عنه قبل احتراق كتبه، ولا يقبل ممن روى  
عنه بعد الاحتراق إلا في الشواهد والمتتابعات.

والأمثلة على هذا كثيرة، لست أرى حاجة إلى التطويل بذكرها،  
وحاله في ذلك لا يناسب إلى التساهل عند من تفكّر، وأنصف.

أما قولهم: متناقض في أحكامه على الحديث. فهذا جهل أو  
تجاهل لحقيقة الوضع.

اعلم أن من البدهيات عند أهل السنة والجماعة أن العصمة لا  
تثبت لأحد من هذه الأمة غير نبي الله ﷺ. أما غير النبي ﷺ فلا  
تثبت له العصمة على انفراده، ونحن - والله الحمد والمنة - على هذا  
الأصل؛ فلا ثبت العصمة للألباني حفظه الله، كما لا ثبتها لغيره من  
أهل العلم.

والخطأ وارد على كل واحد، إذ «كل ابن آدم خطاء، وخير

---

(۱) انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (۱۶۶۶) (۴/۲۳۰).

الخطائين التوابون»<sup>(١)</sup>، فمن اجتهد من أهل العلم وأصاب له أجران، ومن اجتهد وأخطأ فقد أصاب أجرًا<sup>(٢)</sup>.

أقول : فالخطأ والتناقض وارد على الألباني حفظه الله، كما هو وارد على غيره من العلماء؛ إذ الكل غير معصوم.

لكن هل مجرد حصول الخطأ والتناقض من العالم مسقط له، وسالب عنه وصف العلم؟

لا أظن أحداً منصفاً بله عالماً يقول بذلك!

نعم من كثر غلطه، وغلب خطئه على صوابه؛ سقط الاحتجاج به، وسلب عنه وصف الضبط.

قال ابن الصلاح رحمه الله : «يعرف كون الراوي ضابطاً بأن نعتبر روایاته بروايات الثقات المعروفيں بالضبط والإتقان؛ فإن وجدنا روایاته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم أو موافقة لها في الأغلب، والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً. وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه، ولم نحتاج بحديثه، والله أعلم» اهـ<sup>(٣)</sup>.

(١) اقتباس من حديث إسناده حسن عن أنس بن مالك رضي الله عنه. أخرجه الترمذی في كتاب صفة القيامة، باب المؤمن يرى ذنبه كالجبل فوقه، حديث رقم (٢٤٩٩)، وابن ماجه في كتاب الرهد، باب ذكر التوبة، حديث رقم (٤٢٥١).

والحديث حسنة الألباني في صحيح سنن الترمذی (٢/٣٠٥)، ومحقق جامع الأصول (٢/٥١٥).

(٢) اقتباس من حديث صحيح عن عمرو بن العاص رضي الله عنه. أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، حديث رقم (٧٣٥٢)، وأخرجه مسلم في كتاب الأقضية بباب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، حديث رقم (١٧١٦)، وانظر جامع الأصول (١٧١/١٠).

(٣) علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) (تحقيق العتر) ص ٩٥ - ٩٦.

والحال كما قال الذهبي رحمه الله: «أنا أشتاهي أن تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط، ولا انفرد بما لا يتبع عليه؟ بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له، وأكمل لرتبته، وأدل على اعتنائه بعلم الأثر وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها. اللهم إلا أن يتبين غلطه ووهمه في شيء فيعرف ذلك. ثم قال: وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق عليها لفظاً ولا سندًا يصيره متزوك الحديث.. ثم قال: ولا من شرط الثقة أن يكون معصوماً من الخطايا والخطأ» اه<sup>(١)</sup>.

إذا تقرر هذا؛ فاعلم أن جميع الأحاديث التي نسب فيها الألباني حفظه الله إلى التناقض في أحکامه عليها، لا تؤثر بحمد الله تعالى في الثقة به وبعلمه، عند المنصف بأنه العالم؛ إذ نسبة الأحاديث التي ذكر فيها تناقض الألباني إلى الأحاديث التي خرجها الشيخ ولم ينسب فيها إلى التناقض قليلة لا يلتفت إليها، إذ هي لا تقدر ببحر علمه، والماء إذا بلغ القلتين لم يحمل الخبث.

والأحاديث التي خرجها الألباني كثيرة، تقع في كتبه أذكى منها:

- صحيح وضعيف الجامع الصغير في ستة مجلدات.
- صحيح وضعيف السنن الأربع في خمسة عشر مجلداً.
- إرواء الغليل في ثمانية مجلدات.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة في ثمانية مجلدات.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة في أربعة مجلدات.
- صحيح وضعيف الأدب المفرد في مجلدين.
- تخريج مشكاة المصايح.

---

(١) ميزان الاعتدال (٣ / ١٤٠ - ١٤١).

- تمام المنة في التعليق على فقه السنة.

- صحيح الترغيب والترهيب.

- ظلال الجنة في تخريج كتاب السنة.

- نيل المرام في تخريج كتاب الحلال والحرام.

ومجموع الأحاديث في هذه الكتب إذا حذف المكرر منها يأتي بالآلاف، فانظر كم يصير العدد باعتبار الطرق، ثم انظر كم يصير العدد باعتبار الروايات؛ لأن هذا جميعه يُحکم عليه ويبين حاله، ثم انظر كم يقع ما نسب فيه الشيخ إلى التناقض - إذا سُلِّمَ - إلى مجموع ذلك !!

على أن الأحاديث التي نسب فيها الشيخ إلى التناقض لا تتجاوز الألف، ونسبة الشيخ فيها إلى التناقض دعوى حاقدة، وتدلّيس خبيث في أغلبها، ولا يسلم عند التحقيق منها إلا القليل والقليل جداً، فهي لا تخرج عن الأحوال التالية:

• الأولى: أحاديث تغير حكم الألباني عليها بناء على ظهور حيّثيات جديدة في القضية، لم يعلم بها ففاته الاطلاع عليها في دراسته وحكمه أول الأمر.

وهذه الحال في الحقيقة ليست من التناقض، إنما الواقع تغير في الحكم نتيجة تغير حيّثياته، فهو مصيبة في حكمه الأول بناء على الحيّثيات التي بني عليها حكمه أولاً، وهو مصيبة في حكمه الثاني بناء على الحيّثيات الجديدة التي وقف عليها، فهل يُعد هذا من التناقض؟!

وهذه الحال تشمل الصور التالية:

١ - أحاديث حكم عليها بالنظر إلى طريق، ثم وقف على طريق آخر.

٢ - أحاديث حكم عليها بناء على الراجع في حال الرّاوي

عنه، ثم تجدد اجتهاده في حال الراوي، فتغير الحكم.

٣ - أحاديث لم يتبيّن فيها علة، ثم ظهرت له بعد.

٤ - أحاديث ظن فيها علة، ثم زالت لما وقف للحديث على طرق أخرى.

٥ - أحاديث لم يعلم وجود متابع لها أو شاهد، ثم علمه بعد.

● الحال الثانية: أحاديث من قبيل الحديث الحسن لغيره، الذي يتعدد نظر المحدث فيه، فتارة يرقيه إلى الحسن، وتارة لا يخرج عن حيز الضعيف.

قال الذهبي رحمه الله: «لا تطمع بأن للحسن قاعدة تدرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إيمان من ذلك، فكم من حديث تردد فيه الحفاظ: هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد، فيوماً يصفه بالصحة، ويوماً يصفه بالحسن، ولربما استضعفه.

وهذا حق، فإن الحديث الحسن يستضعفه الحافظ، عن أن يرقيه إلى رتبة الصحيح، فبهذا الاعتبار فيه ضعف ما، إذ الحسن لا ينفك عن ضعف ما، ولو انفك عن ذلك لصح باتفاق» اه<sup>(١)</sup>.

ويقىء بعد هذا حالتان:

● الحال الثالثة: أحاديث نسب فيها إلى التناقض بغير حق، لقصور علم من نسبة فيها إلى التناقض.

● الحال الرابعة: أحاديث اختلف فيها حكم الشيخ للقصور البشري، الذي لا يخلو منه عالم بله أحد من بنى آدم، وهي قليلة جداً، ويسيرة بجانب ذلك العدد الضخم من الأحاديث التي خرجها الشيخ طوال خمسين عاماً، خدمة للحديث دراسة وتخريجاً ودعوة،

---

(١) الموقعة ص ٢٨ - ٢٩.

وأنت خبير والحال هذه أن نسبة الشيخ الألباني إلى التناقض، وإرادة إسقاط الثقة بعلمه وبكتبه، دعوى فارغة، حاقدة، لا تساوي في معيار الحق شيئاً، ولا يستحق أن ينسب فيها الشيخ حفظه الله إلى التناقض<sup>(١)</sup>!

أما قولهم: لا يهتم بنقد المتن.

فهذه دعوى باطلة لا أساس لها! الواقع في كتب الشيخ سلمه الله ينقضها؛ إذ النظرة العجلة إلى سلسلة الأحاديث الضعيفة، وسلسلة الأحاديث الصحيحة في أجزائهما العشرة، توقفك على مواضع كثيرة نقد فيها الألباني متن الحديث، بل هو ناقد بصير في ذلك!

والحقيقة إن قضية «نقد متن الحديث» عند المحدثين، من القضايا التي نالت عناية الكثير من الباحثين، ولعل العلامة المعلمي اليماني رحمه الله من أفضل من تكلم في هذا الموضوع<sup>(٢)</sup>، جزى الله الجميع خير الجزاء، وأحسن إليهم، وجعل ما بذلوه من جهد في موازين حسناتهم يوم القيمة.

ومن المفيد هنا تلخيص أهم معالم منهج المحدثين في نقد متن الحديث<sup>(٣)</sup>، وذلك في النقاط التالية:

- يعتمد المحدث في حكمه على الأحاديث اعتماداً كلياً على السند، ويأتي المتن تبعاً له.

---

(١) وأوصي القارئ الكريم بقراءة كتاب «الأنوار الكاشفة لـ«تناقضات» الخساف الزائفية، وكشف ما فيها من الزيف والتحريف والمجازفة»، فإني لم أورد الأمثلة اكتفاء بما ذكر فيه.

(٢) في مواضع من كتابه الأنوار الكاشفة.

(٣) وقد يسر الله لي - وله الحمد والمنة - إفراد بحث مختصر في مسألة نقد المتن عند المحدثين، أسأل الله أن يتقبله وجميع عملي خالصاً لوجهه الكريم، وداعياً إلى سنته نبيه الرؤوف الرحيم.

قال يحيى بن سعيد القطان رحمه الله: «لا تنظروا إلى الحديث، ولكن انظروا إلى الإسناد، فإن صح الإسناد، وإنما لا تغتروا بالحديث إذا لم يصح الإسناد» اه<sup>(١)</sup>.

- ينظر المحدث في المتن أثناء دراسته لسند الحديث من جهتين:

الجهة الأولى: في حالة النظر في الموافقة والتفرد.

الجهة الثانية: في حال النظر في مدى موافقة المتن ومخالفته لنصوص الشرع.

قال ابن أبي حاتم رحمه الله: «يقاس صحة الحديث بعدلة ناقليه».

وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة.

ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته» اه<sup>(٢)</sup>.

- ففي الجهة الأولى ينظر المحدث هل وافق الراوي غيره من أهل الحفظ والإتقان، أوز لا؟

فإن شرك الراوي أهل الحفظ في روايته ووافقهم؛ قُبِلَ حديثه، وإنما رد.

فإذا تفرد بالرواية فإذا كان في حيز الرد رد حديثه. وإن كان في حيز القبول؛ نظر هل هو من يحتمل تفرده أم لا؟  
فإن كان من يحتمل تفرده قبل حديثه.

وإن كان من لا يحتمل تفرده نظر هل حدث بما يحدث الثقات خلافه؟ فإن وجد أنه حدث بما يحدث الثقات خلافه رد خبره هذا،

(١) سير أعلام النبلاء (١٨٨/٩) بواسطة السلسلة الصحيحة (٤٠/٦).

(٢) تقدمة الجرح والتعديل ص ٣٥١.

إلا أن يرى المحدث أن هذه المخالفة غير مؤثرة، ويمكن الجمع وال توفيق.

وكذا إذا تفرد بالحديث راوٍ يحتمل تفرده ووُقعت مخالفة بين حديثه الذي يرويه، وبين غيره من نصوص الشرع؛ فإنه يطبق قاعدة مختلف الحديث ومشكله<sup>(١)</sup>.

- ويلاحظ أن المعتمد في المخالفة هو المخالفة المؤثرة المعتبرة التي لا يمكن فيها التوفيق والجمع. فلا يهجم على رد الحديث لأدنى مخالفة، أو لمجرد الاستبعاد العقلي، وأسوأ منها رد الحديث لعدم الفهم، ولأن عقلك القاصر لا يبلغ فهمه!

بل الواجب ما دام النظر في حديث ثابت اتفقوا على تصحيحة  
بأن كان في الصحيحين أو غيرهما، إذا ما ظهرت مخالفته لنصوص  
الشرع: تقديم التأويل (من أجل الجمع والتوفيق) فإن لم يمكن  
التأويل، ولا الطعن المعقول فالواجب التوقف<sup>(٢)</sup>.

وبعد: فأسوق لك هنا بعض الأحاديث التي نقد الألباني فيها المتن، بعد نقاده للسند:

- فمن ذلك: الحديث الثاني في سلسلة الأحاديث الضعيفة: «من لم تنه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعده».

قال الألباني حفظه الله: «وجملة القول أن الحديث لا يصح  
إسناده إلى النبي ﷺ، وإنما صح من قول ابن مسعود والحسن  
البصري، وروي عن ابن عباس. وللهذا لم يذكرهشيخ الإسلام ابن  
تيمية في كتاب الإيمان ص ١٢، إلا موقوفاً على ابن مسعود وابن  
عباس رضي الله عنهم... وأما متن الحديث فإنه لا يصح؛ لأن

(١) انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم (٢٣٥١) (٤٦٤ - ٤٦٥) وفيها  
مثال جيد في المسألة.

(٢) انظر الأنوار الكاشفة ص ٢٩٥ - ٢٩٧.

ظاهره يشمل من صلی صلاة بشروطها وأركانها بحيث إن الشرع يحكم عليها بالصحة، وإن كان هذا المصلي لا يزال يرتكب بعض المعاشي، فكيف يكون بسببها لا يزداد بهذه الصلاة إلا بعدا؟ هذا مما لا يعقل ولا تشهد له الشريعة... إلخ كلامه» اهـ.

- ومن ذلك الحديث رقم (٣٢) في سلسلة الأحاديث الضعيفة: «الدنيا حرام على أهل الآخرة، والآخرة حرام على الدنيا، والآخرة والدنيا حرام على أهل الله».

قال حفظه الله بعد ذكره لضعف الحديث من جهة السند: «حرىٌّ  
بمن روى هذا الخبر أن يكون غير ثقة، بل هو كذاب أثير، فإنه باطل  
لا يشك في ذلك مؤمن عاقل، إذ كيف يحرم رسول الله ﷺ على  
المؤمنين أهل الآخرة ما أباحه الله لهم من التمتع بالدنيا وطيباتها، كما  
في قوله عز وجل: «هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا»  
[البقرة: ٢٩]، قوله: «قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيَّبَاتِ  
مِنَ الْرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّهِنَّ مَأْمُونًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَمةِ»  
[الأعراف: ٣٢].

ثم كيف يجوز أن يقال: إن رسول الله حرم الدنيا والآخرة معاً  
على أهل الله تعالى؟! وما أهل الله إلا أهل القرآن القائمين به،  
والعاملين بأحكامه، وما الآخرة إلا جنة أو نار! فتحريم النار على  
أهل الله مما أخبر به الله تعالى، كما أنه تعالى أوجب الجنة للمؤمنين  
به، فكيف يقول هذا الكذاب: إن رسول الله ﷺ حرم عليهم الآخرة  
وفيها الجنة التي وعد بها المتقوون، وفيها أعز شيء عليهم وهي  
رؤيه الله تعالى كما قال سبحانه: «وَجْهُهُ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرٌ»<sup>(٢٢)</sup> [إلى ربهما ناظرة]  
﴿القيمة: ٢٣﴾ وهل ذلك إلا في الآخرة؟! وقال ﷺ: «إذا دخل  
أهل الجنة الجنة يقول الله تعالى: تريدون شيئاً أزيدكم؟ فيقولون: ألم  
تبين وجهنا، ألم تدخلنا الجنة، وتنجينا من النار؟ قال: فيكشف  
الحجاب، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم، ثم تلا هذه

الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْعُسْقَنَ وَزِيَادَةً﴾ [يونس: ٢٦] رواه مسلم وغيره.

والذي أراه أن واضع هذا الحديث هو رجل صوفي جاهل أراد أن يبث في المسلمين بعض عقائد المتصوفة الباطلة التي منها تحريم ما أحل الله بدعوى تهذيب النفس، لأن ما جاء به الشارع الحكيم غير كاف في ذلك، حتى جاء هؤلاء يستدركون على خالقهم سبحانه وتعالى. ومن شاء أن يطلع على ما أشرنا إليه من التحريم فليراجع كتاب: «تلبيس إبليس» للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، يرى العجب العجاب» اهـ.

- ومن ذلك كلامه في الحديث رقم (٥٥) من سلسلة الأحاديث الضعيفة: «سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن»، بعد بيان ضعف إسناده، قال حفظه الله:

«ويكفي في رد هذا الحديث أنه مخالف لهدي النبي ﷺ في مشيه، فقد كان ﷺ سريع المشي، كما ثبت ذلك عنه في غير ما حديث، وروى ابن سعد في الطبقات عن الشفاء بنت عبد الله أم سليمان، قالت: كان عمر إذا مشى أسرع.

[قال الألباني: راجع باب ما جاء في مشية رسول الله ﷺ من كتاب الشمائل للترمذى (١١٦ - ١١٨)، وراجع (٥٢/١) منه أيضاً، والأدب المفرد للبخارى ص ١١٩، وطبقات ابن سعد (٣٧٩/١ - ٣٨٠) ومجمع الزوائد].

وقال: وقد روى الإمام أحمد (٣٠٣٥) من حديث ابن عباس: «أن النبي ﷺ كان إذا مشى مشى مجتمعاً ليس فيه كسل» ورواه البزار كما في مجمع الزوائد (٢٨١/٨)، وسنده صحيح، وله شاهد عن سيار أبي الحكم مرسلأ، رواه ابن سعد (٣٧٩/١)» اهـ.

- ومن ذلك كلامه على الحديث رقم (٦٩)، في سلسلة الأحاديث الضعيفة: «مسح الرقبة أمان من الغل».

قال غفر الله له، بعد بيان ضعف الحديث من جهة السند: «فمثلك هذا الحديث يُعد منكراً، لا سيما وهو مخالف الأحاديث الواردة في صفة وضوئه عَلَيْهِ الْكَبَّةُ، إذ ليس في شيء منها ذكر لمسح الرقبة، اللهم إلا في حديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده، قال: «رأيت رسول الله عَلَيْهِ الْكَبَّةُ يمسح رسه مرتين واحدة، حتى بلغ القذال، وهو أول القفا» وفي رواية: «ومسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره حتى أخرج يديه من تحت أذنيه» أخرجه أبو داود وغيره، وذكر عن ابن عيينة أنه كان ينكره، وحق له ذلك؛ فإن له ثلاثة علل، كل واحدة منها كافية لتضعيقه، فكيف بها وقد اجتمعت، وهي: الضعف، والجهالة، والاختلاف في صحبة والد مصرف. وللهذا ضعفه النووي وابن تيمية والعسقلاني، وغيرهم، وقد بينت ذلك في ضعيف سنن أبي داود رقم (١٥)». اهـ.

- ومن ذلك الحديث رقم (٨٧) في سلسلة الأحاديث الضعيفة: «إذا صعد الخطيب المنبر فلا صلاة ولا كلام».

قال الألباني بعد تضعيقه لسند الحديث: « وإنما حكمت على الحديث بالبطلان؛ لأنه مع ضعف سنته يخالف حديثين صحيحين:

الأول: قوله عَلَيْهِ الْكَبَّةُ: «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الإمام فليصل ركعتين» أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، من حديث جابر. وفي رواية أخرى عنه قال: « جاء سليمان الغطفاني ورسول الله عَلَيْهِ الْكَبَّةُ يخطب، فقال له: يا سليمان قم فارفع ركعتين وتجوز فيهما. ثم قال: إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليرفع ركعتين ولتجوز فيهما» أخرجه مسلم (١٤/٣ - ١٥)، وغيره.

الثاني: قوله عَلَيْهِ الْكَبَّةُ: «إذا قلت لصاحبك أنت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت»، متفق عليه.

فالحديث الأول صريح لتأكيد أداء الركعتين بعد خروج الإمام، بينما حديث الباب ينهى عنهم. فمن الجهل البالغ أن ينهى بعض

الخطباء عنهم أراد أن يصلحه الإمام يخطب، خلافاً لأمره عليه السلام. وإنني لأخشى على مثله أن يدخل في وعيد قوله تعالى: ﴿أَرَيْتَ الَّذِي يَتَعَنَّ ۚ عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾ [العلق: ٩]، قوله: ﴿فَلَيَحْذَرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، ولهذا قال النووي رحمه الله: «هذا نص لا يتطرق إليه التأويل، ولا أظن عالماً يبلغه ويعتقده صحيحًا فيخالفه».

والحديث الثاني يدل بمفهوم قوله: «والإمام يخطب» أن الكلام والإمام لا يخطب لا مانع منه، ورؤيه جريان العمل عليه في عهد عمر رضي الله عنه كما قال ثعلبة بن أبي مالك: «إنهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر حتى يسكت المؤذن، فإذا قام عمر على المنبر لم يتكلم أحد حتى يقضي خطبته كلتיהם» أخرجه مالك في موطئه (١٢٦/١)، والطحاوي (٢١٧/١)، والسياق له، وابن أبي حاتم في العلل (٢٠١/١)، وإسناد الأولين صحيح. فثبت بهذا الكلام أن كلام الإمام هو الذي يقطع الكلام، لا مجرد صعوده على المنبر، وأن خروجه عليه لا يمنع من تحية المسجد، فظهر بطلان حديث الباب والله تعالى هو الهادي للصواب» اهـ.

فهذه أمثلة سريعة من المئة الأولى في سلسلة الأحاديث الضعيفة، للشيخ الألباني حفظه الله، تبين لك نقده للمتن واعتباره له. وسأورد أمثلة لأحاديث صاحبها الشيخ مع ورود مخالفة في متنها، ولكنها مخالفة يمكن معها الجمع والتوفيق، وذلك منه جرياً على سنت أهل الحديث من أنهم لا يحكمون برد الحديث إذا صح سنته، لمجرد مخالفة يمكن معها الجمع والتوفيق.

- من ذلك الحديث رقم (١٠) في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ترجم له: «التکالب على الدنيا يورث الذل» أورد تحته حديث أبي أمامة الباهلي، قال: ورأى سكة وشيشاً من آلة الحرف، فقال: سمعت

رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل هذا بيت قوم إلا دخله الله الذل»  
أخرجه البخاري.

هذا الحديث أورده الشيخ لأن مستشرقاً ألمانياً زعم لأحد الطلاب المسلمين السوريين هناك أن الإسلام يحذر أهله من تعاطي استثمار الأرض، احتج بهذا الحديث وقال: إنه في البخاري. متعامياً عن المعنى الذي ذكره البخاري نفسه في ترجمته للحديث، حيث ترجم للحديث بقوله: «باب ما يحذر من عواقب الاستغلال بالآلة الزرع، أو مجاوزة الحد الذي أمر به»<sup>(١)</sup>.

قال الألباني: «إنه محمول على من شغله الحرف والزرع عن القيام بالواجبات كالحرب ونحوه، .. فإن من المعلوم أن الغلو في السعي وراء الكسب يلهي صاحبه عن الواجب، ويحمله على التكالب على الدنيا، والإخلاد إلى الأرض، والإعراض عن الجهاد، كما هو مشاهد من الكثيرين من الأغنياء».

ويؤيد هذا الوجه قوله ﷺ: «إذا تباعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم» وهو حديث صحيح بمجموع طرقه - وذكرها - ثم قال: فتأمل كيف بين هذا الحديث ما أجمل في حديث أبي أمامة المتقدم قبله، فذكر أن تسليط الذل ليس هو لمجرد الزرع والحرث، بل لما اقترن به من الإخلاد إليه، والانشغال به عن الجهاد في سبيل الله، فهذا هو المراد بالحديث، وأما الزرع الذي لم يقترن به شيء من ذلك فهو المراد بالأحاديث المرغبة في الحرف فلا تعارض بينها ولا إشكال» اهـ.

- ومن ذلك الحديث رقم (٣٧) في سلسلة الأحاديث الصحيحة:  
عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم

(١) هذا مستفاد من سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٤/١ - ١٧).

فليغمسه كله، ثم لينتزعه فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء» أخرجه البخاري. وذكر الألباني أن الحديث ثابت عن أبي سعيد، وأنس أيضاً وخرجه عنهما، ثم قال: «فقد ثبت الحديث بهذه الأسانيد الصحيحة عن هؤلاء الصحابة الثلاثة: أبي هريرة، وأبي سعيد، وأنس [رضي الله عنهم] ثبتوا لا مجال لرده ولا للتشكيك فيه..» ورد على من ادعى مخالفة الحديث للعلم ردأ قوياً وترجم على الحديث وغيره مما هو في بابه: «ما لم يعرفه الطب الحديث».

ومن ذلك الحديث رقم (٢٤٧٢)، في سلسلة الأحاديث الصحيحة، عن ابن عباس: «كانت امرأة تصلي خلف النبي ﷺ حسناء، من أجمل الناس، فكان ناس يصلون في آخر صفوف الرجال فينظرون إليها، فكان أحدهم ينظر إليها من تحت إبطه إذا رکع، وكان أحدهم يتقدم إلى الصف الأول حتى لا يراها، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ عِلِّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عِلِّمْنَا الْمُسْتَخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤]» أخرجه أبو داود الطيالسي (٢١٧٢)، والبيهقي في سننه (٩٨/٣)، من طريق الطيالسي، وأحمد (١/٣٥٠)، والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة.

وهذا الحديث قال ابن كثير عنه: «حديث غريب جداً، وفيه نكارة شديدة»<sup>(١)</sup>؛ فقال الشيخ الألباني في تحقيق ماتع، بين فيه صحة الحديث من جهة السند، ومن جهة المعنى، ونفى غرابة عندهما، فقال: «وما النكارة الشديدة التي زعمها ابن كثير رحمه الله؛ فالظاهر أنه يعني أنه من غير المعقول أن يتاخر أحد من المصليين إلى الصف الآخر لينظر إلى امرأة!»

وجوابنا عليه: إنهم قد قالوا: إذا ورد الأثر بطل النظر! فبعد ثبوت الحديث لا مجال لاستنكار ما تضمنه من الواقع، ولو أنها فتحنا

---

(١) مستفاد من سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥/٦٠٨).

باب الاستنكار لمجرد الاستبعاد العقلي، للزم إنكار كثير من الأحاديث الصحيحة، وهذا ليس من شأن أهل السنة والحديث، بل هو من دأب المعتزلة وأهل الأهواء. ثم ما المانع أن يكون أولئك الناس المستأخرون من المنافقين الذين يظهرون الإيمان، ويبطئون الكفر؟ بل وما المانع أن يكونوا من الذين دخلوا في الإسلام حديثاً، ولما يتهدبوا بتهذيب الإسلام ولا تأدبوه بأدبهم؟!» اهـ.

وأنت ترى كيف أن الشيخ لم يهجم على رد الأحاديث لأدنى مخالفة بعد صحة سندها، وينظر في التوفيق والجمع ما أمكن. وهذا سنن أهل الحديث والشيخ يسير عليه.

وبهذا انتهى هذا المقصود، والله الحمد والمنة.



## الخاتمة

# في رتب الطلب ودرجاته ومناقله

هذه أيها الأخ الكريم خاتمة هذا الكتاب، أسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقني وإياك حسن الختام، وأن يميتنا على الإسلام، إنه سميع مجيب.

وقد رأيت أن أختتم هذا الكتاب بفصل الخصه من كلام الحافظ ابن عبد البر النمري كثير الفائدة، وموضوعه «رتب طلب العلم، ودرجاته، ومناقله»، أسأل الله عز وجل أن ينفعني وإياك به.

قال ابن عبد البر النمري رحمه الله تعالى:

«طلب العلم درجات ومناقل ورتب، لا ينبغي تعدتها، ومن تعداها جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمة الله، ومن تعدى سبيلهم عامداً ضللاً، ومن تعداه مجتهداً زللاً.

فأول العلم: حفظ كتاب الله عز وجل، وتفهمه. وكل ما يعين على فهمه فواجب طلبه معه. ولا أقول: إن حفظه كله فرض، ولكن أقول: إن ذلك واجب لازم على من أحب أن يكون عالماً ليس من باب الفرض.

فمن حفظه قبل بلوغه ثم فرغ إلى ما يستعين به على فهمه من

لسان العرب؛ كان له عوناً كبيراً على مراده منه، ومن سنن رسول الله ﷺ.

ثم ينظر في ناسخ القرآن ومنسوخه، وأحكامه، ويقف على اختلاف العلماء واتفاقهم في ذلك، وهو أمر قريب على من قربه الله عليه.

ثم ينظر في السنن المأثورة الثابتة عن رسول الله ﷺ؛ فبها يصل الطالب إلى مراد الله جل وعز في كتابه، وهي تفتح له أحكام القرآن فتحاً. وفي سير رسول الله ﷺ تنبية على كثير من الناسخ والمنسوخ في السنن. ومن طلب السنن فليكن معوله على حديث الأئمة الثقات الحفاظ الذين جعلهم الله خزائن لعلم دينه، وأمناء على سنن رسول الله ﷺ.

ومما يستعان به على فهم الحديث ما ذكرناه من العون على كتاب الله، وهو العلم بلسان العرب، وموقع كلامها، وسعة لغتها، واستعارتها، ومجازها، وعموم لفظ مخاطبتها وخصوصه، وسائل مذاهبها؛ لمن قدر فهو شيء لا يستغني عنه.

ويلزم صاحب الحديث أن يعرف الصحابة المؤذين للدين عن نبيهم ﷺ، ويعنى بسيرهم، وفضائلهم، ويعرف أحوال الناقلين عنهم، وأيامهم وأخبارهم، حتى يقف على العدول، وهو أمر قريب كله على من اجتهد. فمن اقتصر على علم إمام واحد وحفظ ما كان عنده من السنن ووقف على غرضه ومقصده في الفتوى حصل على نصيب من العلم وافر، وحظ منه حسن صالح، فمن قنع بهذا اكتفى والكفاية غير الغنى.

ومن طلب الإمامة في الدين، وأحب أن يسلك سبيل الذين جاز لهم الفتيا نظر في أقاويل الصحابة والتابعين، والأئمة في الفقه. إن قدر على ذلك نأمره بذلك كما أمرناه بالنظر في أقاويلهم في تفسير القرآن، فمن أحب الاقتصار على أقاويل علماء الحجاز، اكتفى واهتدى - إن

شاء الله - وإن أحب الإشراف على مذاهب الفقهاء متقدميهم ومتاخر لهم بالحجاز والعراق، وأحب الوقوف على ما أخذوا وتركوا من السنن، وما اختلفوا في تثبيته وتأويله، ومن الكتاب والسنة، كان ذلك مباحاً، ووجهاً محموداً إن فهم وضبط ما علم أو سلم من التخليط نال درجة رفيعة ووصل إلى جسم من العلم واتسع ونبل؛ إذا فهم ما اطلع، وبهذا يحصل الرسوخ لمن فقهه الله، وصبر على هذا الشأن، واستحلى مراتبه، واحتمل ضيق المعيشة فيه.

واعلم يا أخي إن المفرط في حفظ المولدات لا يؤمن عليه الجهل بكثير من السنن، إذا لم يكن تقدم علمه بها. وإن المفرط في حفظ طرق الآثار دون الوقوف على معانيها، وما قال الفقهاء فيها؛ لصغر من العلم، وكلاهما قانع بالشتم من المطعم، ومن الله التوفيق والحرمان، وهو حسيبي وبه أعتصم.

واعلم يا أخي أن الفروع لا حد لها تنتهي إليه أبداً، ولذلك شعبت، فمن رام أن يحيط بآراء الرجال فقد رام ما لا سبيل له، ولا لغيره إليه؛ لأنه لا يزال يرد عليه ما لا يسمع ولعله أن ينسى أول ذلك بأخره، لكثرة، فيحتاج أن يرجع إلى الاستنباط الذي كان يفزع منه، ويجبن عنه تورعاً بزعمه أن غيره كان أدرى بطريق الاستنباط منه، فلذلك عول على حفظ قوله، ثم إن الأيام تضطره إلى الاستنباط مع جهله بالأصول، فجعل الرأي أصلاً واستنبط عليه.

واعلم أنه لم تكن مناظرة بين اثنين أو جماعة من السلف إلا لتفهم وجه الصواب، فيصار إليه، ويعرف أصل القول وعلمه، فيجري عليه أمثلته ونظائره.

فعليك يا أخي بحفظ الأصول والعناية بها.

واعلم أن منعني بحفظ السنن والأحكام المنصوصة في القرآن ونظر في أقاويل الفقهاء، فجعله عوناً له على اجتهاده، ومفتاحاً لطرائق النظر، وتفسيراً لجمل السنن المحتملة للمعاني، ولم يقل أحداً منهم

تقليد السنن التي يجب الانتقادات إليها على كل حال، دون نظر، ولم يرج نفسه مما أخذ العلماء به أنفسهم من حفظ السنن وتدبرها، واقتدى بهم في البحث والتفهم والنظر، وشكر لهم سعيهم فيما أفادوه ونبهوا عليه، وحمدتهم على صوابهم الذي هو أكثر أقوالهم، ولم يرئهم من الزلل كما لم يرءوا أنفسهم منه، فهذا هو الطالب المتمسك بما عليه السلف الصالح، وهو المصيب لحظه، والمعايير لرشده، والمتابع لسنة نبيه ﷺ، وهدي صحابته رضي الله عنهم.

ومن أعف نفسه من النظر، وأضرب عما ذكرنا، وعارض السنن برأيه، ورام أن يردها إلى مبلغ نظره، فهو ضال مضل، ومن جهل ذلك كله أيضاً، وتقدم في الفتوى بلا علم فهو أشد عمى، وأضل سبيلاً.

لقد أسمعت لو ناديت حياً ولكن لا حياة لمن تنادي  
وقد علمت أني لا أسلم من جاهل معاند لا يعلم.

ولست بناج من مقالة طاعن ولو كنت في غار على جبل وعمر  
ومن ذا الذي ينجو من الناس سالماً ولو غاب عنهم بين خافتي نسر  
واعلم يا أخي أن السنة والقرآن هما أصل الرأي والعيار عليه،  
وليس الرأي بالعيار على السنة، بل السنة عيار عليه، ومن جهل  
الأصل لم يصل الفرع أبداً.

وقال ابن وهب: حدثني مالك أن إياس بن معاوية قال لربيعة:  
إن الشيء إذا بني على عوج لم يكدر يعتدل. قال مالك: يريد بذلك  
المفتى الذي يتكلم على أصل يبني عليه كلامه» اهـ<sup>(١)</sup>.

قال الشافعي رحمه الله: «من تعلم القرآن عظمت قيمته.  
ومن تكلم في الفقه نما قدره.

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/٦٦ - ١٧٢). باختصار وتصريف يسير جداً.

ومن كتب الحديث قويت حجته.

ومن نظر في الحساب جزل رأيه.

ومن لم يصن نفسه لم ينفعه علمه» اه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حبان رحمه الله: «إن في لزوم سنته عَلَيْهِ السَّلَامُ: تمام  
السلامة، وجماع الكرامات؛ لا تطفأ سُرُجها، ولا تدحض حجاجها، من  
لزمهها عصم، ومن خالفها يُذم؛ إذ هي الحصن الحصين، والركن  
الركين، الذي بان فضله، ومتن حبله، من تمسك به ساد، ومن رام  
خلافه باد، فالمتعلقون به أهل السعادة في الآجل، والمغبوطون بين  
الأنام في العاجل» اه<sup>(٢)</sup>.

وبهذا تم هذه الخاتمة، وبها يتم هذا الكتاب، والحمد لله  
الذي بنعمته تم الصالحات، وسبحانك اللهم وبحمدكأشهد أن لا إله  
إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، وصل اللهم على محمد وعلى آل  
محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد،  
وبارك اللهم على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم  
وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

محمد بن عمر بن سالم بازمول

مكة المكرمة - ص.ب ٧٢٦٩

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢٤/١٠).

(٢) صحيح ابن حبان (الإحسان) (٨٦/١).



## فهرست المصادر والمراجع

١ - القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

(١)

الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكברי الحنبلـي (ت ٣٨٧هـ)، تحقيق ودراسة رضا بن نعسان معطيـ، (وهو تحقيق لبعض المخطوط)، دار الراية - الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ.

ابن حزم خلال ألف عام، لأبي عبد الرحمن بن عقيل الظاهريـ، دار الغرب، بيروت.

الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، لأبي الحسنـات محمد عبد الحيـ اللكتـوي (ت ١٣٠هـ)، وعليـه التعليقاتـ الحافلة علىـ الأجوبة الفاضلة بـقلمـ عبد الفتـاح أبو غـدةـ، توزـيع مـكتـبة الرـشدـ، الـرـياضـ، الطـبـعةـ الثـانـيـةـ ١٤٠٤هــ.

إحـكامـ الفـصـولـ فـيـ أحـكمـ الأـصـولـ، لأـبيـ الـولـيدـ الـبـاجـيـ (ت ٤٧٤هــ)، تـحـقـيقـ عـبـدـ الـمـجـيدـ التـرـكـيـ، دـارـ الـغـربـ الـإـسـلـامـيـ، الطـبـعةـ الـأـوـلـيـ ١٤٠٧هــ.

الـإـحـكمـ فـيـ أـصـولـ الـأـحـكمـ، لأـبيـ مـحـمـدـ عـلـيـ بـنـ حـزمـ الـأـنـدـلـسـيـ (ت ٤٥٦هــ)، مـطـبـعـةـ الـعـاصـمـةـ، الـقـاهـرـةـ.

أـخـبـارـ أـبـيـ حـنـيـفـةـ وـأـصـحـابـهـ، لأـبـيـ عـبـدـ اللهـ حـسـينـ بـنـ عـلـيـ الصـيـمـريـ (ت ٤٣٦هــ)، طـبـعـ بـمـطـبـعـةـ الـمـعـارـفـ الـشـرـقـيـةـ، حـيـدرـ آـبـادـ، الـهـنـدـ، نـشـرـ دـارـ الـكـتـابـ الـعـرـبـيـ، بـيـرـوـتـ، الطـبـعةـ الثـانـيـةـ ١٣٩٤هــ.

اختـصارـ عـلـومـ الـحـدـيـثـ، لأـبـيـ الـفـداءـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ كـثـيرـ (ت ٧٧٤هــ)، مـعـ

- شرحه الباعث الحيث لأحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٩ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لعلاء الدين الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.
- ١٠ - آداب الزفاف، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان، الطبعة الأولى، للطبعة الجديدة ١٤٠٩هـ.
- ١١ - الآداب الشرعية، لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي (ت ٧٦٣هـ)، تحقيق عمر القيام، وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
- ١٢ - أدب الإملاء والاستملاء، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ.
- ١٣ - أدب الطلب ومتنه الأرب (طلب العلم وطبقات المتعلمين)، لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.
- ١٤ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.
- ١٥ - أصول السرخسي، لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي (ت ٤٩٠هـ)، حققه أبو الوفاء الأفغاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٣هـ.
- ١٦ - أصول السنة، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الأندلسي الشهير بابن أبي زمنين (ت ٣٩٩هـ)، مع تحريره رياض الجنّة، لعبد الله بن محمد عبد الرحيم البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- ١٧ - الإضافة (دراسات حديثية)، لمحمد بن عمر بازمول، (يشتمل على ثمان رسائل حديثية، منها رسالة تحرير المنقول في الراوي المجهول، ورسالة قاعدة ابن حبان في كتابه الثقات، ورسالة التخريج ودراسة الأسانيد)، دار الهجرة، الظهران، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- ١٨ - أصوات البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الجكنى الشنقيطي، مطبعة المدنى.
- ١٩ - الاعتصام، لأبي إسحاق الشاطئي (ت ٧٩٠هـ)، صصحه وعلق عليه السيد محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٠ - إعلام الموقعين عن رب العالمين، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعبي

- (ت٧٥٢هـ)، راجعه وعلق عليه طه عبد الرؤوف، دار الجيل.
- ٢١ - اقتضاء الصراط المستقيم، لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، تصحيح محمد علي الصابوني، مطبع المجد التجارية، ١٣٩٠هـ.
- ٢٢ - الإمام عبد الحفيظ الكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء (١٢٦٤هـ)، الإمام عبد الحفيظ الكنوي علامة الهند وإمام المحدثين والفقهاء (١٣٠٤هـ)، للدكتور ولی الدین الندوی، دار القلم دمشق، أعلام المسلمين (٥٤)، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- ٢٣ - إمام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الإمام، لمحمد عبد الحفيظ بن محمد عبد الحليم الكنوي (ت١٣٠٤هـ)، حققه وعلق عليه عثمان جمعة ضميري، نشر مكتبة السوادي الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- ٢٤ - الإمتاع بالأربعين المتباينة السمع، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، ومكتبة الساعي، الرياض، ١٩٩٠م.
- ٢٥ - الانتصار لأبي المظفر = صون المنطق والكلام.
- ٢٦ - الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة، من الزلل والتضليل والمجازفة، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي، (ت١٣٨٦هـ)، عالم الكتب ١٤٠٣هـ.
- ٢٧ - أهل الحديث هم الطائفة المنصورة الناجية، حوار مع سلمان العودة، للدكتور ربيع بن هادي عمير المدخلی، دار المنار، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.
- ٢٨ - إيقاظ هم أولي الأ بصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار وتحذيرهم من الابتداع الشائع في القرى والأ مصار، من تقليد المذاهب مع الحمية والعصبية بين فقهاء الأمصار، لصالح الفلانی (ت١٢١٨هـ)، دار المعرفة، بيروت (ت١٣٩٨هـ).
- ٢٩ - الإيمان، لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ.

(ب)

- ٣٠ - البدع والنهي عنها، لمحمد بن وضاح القرطبي (ت٢٨٦هـ)، تحقيق محمد أحمد دهمان، دار الصفا، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- ٣١ - بيان فضل علم السلف على علم الخلف، لابن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ)،

حققه وعلق عليه محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية ١٤١٦هـ.

(ت)

- ٣٢ - تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، دار مكتبة الحياة.
- ٣٣ - تأویل مختلف الحديث، لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، نشر دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٣٤ - تبیین العجب بما ورد في فضل رجب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق إبراهيم آل عصر، ومعه: قوة الحجاج في عموم المغفرة لجميع الحجاج، لابن حجر أيضاً، تحقيق سمير حسين حلبي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ. - التمييز.
- ٣٥ - تبیین كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، لابن عساكر الدمشقي (ت ٥٧١هـ)، تعليق محمد زاهد الكوثري، دار الكتاب العربي، عنی بنشره القدسی، ١٣٩٩هـ.
- ٣٦ - تحریر المنقول في الراوي المجهول = الإضافة.
- ٣٧ - التخريج ودراسة الأسانيد = الإضافة.
- ٣٨ - ترتیب المدارك وتقریب المسالک، للقاضی عیاض بن موسی الیحصی (ت ٤٥٤هـ)، تحقيق أحمد بكير محمود، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت ١٣٨٧هـ.
- ٣٩ - ترجمة موجزة لفضیلۃ المحدث الشیخ أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدین الألبانی، وأصواته على حياته، بقلم د. عاصم عبد الله القریوتوی، دار المدنی، جدة.
- ٤٠ - تقدمة الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن محمد إدريس الرازی (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمی، (في أول كتاب الجرح والتعديل)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانیة، حیدر آباد الکن، الهند ١٢٧١هـ.
- ٤١ - تقیید العلم لأحمد بن علي بن ثابت الخطیب البغدادی (ت ٤٦٣هـ)، قدم له، وحققه وعلق عليه یوسف العش، دار إحياء السنة النبوية الطبعة الثانية ١٩٧٤م.

- ٤٢ - تمام المنة في التعليق على فقه السنة، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان، دار الرأي، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.
- ٤٣ - التمييز، لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، ومعه منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه، للمحقق، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.
- ٤٤ - التنكيل بما في تأثيب الكوثري من أباطيل، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي (ت ١٣٨٦هـ)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، الناشر حديث آكادمي، فيصل آباد، باكستان، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ.
- ٤٥ - التوقيف على مهام التعريف، لمحمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، تحقيق الدكتور محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

### (ج)

- ٤٦ - جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، لمجد الدين أبي البركات ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، دار الفكر، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
- ٤٧ - جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روایته وحمله، لابن عبد البر النمرى (ت ٤٦٣هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية ١٣٩٨هـ.
- ٤٨ - جامع البيان في تفسير القرآن، لمعين الدين محمد بن عبد الرحمن الحسني الحسيني الإيجي الشافعي (ت ٨٩٤هـ)، علق عليه محمد بن عبد الله الغزنوی، حققه وصححه منیر احمد، دار نشر الكتب الإسلامية كوجرناوالہ - باكستان، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ.
- ٤٩ - الجامع الصحيح، لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مع شرحه فتح الباري، المطبعة السلفية.
- ٥٠ - الجامع الصحيح، لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث.
- ٥١ - الجامع في السنن والأداب والمعازى والتاريخ، لأبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني (ت ٣٨٦هـ)، تحقيق محمد أبو الأజفان، عثمان بطيخ، مؤسسة الرسالة، المكتبة العتيقة، تونس، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

- ٥٢ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم = تقدمة الجرح والتعديل .
- ٥٣ - (جميع الرسل كان دينهم الإسلام)<sup>(١)</sup> ، لزين الدين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) ، دار الصحابة ، مصر الطبعة الأولى ١٤١١هـ .

(ح)

- ٥٤ - الحجة في بيان المحججة وشرح عقيدة أهل السنة ، إملاء الحافظ قوام السنة أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني (ت ٥٣٥هـ) ، تحقيق ودراسة محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلية في المجلد الأول ، ومحمد محمود أبو رحيم في المجلد الثاني ، دار الرأي الطبعة الأولى ١٤١١هـ .

- ٥٥ - حقيقة الصيام ، لابن تيمية أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨هـ) ، خرج أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني ، وحققه زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الرابعة ١٣٩٧هـ .

- ٥٦ - الحوادث والبدع ، لأبي بكر الطرطوشى (ت ٥٢٠هـ) ، حققه وقدم له ووضع فهارسه عبد المجيد التركي ، دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ .

- ٥٧ - الحيوان ، لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥هـ) ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار إحياء التراث .

(د)

- ٥٨ - دفاع عن أبي هريرة ، لعبد المنعم صالح علي العربي ، دار القلم بيروت ، مكتبة النهضة ، بغداد ، الطبعة الثانية ١٩٨١م .

(ر)

- ٥٩ - الرسالة ، لمحمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) ، تحقيق أحمد محمد شاكر .

- ٦٠ - الروح ، لابن قيم الجوزية (ت ٧٥٦هـ) ، تحقيق عبد الفتاح محمود عمر ، دار

---

(١) هذا الاسم للرسالة من عند الناشر .

(ج)

- ٦١ - الزهد، عبد الله بن المبارك (ت ١٨١ هـ)، حققه وعلق عليه حبيب الرحمن الأعظمي ومعه: «زوائد نعيم بن حماد على كتاب الزهد لابن المبارك»، دار الكتب العلمية، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع، مكة.
- ٦٢ - زوابع في وجه السنة قديماً وحديثاً، لصلاح الدين مقبول أحمد، مجمع البحوث العلمية الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ.

(س)

- ٦٣ - السنة، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد، (ابن ابن أبي عاصم)<sup>(١)</sup> (ت ٢٨٧ هـ)، ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة، بقلم محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ.
- ٦٤ - السنة، لعبد الله بن أحمد بن حنبل (ت ٢٩٠ هـ)، تحقيق دراسة محمد سعيد القحطاني، دار ابن القيم، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.
- ٦٥ - السنة، لمحمد بن نصر المرزوقي (ت ٢٩٤ هـ)، خرج أحاديثه وعلق عليه أبو محمد سالم بن أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ.
- ٦٦ - سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، لمحمد ناصر الدين الألباني، ج ٢، طبع المكتب الإسلامي، ج ٤، المكتبة الإسلامية عمان، الدار السلفية الكويت، ج ٥ مكتبة المعارف الرياض.
- ٦٧ - سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيء على الأمة، لمحمد ناصر الدين الألباني، ج ٢ المكتب الإسلامي.
- ٦٨ - سنن البيهقي = السنن الكبير (الكبرى).

(١) وينسب غالباً إلى جده فيقال: (ابن أبي عاصم)، وسقط من الاسم على غلاف المطبوعة (أحمد) فجاء الكتاب منسوباً إلى عمرو بن الضحاك، وسبب هذا سقوط اسم (أحمد) وهو على الصواب داخل الكتاب، وفي سند النسخة. ومما يؤكّد وقوع خطأ مطبعي ذكر كنية أحمد (أبي بكر) وتاريخ وفاته على الغلاف، فهو مجرد خطأ مطبعي، لا أكثر، وانظر ترجمة أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد في طبقات الحفاظ ص ٢٨٥.

- ٦٩ - سنن الترمذى، لمحمد بن عيسى الترمذى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد شاكر ج ١، ٢، محمد فؤاد عبد الباقي ج ٣، وإبراهيم عطوة ٤، ٥، وفي آخره العلل الصغير للترمذى أيضاً، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- ٧٠ - سنن الدارمى، لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمى (ت ٢٥٥هـ)، بعنایة محمد أحمد طهمان، دار إحياء السنة النبوية.
- ٧١ - سنن أبي داود، لسلیمان بن الأشعث السجستاني، أبو داود، (ت ٢٧٥هـ)، إعداد وتعليق عزت عبيد الدعايس، دار الحديث الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ.
- ٧٢ - السنن الكبير (الكبير)، لأحمد بن الحسين البهقى (ت ٤٥٨هـ)، وفي ذيله الجوهر النقى، لابن التركمانى، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، ١٣٤٤هـ.
- ٧٣ - سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني، ابن ماجه، (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربى ١٣٩٥هـ.
- ٧٤ - سنن النسائى، لأحمد بن شعيب النسائى (ت ٣٠٣هـ)، وبها مشه زهر الربى على الماجتبى، وحاشية السندي، دار إحياء التراث.
- ٧٥ - سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أحمد بن محمد بن عثمان قيماز الذهبي، (ت ٧٤٨هـ)، أشرف على تحقيقه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

### (ش)

- ٧٦ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبرى اللالكائى (ت ٤١٨هـ)، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان، نشر دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١١هـ.
- ٧٧ - شرح الطحاوية = شرح العقيدة الطحاوية.
- ٧٨ - شرح علل الترمذى، لعبد الرحمن ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار الأردن، الزرقاء، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- ٧٩ - شرح العقيدة الطحاوية، لمحمد بن علي بن أبي العز الحنفى (ت ٧٩٢هـ)، خرج أحاديثها محمد ناصر الدين الألبانى، المكتب الإسلامي، بيروت،

الطبعة السادسة ١٤٠٠هـ.

- ٨٠ - شرح الكرماني على صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت  
الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.
- ٨١ - شرف أصحاب الحديث، لأبي بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي  
(ت ٤٦٣هـ)، تحقيق الدكتور محمد سعيد خطيب أوغلي، نشر دار إحياء  
السنة النبوية، أنقرة ١٩٧١م.
- ٨٢ - الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين الأجري (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق محمد  
حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ<sup>(١)</sup>.
- ٨٣ - الشيخ محمد بن عبد الوهاب عقیدته السلفية ودعوته الإصلاحية وثناء  
العلماء عليه، لأحمد بن حجر آل بوطامي، قدم له وصاحبه عبد العزيز بن  
عبد الله بن باز، أمر بطبعه الملك فيصل بن عبد العزيز آل سعود  
رحمه الله، مطبعة الحكومة بمكة ١٣٩٥هـ.

### (ض)

- ٨٤ - صحيح البخاري = الجامع الصحيح للبخاري.
- ٨٥ - صحيح سنن ابن ماجه باختصار السندي، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر  
مكتب التربية العربي، توزيع المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ.
- ٨٦ - صحيح مسلم = الجامع الصحيح لمسلم.
- ٨٧ - صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام، لجلال الدين السيوطي  
(ت ٩١١هـ)، (يشتمل على تلخيص مقاصد عدد من الكتب، منها كتاب  
الانتصار لأهل الحديث لأبي المظفر، والغنية للخطابي)، ويليه مختصر  
نصيحة أهل الإيمان في الرد على منطق اليونان لابن تيمية، تلخيص  
السيوطى، تعليق على سامي النشار، يطلب من دار عباس الباز، مكة.

### (ض)

- ٨٨ - الضعفاء، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق د. عبد

(١) كما رجعت إلى الطبعة المحققة في ثلاثة مجلدات تحقيق الأخ وليد، وتقديم علي  
خشان، ومراجعة بعض المشايخ. وعند الإحالة إليها أشير إلى ذلك.

المعطي أمين قلعي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى  
١٤٠٤هـ.

٨٩ - ضعيف سنن الترمذى، لمحمد ناصر الدين الألبانى، أشرف على طباعته،  
والتعليق عليه، وفهرسته زهير الشاويش، مكتب التربية العربي، المكتب  
الإسلامي الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٩٠ - ضعيف سنن ابن ماجه، لمحمد ناصر الدين الألبانى، أشرف على طباعته  
والتعليق عليه، زهير الشاويش، مكتب التربية العربي، المكتب الإسلامي  
الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

(ط)

٩١ - طبقات الحفاظ، لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية،  
الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

(ع)

٩٢ - العلل الصغير، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى (ت ٢٧٩هـ) = سنن  
الترمذى.

٩٣ - علم الحديث، لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، دار الكتب  
العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ<sup>(١)</sup>.

٩٤ - علوم الحديث، لأبي عمرو عثمان ابن الصلاح، (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق نور  
الدين عتر، المكتبة العلمية، ١٤٠١هـ.

٩٥ - عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، لشهاب الدين أحمد بن يوسف  
(السمين) (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق محمود محمد السيد الدغيم، دار السيد  
للنشر، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

(غ)

٩٦ - الغاية في شرح الهدایة في علم الروایة، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي

---

(١) وجميع مادة هذا الكتاب في المجلد (١٨) من مجموع الفتوى لابن تيمية جمع  
ابن قاسم.

(ت ٩٠٢ هـ)، تحقيق دراسة محمد سيدى محمد محمد الأمين، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.

(ف)

٩٧ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق عبد العزيز بن باز إلى كتاب الجنائز (ج ١ - ٣)، ترتيب وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية.

٩٨ - الفقيه والمتفقه، لأبي بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تصحيح وتعليق إسماعيل الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٠ هـ.

٩٩ - الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، لمحمد بن حسن الحجوبي (ت ١٣٧٦ هـ)، خرج أحاديث المجلد الأول عبد العزيز قاري، والمجلد الثاني شعيب الأرنؤوط، نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٣٩٦ هـ.

١٠٠ - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)، تحقيق علي حسين علي، إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية ببنaras، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.

١٠١ - فيض القدير شرح الجامع الصغير، لمحمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١ هـ)، دار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩١ هـ.

(ق)

١٠٢ - قوة الحجاج في عموم المغفرة لجميع الحجاج، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق سمير حسين حلبي، ويليه تبین العجب بما ورد في فضل رجب، تحقيق إبراهيم آل عصر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ.

١٠٣ - قاعدة ابن حبان في كتابه الثقات = الإضافة.

(ك)

١٠٤ - الكليات، لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوبي ١٠٩٤ هـ، قابلة على نسخه

الخطية ووضع فهارسه: د. عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

١٠٥ - الكفاية في علم الرواية، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، يطلب من المكتبة العلمية.

١٠٦ - كشف الأسرار شرح المصنف على المنار، لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي (ت ٧١٠هـ)، ومعه شرح نور الأنوار على المنار، لملا جيون بن أبي سعيد الصديقي الميهوي (ت ١١٣٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

### (م)

١٠٧ - المجروхين = المجروحةين من المحدثين والضعفاء والمترؤكين.

١٠٨ - المجروحةين من المحدثين والضعفاء والمترؤكين، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد، توزيع دار الباز، مكة.

١٠٩ - مجموع الفتاوى، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مطبعة الرسالة، سوريا، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.

١١٠ - المحلى، لعلي بن حزم، أبو محمد، تحقيق أحمد شاكر، دار الفكر.

١١١ - محمد بن عبد الوهاب، مصلح مظلوم مفترى عليه، لمسعود الندوى، ترجمة وتعليق عبد العليم البسوبي، مراجعة وتقديم محمد تقى الدين الهلالي، مطبعة زمز ١٣٩٧هـ.

١١٢ - المدخل إلى السنن الكبرى، الحافظ أبي بكر البهقي (ت ٤٥٨هـ)، دراسة وتحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي، نشر دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.

١١٣ - المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، نشر دار الكتاب العربي، بيروت.

١١٤ - مسند أحمد بن حنبل، لأحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، الطبعة الميمنية، وبها ملخص المختصر من كنز العمال، المكتب الإسلامي، بيروت،

الطبعة الثانية ١٣٩٨ هـ<sup>(١)</sup>.

١١٥ - المسودة = المسودة لآل تيمية.

١١٦ - المسودة لآل تيمية، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدنى، القاهرة، ١٣٨٤ هـ.

١١٧ - المصنف لابن أبي شيبة = المصنف في الأحاديث والآثار.

١١٨ - المصنف في الأحاديث والآثار، لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ)، الدار السلفية، الهند بمبى، الطبعة الثانية ١٣٩٩ هـ.

١١٩ - معالم السنن، شرح سنن أبي داود، لحمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، ومعه مختصر السنن للمنذري، وتهذيب السنن لابن القيم، تحقيق محمد حامد الفقي، وأحمد محمد شاكر، دار المعرفة ١٤٠٠ هـ.

١٢٠ - المعجم الوسيط، لإبراهيم أنيس وزملائه، مطبع دار المعارف بمصر، الطبعة الثانية ١٣٩٣ هـ.

١٢١ - معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥ هـ)، اعنى بنشره وتصحیحه والتعليق عليه مع ترجمة المصنف السيد معظم حسين، منشورات المكتب التجاري للطباعة والتوزيع والنشر، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٧٧ م.

١٢٢ - مفتاح الجنة في الاعتصام بالسنة، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ)، قدم له وخرج أحاديثه، وعلق عليها بدر عبد الله البدر، مؤسسة الريان، بيروت، دار النفائس، الكويت، ١٤١٤ هـ.

١٢٣ - مفردات الراغب = المفردات في غريب القرآن.

١٢٤ - المفردات في غريب القرآن، لحسين بن محمد الراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق محمد سيد الكيلاني، دار المعرفة، بيروت.

١٢٥ - مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥ هـ)، تحقيق عبد السلام هارون، دار الكتب العلمية، إسماعيليان نجفي، إيران.

١٢٦ - مقدمة ابن خلدون (مقدمة تاريخ ابن خلدون المسمى العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر، ومن عاصرهم من ذوي السلطان

---

(١) وإذا رجعت إلى الطبعة التي حققها الشيخ أحمد شاكر، طبع دار المعارف، مصر ١٣٧٧ هـ، فإني أنبه على ذلك.

الأكبر)، لعبد الرحمن بن محمد ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ)، مكتبة ودار المدينة المنورة للنشر والتوزيع، الدار التونسية للنشر ١٩٨٤م.

١٢٧ - مقدمة صحيح مسلم = صحيح مسلم.

١٢٨ - مقدمة صفة صلاة النبي ﷺ كأنك تراها من التكبير إلى التسليم، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية عشرة، ١٤٠٥هـ.

١٢٩ - مقدمة في أصول التفسير، لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق عدنان زرزور، دار القرآن الكريم، بيروت، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ.

١٣٠ - مناقب الأئمة الأربع رضي الله عنهم، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي (ت ٧٤٤هـ)، حققه سليمان مسلم الحرش، دار المؤيد، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

١٣١ - مناقب الإمام أحمد بن حنبل، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، دار الآفاق الجديدة، الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ.

١٣٢ - مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة، للدكتور المرتضى الزين أَحْمَد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

١٣٣ - منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدريّة، لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، وبهامشه كتاب بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المتنقل، صورة عن طبعة بولاق، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٣٤ - منهجية فقه الحديث عند القاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم، للدكتور الحسين بن محمد، دار ابن عفان، الخبر السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

١٣٥ - الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، بشرح عبد الله دراز، المكتبة التجارية الكبرى.

١٣٦ - الموقفة «في علم مصطلح الحديث»، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، اعنى به عبد الفتاح أبو غدة، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية، بحلب، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

١٣٧ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأحمد بن محمد عثمان قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق علي محمد البعاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ.

(ن)

- ١٣٨ - نصب الراية في تخريج أحاديث الهدایة، لجمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، مع حاشيته بغية الألمعي، نشر المكتبة الإسلامية، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ.
- ١٣٩ - نظم المتناثر من الحديث المتواتر، لجعفر الحسني الكتاني، دار الكتب العلمية ١٤٠٠هـ.
- ١٤٠ - نقض المنطق، لأحمد بن عبد العليم بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، حقق الأصل وصححه محمد عبد الرزاق حمزة، وسلامان الصنيع، وصححه محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، القاهرة، توزيع دار الباز، مكة.

## كشاف الآيات القرآنية

الأية

الصفحة

٢٢٢	﴿أرأيت الذي ينهى عبداً إذا صلّى﴾ .....
١٤٢ ، ٦٨	﴿أفلا يتذمرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾ .....
١٧٩	﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ .....
٧١	﴿ألم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا: آمنا وهم لا يفتنون؟ ولقد فتنا الذين من قبلهم، فليعلم من الله الذين صدقوا ولیعلم من الكاذبين﴾ .....
١٦	﴿أم تر إلى ربك كيف مَّد الظل﴾ .....
١٦	﴿ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل﴾ .....
١٦	﴿ألم تروا كيف خلق الله سبع سموات طباقاً﴾ .....
١٤٣ ، ٦٨	﴿إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيئاً لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله﴾ .....
٢٠	﴿إنكَ مَنْ تُذَخِّلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتُه﴾ .....
٩٨	﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾ .....
١٦	﴿أولم ير الذين كفروا أن السموات والأرض كانتا رتقا ففتقتا هما﴾ .....
١٣٤	﴿تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً﴾ .....
٨٨	﴿فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه﴾ .....
١٥١	﴿صراط الله الذي له ما في السموات وما في الأرض﴾ .....
١٧	﴿فقال الملاّ الذين كفروا من قومه ما نراك إلا بشراً مثلنا وما نراك اتبعك إلا أرادتنا بادي الرأي وما نرى لكم علينا من فضل بل نظنك كاذبين﴾ .....
٢٢٢	﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾ .....
١١٣	﴿فمن كان منكم مريضاً﴾ .....
٦٢	﴿قد علم كل أناس مشربهم﴾ .....
٦٣	﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾ .....

- «قل إنما حرم رب الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغى بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون» ..... ٥٩
- «قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيمة» ..... ٢١٩
- «قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين» ..... ١٩١
- «كذلك زينا لكل أمة عملهم ثم إلى ربهم مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون» ..... ١٣٢
- «كُلُّمَا أرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا» ..... ٢٠
- «كُمْثُلُ الْحَمَارِ يَحْمُلُ أَسْفَارًا» ..... ١٣١
- «لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءَ بَعْضَكُمْ بَعْضًا، قَدْ يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لَوْاذاً، فَلِيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» ..... ١٥٨
- «لِتَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكُ اللَّهُ» ..... ١٦
- «لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحَسَنَى وَزِيَادَةً» ..... ٢٢٠
- «مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أُرِى» ..... ١٦
- «مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمَلَةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ» ..... ١٨٨
- «مَنْ يَطِعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ» ..... ١٣٧
- «هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا» ..... ٢١٩
- «وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَبْغُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقُ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ» ..... ١٥١ ، ٨٨
- «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمُ الذِّكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ» ..... ١٣٦
- «وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ: صِرَاطَ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، أَلَا إِلَى اللَّهِ تُصِيرُ الْأُمُورُ» ..... ١٥١
- «وَادْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَئِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ» ..... ٦١
- «وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفْ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا» ..... ١٤٤ ، ٧٠
- «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرَقُوا وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفْ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ، فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا» ..... ١٤٢ ، ٦٨
- «وَالَّذِينَ جَاءُوكُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبِّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْوَانَنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ، وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غُلَامًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبِّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ» ..... ١٥٨

	﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر﴾ .....	
٧١	﴿وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون﴾ .....	
٧١	﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ .....	
٢١٩	﴿وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى تلك أماناتهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾ .....	
١٨٨	﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾ .....	
٥٩	﴿ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين﴾ .....	
٢٢٤	﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ .....	
١٣٧	﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه﴾ .....	
٩٦	﴿وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان، يوم التقى الجمعان﴾ .....	
١٣٤	﴿وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق وإن الساعة لآتية فاصفح الصفح الجميل﴾ .....	
١٨١	﴿وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى﴾ .....	
٦٠ ، ٥٦	١٣٥ ، ١٢٥	.....
١٣٢	﴿ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور﴾ .....	
١٤٨	﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه، وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ .....	
٧٧	﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبعد غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساعته مصيرأ﴾ .....	
٥٩	﴿يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون﴾ .....	
١٠٠	﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾ .....	
١٥١ ، ١٠٠	﴿يا أيها النبي إنما أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً﴾ .....	

## كشاف الأحاديث النبوية

الصفحة

الحديث

- «اتَّهُمُوا الرَّأْيَ فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِعُ أَنْ أَرُدَّ عَلَى رَسُولِ  
اللَّهِ أَمْرَةً لَرَدَدْتُ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقَنَا  
لِأَمْرٍ يُفْطِعُنَا إِلَّا أَسْهَلْنَا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَغْرِفُهُ قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ مَا نَسْدُ مِنْهَا  
خُضْمًا إِلَّا افْجَرَ عَلَيْنَا خُضْمًا مَا نَذْرِي كَيْفَ نَأْتِي لَهُ» ..... ١٧
- «إِذَا تَبَايعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ وَأَخْذَتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيْتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجَهَادَ،  
سَلْطَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ذَلِيلًا لَا يَتَرَعَّهُ حَتَّى تَرْجِعُوهُ إِلَى دِينِكُمْ» ..... ٢٢٣
- «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ فَلَيَصِلْ رُكُوعَيْنِ» ..... ٢٢١
- «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَهَا الْأَرْبَعَ وَمِنْ الْخَتَانِ الْخَتَانَ» ..... ١١٥
- «إِذَا دَخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: تَرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟  
فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تَبِيَضْ وَجْهَنَا، أَلَمْ تَدْخُلَنَا الْجَنَّةَ، وَتَنْجِيَنَا مِنَ النَّارِ؟» .. ٢١٩
- «إِذَا صَعَدَ الْخَطَبَيْنِ الْمِنْبَرَ فَلَا صَلَاةَ وَلَا كَلَامَ» ..... ٢٢١
- «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلَيَقُولَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. وَلَيَقُولَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ،  
وَلَيَقُولَ يَهْدِيَكَ اللَّهُ وَيَصْلِحُ بِالْكُمْ» ..... ١٠٧
- «إِذَا قَلَتْ لِصَاحِبِكَ أَنْصَتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغُوتَ» ..... ٢٢١
- «إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدُكُمْ فَلَيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لَيَتَرَعَّهُ فَإِنْ فِي إِحْدَى  
جَنَاحِيهِ دَاءٌ وَفِي الْأُخْرَى شَفَاءً» ..... ٢٢٣
- «اسْتَقِيمُوا لِقَرِيشٍ مَا اسْتَقَامَتْ لَكُمْ» ..... ١٠٧
- «أَشْعَرْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ..... ٤٦ ، ٢٣
- «أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثَتَّيْنِ وَسَبْعَيْنَ مِلْهَةً وَإِنَّ هَذِهِ  
الْمِلْهَةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثَةِ وَسَبْعَيْنَ، ثَتَّانِ وَسَبْعَوْنَ فِي النَّارِ وَوَاحِدَةٌ فِي  
الْجَنَّةِ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ» ..... ٥٩
- «إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا مَشَى مَجْمِعًا لَيْسَ فِيهِ كَسْلٌ» ..... ٢٢٠

- «إِنْ كَانَ يَنْقُعُهُمْ ذَلِكَ فَلَيَضْسِعُوهُ فَإِنَّمَا ظَنَّتُّهُمْ فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظُّنُّ  
وَلَكِنْ إِذَا حَدَثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَخْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ» ..... ١٨
- «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ  
رَأْيِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ» ..... ١٨
- «إِنَّهُ لِيغَانٌ عَلَى قَلْبِي» ..... ١١٢
- «أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا أَنفُسَكُمْ فَإِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْنِيَةِ وَلَوْنَرَى  
قِتَالًا لَّقَاتَلَنَا فَجَاءَ عُمَرٌ بْنُ الْخَطَّابَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ  
وَهُنَّ عَلَى الْبَاطِلِ فَقَالَ: بَلَى، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَتَلْنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتَلَهُمْ فِي  
النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَعَلَامَ نُعْطِي الدِّينَيَةَ فِي دِينِنَا أَنْزَلْجَعَ وَلَمَّا يَخْكُمْ  
اللَّهُ يَبْيَنَنَا وَيَبْيَنُهُمْ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ  
أَبْدًا، فَانطَلَقَ عُمَرٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلثَّمَنِي ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ  
رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبْدًا فَنَزَّلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ عَلَى عُمَرٍ إِلَى آخِرِهَا فَقَالَ عُمَرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْفَّنَّهُ هُوَ؟ قَالَ:  
نعم» ..... ١٧
- «البذاء من الإيمان» ..... ١١٥
- «الدنيا حرام على أهل الآخرة، والآخرة حرام على أهل الدنيا، والآخرة  
والدنيا حرام على أهل الله» ..... ٢١٩
- «الرؤيا على رجل طاير ما لم ثُعبَرَ فإذا ثُعبَرَتْ وَقَعَتْ قَالَ: وَالرُّؤْيَا جُزْءٌ مِّنْ  
سِتَّةِ وَأَرْبَعينَ جُزْءًا مِّنَ الشُّوَّرِ قَالَ وَأَخْسِبَهُ قَالَ: لَا يَقْصُهَا إِلَّا عَلَى وَادْأُزِ  
ذِي رَأْيِي» ..... ١٩
- «الماء من الماء» ..... ١١٥
- «بَلِ اتَّمَرُوا بِالْمَغْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّىٰ إِذَا رَأَيْتُ شَحًّا مُطَاعِماً  
وَهُوَيْ مُتَبَعًا وَدُنْيَا مُؤْثِرَةً وَلَاغْجَابٍ كُلُّ ذِي رَأْيِي بِرَأْيِهِ فَعَلَيْنِكَ يَعْنِي  
بِنَفْسِكَ وَدَغْ عَنْكَ الْعَوَامَ فَإِنَّمَا وَرَأَيْتُكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ الصَّبِرُ فِيهِ مِثْلُ  
قَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ لِلْعَالَمِ فِيهِمْ مِثْلُ أَخْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ  
عَمَلِهِ وَزَادُنِي عَيْزَرًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ قَالَ أَخْرُ  
خَمْسِينَ مِنْكُمْ» ..... ١٩
- «تحاجت الجنة والنار، فقالت الجنة: يدخلني الضعفاء» ..... ١١٨
- «تقتل عمارة الفتاة الباغية» ..... ١١٨
- «تكفير كل لحاء ركعتان» ..... ١١٠
- «تهادوا تحابوا» ..... ١١٦

٢٢١	«رأيت رسول الله ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة، حتى بلغ القذال، وهو أول القفا» .....
٢٢٠	«سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن» .....
٧٧	«عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي» .....
	«قصة ضمام ين ثعلبة، وقوله ﷺ: «الله أرسلك إلينا؟ ف قال: نعم؛ آلة أمرك أن تأمرنا أن نصلّي في اليوم والليلة؟ قال: نعم» .....
١١٣	«كان النبي ﷺ يلحظ في صلاته ولا يلوى عنقه خلف ظهره؟» .....
١١٦	«كان رسول الله ﷺ لا يرفع يديه إلا أول مرة» .....
١١٦	«كان يرفع يديه إذا كبر حتى ترى إبهاماه قريباً من أذنيه» .....
٢٢٤	«كانت امرأة تصلي خلف النبي ﷺ حسناً، من أجمل الناس» .....
١٠٦	«كلاًبس ثوبِي زور» .....
	«لَا تَرَالْ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ يَخْذُلُهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ» .....
٥٨	«لا تقاتلواهم ما صلوا الصلاة» .....
١٠٧	«لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذل» .....
٢٢٣	«لو أن رجلاً تزوج امرأة على ملة كف من طعام لكان ذلك صداقاً» .....
١١١	«ما خالطت الصدقة مالاً إلا أهلكته» .....
١٠٩	«المتشبع بما لم يعط» .....
١١٤	«مسح الرقبة أمان من الغل» .....
٢٢٠	«مسح النبي ﷺ على ظهره خفيف» .....
٩٩	«من صام الدهر ضيق عليه جهنم» .....
١١٨	«من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بعداً» .....
٢١٨	«نصر الله عبداً» .....
١٧١	«هل رأيت الله؟» .....
١١٢	«يا أبو عمير ما فعل النغير؟» .....
١١٤	«يا سليك قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما، ثم قال: إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما» .....
٢٢١	«يطهره ما بعده» .....
١٠٩	.....

## المحتويات

الصفحة	الموضوع
٩ - ٥	المقدمة .....
٤٦ - ١١	المدخل : الرأي وأصحابه .....
٣٤ - ١٣	أولاً: تعريف الرأي وأنواعه .....
٣٩ - ٣٥	ثانياً: بداية ظهور الرأي والبدع .....
٤١ - ٤٠	ثالثاً: أصحاب الرأي المتقدمون والمتأخرون .....
٤٦ - ٤٢	رابعاً: أمور أنكرها أهل العلم على أهل الرأي .....
٧٢ - ٥١	المقصد الأول : شرف أهل الحديث وفضلهم .....
٥٤ - ٥٣	تمهيد .....
٥٥ - ٥٤	أنهم القائمون بنقل الدين وحفظه .....
٥٨ - ٥٦	أنهم القائمون بالتمييز بين الصحيح والسقيم من الحديث .....
٦١ - ٥٨	أنهم هم الطائفة المنصورة والفرقة الناجية .....
٦٤ - ٦١	أنهم أعلم الأمة بحديث الرسول ﷺ وسيرته ومقاصده .....
٦٥ - ٦٤	أن لهم خصوصية بالرسول ﷺ دون غيرهم .....
٦٦ - ٦٥	أن أصولهم أصح من أصول غيرهم .....
٦٧ - ٦٦	أنهم من أهل الإسلام كأهل الإسلام في الملل .....
٧٢ - ٦٧	أنهم أهل ائتلاف واتفاق وثبات على الحق .....
١٠١ - ٧٣	المقصد الثاني : منهج أهل الحديث في التفقه .....
٨٣ - ٧٥	تمهيد: في أصول أهل الحديث على الإجمال .....

المعلم الأول: لا فرق عندهم بين الحديث والفقه. وإنما يتعلم الطالب القرآن والحديث من يعلم ذلك. ويتعلم الفقه في الدين من شرائع الإسلام الظاهرة، وحقائق الإيمان الباطنة من يعلم ذلك. يجمعون ذلك ويطلبونه، فكل محدث فقيه، وكل فقيه محدث، وإنما كان فيهم من الغالب عليه الرواية، ومن الغالب عليه الدراسة .....	٨٣ - ٨٥
المعلم الثاني: يتبعون الحديث الصحيح حيث كان إذا كان معمولاً به عند الصحابة ومن بعدهم، أو عند طائفة منهم. فإن اتفق السلف على ترك العمل بحديث تابعوهم وعلموا أنهم ما تركوه إلا على علم أنه لا يعمل به .....	٨٥ - ٨٧
المعلم الثالث: شعار أهل الحديث اتباعهم للسلف الصالح ..	٨٧ - ٨٨
المعلم الرابع: الأصول والقواعد التي يبني عليها ويستنبط منها، هي ألفاظ الكتاب والسنة، ومعانيها، وكلام الصحابة والتبعين ..	٩٢ - ٩٤
المعلم الخامس: يذمرون الجدال والخصام والكلام في الدين (ويعنون به مسائل العقيدة كالكلام في الله تعالى، وصفاته، والقدر ونحو ذلك)، والمراء في مسائل الحلال والحرام، وينهون عن كثرة المسائل وعن أغلوطات المسائل، وعن الإكثار من فرض المسائل قبل وقوع الحوادث .....	٩٤ - ٩٥
المعلم السادس: وكانوا ينكرون العلوم المحدثة، كالضوابط والقواعد العقلية التي ترد إليها الفروع سواء وافقت نصوص الشرع، أم لا .....	٩٥ - ٩٧
المعلم السابع: ويتم عندهم التفقة من خلال المراحل التالية: ...	٩٧ - ٩٨
المعلم الثامن: لا يخوضون في الدين بأرائهم، ولا بقولهم .....	٩٨ - ١٠١
المقصد الثالث: أعيان أهل الحديث ..	١٠٣ - ١٣٠
التممات ..	١١٩ - ١٣٠
المقصد الرابع: الذب عن أهل الحديث ..	١٣١ - ٢٢٥
المطلب الأول: في جواب مسائل وشبهات ..	١٣٣ - ١٥٢
المطلب الثاني: في النبذ بالألقاب ..	١٥٣ - ١٥٧

---

الصفحة

الموضوع

---

- المطلب الثالث: في الذب عن أفراد من أهل الحديث ..... ١٥٨ - ٢٢٥  
الخاتمة في رتب الطلب ودرجاته ومناقله ..... ٢٢٧ - ٢٣١  
فهرست المصادر والمراجع ..... ٢٣٣ - ٢٤٧  
كشاف الآيات القرآنية ..... ٢٤٨ - ٢٥٠  
كشاف الأحاديث النبوية ..... ٢٥١ - ٢٥٣